



جامعة قسنطينة 3 صالح بوبنيدر
كلية العلوم السياسية
قسم التنظيم السياسي والإداري
فرع: التنظيم السياسي والإداري
تخصص: أنظمة سياسية مقارنة وحكم راشد

الرقم التسلسلي:

الرمز:

عنوان الأطروحة

العدالة الانتقالية في العالم العربي
- مقارنة بين مصر وتونس والمغرب -

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث

إشراف الدكتورة:

صليحة كبابي

مريم بن زادري

إعداد الطالب:

رياض آيت نوري

أعضاء لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة	الجامعة	الصفة
جميلة علاق	أستاذ التعليم العالي	قسنطينة 3	رئيسا
صليحة كبابي	أستاذ التعليم العالي	قسنطينة 3	مشرفا ومقررا
مريم بن زادري	أستاذ محاضر أ	قسنطينة 3	مشرفا ومقررا
عبد الحق بن جديد	أستاذ التعليم العالي	عنابة	عضوا مناقشا
رابح لعروسي	أستاذ التعليم العالي	الجزائر 3	عضوا مناقشا
شريفة كلاع	أستاذ محاضر أ	الجزائر 3	عضوا مناقشا
عائشة بوعشيبه	أستاذ محاضر أ	قسنطينة 3	عضوا مناقشا

السنة الجامعية 2024 /2023

جامعة قسنطينة 3 صالح بونيدر

كلية العلوم السياسية

قسم التنظيم السياسي والإداري



الرقم التسلسلي:

الرمز:

شعبة: العلوم السياسية/فرع: التنظيم السياسي والإداري تخصص: أنظمة سياسية مقارنة وحكم راشد

العدالة الانتقالية في العالم العربي

مقارنة بين مصر وتونس والمغرب -

أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث

إعداد الطالب: رياض آيت نوري إشراف: أ.د. صليحة كبابي والمشرفة المساعدة

د. مريم بن زادري

أعضاء لجنة المناقشة:

السنة الجامعية: 2024/2023

تصريح شخصي

أشهد أن الأطروحة التي قدمتها للحصول على شهادة دكتوراه الطور الثالث من كلية العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة قسنطينة 3، هي جهد شخصي، احترمت فيه أخلاقيات البحث العلمي (وخاصة منها: تجنب السرقة العلمية، واحترام خصوصية المبحوثين)، مما يجعلني صاحب حقوق ملكيتها الفكرية مع تحمل مسؤولية محتوياتها. وأعلن أنه يُسمح بالاعتباس منها شريطة الإقرار بذلك وفق قواعد المنهجية العلمية. كما أؤكد أن نص أطروحتي تمت مراجعته لغويًا من قبل متخصصين.

شكر وتقدير

بداية الشكر لله عز وجل فالحمد لله والشكر له ملئ السماوات والأرض
وما بينهما فالحمد لله أن من علينا بنعمة العلم ووفقني
وأمدني بالقوة والإرادة لإتمام هذا العمل.

ثانياً أتقدم بوافر الشكر والتقدير إلى الأستاذة الدكتورة كبابي صليحة، والدكتورة بن زادري
مريم على قبولهما الإشراف على هذا العمل، وعلى كل ما قدمته لي من عون ومساعدة
في إنجاز هذه الأطروحة.

كما أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى أعضاء لجنة المناقشة كل باسمه على تفضلهم
بقبول مناقشة هذه الأطروحة وعلى ما تكبدوه من عناء في قراءة محتوياتها وإغنائها
بمقترحاتهم القيمة

وفي الأخير أشكر كل من قدم لي يد العون والمساعدة من قريب أو من بعيد
لكم مني جزيل الشكر والتقدير

الإهداء

إلى

من منحنتي القوة بدعواتها ومن أعيش لكسب رضاها.. والدتي أطال الله في
عمرها

إلى كل أقاربي وأصدقائي،

إليكم جميعا أهدي هذا الجهد المتواضع

المخلص

تعتبر العدالة الانتقالية بمثابة الظواهر الحديثة نسبيًا بحيث بدأت في الرواج بمفهومها الحالي منذ بداية ما تسمى بالموجة الثالثة من التحول الديمقراطي، أما في العالم العربي فقد بدأت في الظهور تدريجيًا في تسعينات القرن العشرين ليتم تأسيسها لأول مرة في المغرب سنة 2004؛ ولا يمكن إنكار أهمية البحث في مواضيع العدالة الانتقالية في الدول العربية بخاصة أنها تعالج مواضيع الذاكرة وتهدف لإعادة الاعتبار للمضطهدين من الأنظمة الاستبدادية التي شهدتها المنطقة منذ بداية النصف الثاني من القرن العشرين. انطلقنا في هذا الموضوع من إشكالية تبحث في العلاقة بين أثر الخيارات المؤسسية التي تبنتها النخب السياسية منذ الاستقلال في العدالة الانتقالية للمدى البعيد، وعليه استندنا للنظرية المؤسسية الجديدة لفهم أدق للمؤسسات، وبشكل أكثر تحديدًا كانت المقولات النظرية للمدرسة المؤسسية التاريخية أهم مدخل لفهم أكثر للظاهرة لا سيما نظرية التبعية للمسار والأوضاع الحرجة؛ أما من ناحية المنهج فقد اتبعنا خطوات المنهج القارن عبر عزل ثلاثة حالات اخترناها كعينة لدراسة الموضوع، وهي مصر وتونس والمغرب، أما التقنية المقارنة فهي تقنية تصميم الأنظمة الأكثر تشابهًا MSSD وكذا تقنية تصميم الأنظمة الأكثر اختلافًا MDSD. وفي الأخير، تم التوصل لمجموعة من النتائج كانت أهمها أن العدالة الانتقالية في العالم العربي تتأثر بالتبعية للمسار التسلسلي الذي أنتجته الخيارات المؤسسية التاريخية لفترة بناء الدولة؛ كما توصلنا لنتيجة أن الانتقال الديمقراطي الناجح لا يعني بالضرورة نجاح العدالة الانتقالية في العالم العربي؛ وكلما كان هناك استقطاب وتشعب أيديولوجي كلما كانت العدالة الانتقالية، والعملية الانتقالية تواجه خطر الفشل.

الكلمات المفتاحية:

العدالة الانتقالية، التبعية للمسار، الانتقال الديمقراطي، مصر، تونس، المغرب.

Abstract

Transitional justice is considered a relatively recent phenomenon, as it began to become popular in its current sense since the beginning of the so-called third wave of democratic transition. On the other hand, In the Arab world, it began to appear gradually in the 1990s and was institutionalized for the first time in Morocco in 2004. The importance of researching transitional justice issues in Arab countries cannot be denied, especially since they address issues of memory and aim to restore respect to those oppressed by the authoritarian regimes that the region has witnessed since the beginning of the second half of the twentieth century. In this thesis, we relied on the new institutionalism theory for a more precise understanding of institutions, and more specifically, the theoretical statements of the historical institutionalism were the most important entry point that we relied on to understand more of the phenomenon, especially the theory of path dependency and critical junctures. As for the approach, we followed the steps of the comparative approach by isolating three cases that we chose as a sample to study the subject, namely Egypt, Tunisia, and Morocco. As for the comparative technique, it is the most similar systems design (MSSD), as well as the most different systems design (MDSO). Finally, a set of results were reached, the most important of which was that transitional justice in Arab world is affected by the dependence on the authoritarian path produced by the historical institutional choices of the state-building period. We also concluded that a successful democratic transition does not necessarily mean the success of transitional justice in the Arab world. The more there is ideological polarization and division, the more transitional justice and the transitional process face the risk of failure.

Keywords: Transitional justice, Path dependency, Democratic transition, Egypt, Tunisia, Morocco.

3	الملخص
4	Abstract
9	قائمة الجداول
10	قائمة الأشكال
11	مقدمة
21	أولاً: الإطار المفاهيمي والنظري والمنهجي
22	تمهيد
23	1. تحديد مفاهيم الدراسة
23	1.1 المفاهيم الأساسية
23	1.2 مفهوم العدالة
23	1.3 التعريف اللغوي
23	1.4 التعريف الاصطلاحي وتطور مفهوم العدالة
24	1.5 من الحضارة البابلية إلى نظرية العدالة
25	1.6 نظرية العدالة
31	1.7 في نقد نظرية العدالة
35	1.8 مفهوم الانتقال
36	1.9 مفهوم الانتقال الديمقراطي
37	1.10 الإنتقال الديمقراطي وبداية التنظير للعدالة الانتقالية
41	1.11 مفهوم العدالة الانتقالية
45	1.12 المفاهيم الثانوية
45	1.13 مفهوم المؤسسة
45	1.14 لغة
45	1.15 اصطلاحاً
46	1.16 مفهوم النظام السياسي
49	2. الإطار النظري

49.....	1.2 النظرية المؤسسية التاريخية.....
50.....	2.2 التبعية للمسار
52.....	3.2 الأوضاع الحرجة
55.....	3. الإجراءات المنهجية
55.....	1.3 منهج الدراسة
56.....	2.3 تقنية البحث
56.....	3.3 تصميم الأنظمة الأكثر تشابهاً.....
57.....	4.3 تصميم الأنظمة الأكثر اختلافاً
57.....	4.3 كيفية تطبيق النظرية المؤسسية التاريخية والمنهج المقارن على موضوع البحث.....
62.....	4. خلاصة.....
63.....	ثانياً: الدولة الاستبدادية كمحدد رئيس لظهور العدالة الانتقالية في العالم العربي.....
64.....	تمهيد
66.....	1. الدولة الاستبدادية في مصر ومبادئ نظام جمهورية يوليو
66.....	1.1 بناء جمهورية يوليو.....
67.....	2.1 بداية بناء جمهورية يوليو في فترة جمال عبد الناصر.....
68.....	3.1 تكريس الحكم الاستبدادي في عهد أنور السادات
72.....	4.1 فترة حكم حسني مبارك.....
81.....	2. الدولة الاستبدادية في تونس بين فترتي الاستقلال وسقوط النظام البورقيبي.....
82.....	2.1 بناء الدولة الاستبدادية في عهد بورقيبة
83.....	2.2 العلمانية المفرطة والقمع السياسي.....
86.....	3.2 الهندسة الدستورية والتعددية المقيدة.....
89.....	4.2 عهد بن علي: من التسريح الاستبدادي إلى الوضع الطارئ.....
93.....	3. الإستبداد الملكي وبناء نظام المخزن في المغرب
94.....	1.3 بناء الدولة الاستبدادية
95.....	2.3 الملكية وعنف الدولة.....
97.....	3.3 البناء المؤسسي.....
99.....	4.3 أسس شرعية المؤسسة الملكية.....
104.....	5.3 بداية الإصلاحات والتحول في نمط التعامل مع المعارضة

108	4. خلاصة.....
113	ثالثًا: واقع وطبيعة العدالة الانتقالية في العالم العربي.....
114	تمهيد
116	1. العدالة الانتقالية في مصر بين ضرورات الانتقال الديمقراطي والثورة المضادة
117	1.1 الانتقال الديمقراطي بين الاستقطاب والثورة المضادة
117	2.1 طبيعة الانتقال الديمقراطي.....
120	3.1 الاستقطاب
123	4.1 الدولة العميقة والثورة المضادة
125	5.1 واقع العدالة الانتقالية في ظل غياب هيئة الحقيقة
126	6.1 إشكالية كشف الحقيقة.....
127	7.1 تعاضم الإفلات من العقاب.....
130	8.1 تعثر جبر الأضرار
131	9.1 غياب الإصلاح المؤسسي وتردي الأوضاع الحقوقية
135	2. عدالة انتقالية في سياق انتقال ديمقراطي مكتمل: الحالة التونسية.....
136	1.2 مدى نجاح الانتقال الديمقراطي
136	2.2 طبيعة الانتقال الديمقراطي
140	3.2 مسارات مؤسسة العدالة الانتقالية في سياق الانتقال الديمقراطي
143	4.2 الاستقطاب وانعكاسه على أداء هيئة الحقيقة والكرامة
146	5.2 واقع هيئة الحقيقة والكرامة.....
146	6.2 جبر الأضرار
149	7.2 قانون المصالحة الإدارية والإفلات من العقاب.....
151	8.2 الإصلاحات المؤسسية بين ضرورة تطبيق وصايا هيئة الحقيقة والكرامة وخطر عودة الاستبداد
155	3. عدالة انتقالية دون انتقال: الحالة المغربية
155	1.3 إشكالية الانتقال الديمقراطي ومأسسة العدالة الانتقالية.....
156	2.3 إشكالية الانتقال الديمقراطي
159	3.3 مسارات تأسيس هيئة الإنصاف والمصالحة
161	4.3 واقع هيئة الإنصاف والمصالحة
162	5.3 معضلة كشف الحقيقة
164	6.3 معضلة الإفلات من العقاب
167	7.3 جبر الأضرار


169	8.3 الإصلاحات المؤسسية بين ضرورات الانتقال الديمقراطي والمحافظة على دعائم الملكية.....
173	4. خلاصة.....
177	4. خاتمة.....
181	1.4 النتائج.....
182	2.4 مناقشة النتائج في ضوء فرضيات ومنظور الدراسة والدراسات السابقة.....
183	3.4 مناقشة النتائج في ضوء فرضيات الدراسة.....
185	4.4 مناقشة النتائج في ضوء منظور الدراسة.....
185	5.4 مناقشة النتائج في ضوء الدراسات السابقة.....
187	الهوامش.....
190	المراجع.....
190	باللغة العربية.....
193	باللغة الأجنبية.....

قائمة الجداول

الرقم	العنوان	الصفحة
1	تقنية تصميم الأنظمة الأكثر تشابهاً	109
2	الأداء الديمقراطي في تونس بين سنتي 2010-2014	139
3	جدول تقنية تصميم الأنظمة الأكثر اختلافاً	174

قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
30	مخطط نظرية العدالة لجون راولز	1
122	الأداء الديمقراطي في مصر بين 2001-2022	2
138	الأداء الديمقراطي في تونس بين 2008-2022	3
157	الأداء الديمقراطي في المغرب بين 1990-2020	4



مقدمة

تعتبر العدالة الانتقالية من أهم المقاربات حديثة العهد التي تعمل بها الحكومات والمنظمات الدولية أثناء فترات ما بعد الصراع لإرساء مبادئ العدالة وتكريسها لأسباب متعددة ومتراصة، وعليه أصبحت من أهم "النماذج" التي يتم تبنيها في مجتمعات ما بعد الصراع post-conflict societies. وشهد العالم بالمعنى الحديث للعدالة الانتقالية نماذج مختلفة ومتعددة منذ محاكمات نيورمبرغ غداة الحرب العالمية الثانية لتنتشر وتبلغ ذروتها في فترة ما بعد الحرب الباردة حتى يومنا هذا.

ترتبط العدالة الانتقالية بشكل مباشر بمجتمعات ما بعد الصراع، فسواء كان صراع داخلي تختلف درجة عنفه أو ما دون ذلك فالحكومات الانتقالية¹ تبادر أو تضطر إلى فتح ملفات الماضي لبناء مجتمع عادل والتصالح مع ما مضى من انتهاكات لحقوق الإنسان أو قضايا الفساد وغياب العدالة الاجتماعية،... إلخ. وتركز العدالة الانتقالية على آليات تختلف أهميتها من واحد لآخر لكنها مترابطة ببعضها البعض، وهي: كشف الحقيقة، معاقبة المجرمين، جبر الأضرار، إصلاح المؤسسات، وضمان عدم التكرار. وبالتأكيد على هذه الآليات، أصبحت العدالة الانتقالية أكثر منهجية وفعالية على الرغم من وجود الكثير من العقبات؛ ومما زادها من مأسسة institutionnalisation هو تأسيس لجان الحقيقة التي تعمل مباشرة مع الحكومات بالإضافة لتميزها بالخاصية غير الحكومية، ويمكن لهذه اللجان أن تساعد في فعالية عمليات العدالة الانتقالية وآلياتها عبر جميع الحالات كما ساعدتها في الانتشار عبر الدول التي شهدت صراعات تاريخية داخلية على العموم.

بدأت العدالة الانتقالية في الانتشار مع الموجة الثالثة من الانتقال الديمقراطي بحيث أصبحت الحكومات الانتقالية التي تسعى لتكريس الديمقراطية ترمي بثقلها لكشف حقيقة الأنظمة الاستبدادية، معاقبة المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان والمتورطين في قضايا الفساد، التعويض المادي والمعنوي للمتضررين من عنف الدولة واللامساواة الاجتماعية، إصلاح المؤسسات لا سيما الأمنية منها، وضمان عدم التكرار. وعلى العموم، كانت الأنظمة المنتقلة حديثاً للديمقراطية في أمريكا اللاتينية هي من فتحت المجال لتطبيق هذه المبادئ والمؤسسات؛ واتبعت الدول المستقلة حديثاً عن الإتحاد السوفييتي نفس النهج بخاصة فيما يتعلق بالمحاكمات الجريئة على القادة السياسيين السابقين لتنتقل شيئاً فشيئاً وتطال دول جنوب شرق آسيا وأفريقيا.

تعددت دراسات العدالة الانتقالية عبر العالم خصوصاً في العقدين الأخيرين واختلفت مناهجها، فجل الدراسات العالمية والعبارة للدول قد ركزت على المداخل القانونية تارة، وتارة أخرى على الأساليب الكمية وأدوات البحث الميدانية، كما تستعمل المداخل الاثنوغرافية والأنتروبولوجية عبر التعاون والعمل مع الفواعل الميدانية إضافة إلى الطرق النقدية لتحليل الخطابات والنصوص والقوانين (Palmer & et al, 2013, pp. 11-16). أما الدراسات التي تخص مواضيع العدالة الانتقالية في العالم العربي، فقد طغى على معظمها الطابع الوصفي في إغفال شبه تام عن جوانب منهجية تحليلية كدور المؤسسات وفعل التاريخ.

تخضع العدالة الانتقالية في العالم العربي، كغيرها من الظواهر، لفعل العامل التاريخي، فالحلقات التاريخية historical episodes المتراكمة، كما يصف "شارلز تيلي" "Charles Tilly" (Tilly, 2002)، منذ الاستقلال وحتى قبله تؤثر بعضها في بعض ضمن نطاق الدولة الواحدة وحتى عبر الدول، ويرجع السبب الرئيس لظهور العدالة الانتقالية في هذه المنطقة للإستبداد الذي مارسته الدولة بمؤسساتها ضد فئات معينة تقمصت دور المعارض.

يعد تأثير المعارضة وقمعها محور دراسات أسباب ظهور العدالة الانتقالية في الغالب، لكن في مقابل ذلك إن الدراسات المركزة على عمليات العدالة الانتقالية وتصورها كمجموعة مؤسسات تلعب دوراً مهماً في تطور هذا الحقل، أما في ما يخص دراسة الحالات العربية فغالباً ما يتم ربط العدالة الانتقالية بعوامل الانتقال الديمقراطي وتقييمها بالفشل. وعليه، تتمحور دراستنا حول عمليات العدالة الانتقالية وتفسير نتائجها عبر إخضاع ثلاثة حالات عربية للمقارنة.

إنقلت نقاشات العدالة الانتقالية إلى العالم العربي عن طريق الحالة المغربية بعد تبنيها رسمياً سنة 2004 باقتراح حكومي وضمن النظام السياسي نفسه ما جعلها استثناء عالمياً آنذاك، وعاود النقاش للظهور مجدداً بشكل واسع ليشمل العديد من الدول العربية الأخرى بعد أحداث الانتفاضات العربية المتزامنة سنة 2011 لتصبح المنطقة العربية معرضة بقوة لنقاشات العدالة والتصالح مع الماضي وضمان عدم تكرار ما جرى من استبداد. فمثل ما هو معهود في التجارب الدولية الأخرى، بخاصة منها تجارب أوروبا الشرقية وأمريكا اللاتينية، جاءت العدالة الانتقالية في العالم العربي كنتيجة على الظرف الاستبدادي الطويل الأمد الذي عايشته شعوب المنطقة، لا سيما فيما يتعلق بالسلوك التسلطي الذي تبنته النخب ممن تولت قيادة الدولة بعد الإستقلال عن الإحتلال الغربي مع النصف الثاني من القرن العشرين. وعلى

اختلاف بنيتها السياسية ومؤسساتها الرسمية، انتشر النقاش² حول العدالة الانتقالية ليطال الجمهوريات والملكيات، الأنظمة في حالة انتقال ديمقراطي حقيقي ونظيرتها التي في حالة انتقال ديمقراطي معطل، والأنظمة التي شهدت حرباً أهلية في وقت سابق.

لعلّ من بين أهم الدول التي شهدت نقاشات ومأسسة العدالة الانتقالية في العالم العربي هي الحالة المغربية سنة 2004 ثم الحاليتين التونسية والمصرية بعد انتفاضة 2011، فهذه الدول تمثل محور العدالة الانتقالية الحديثة في العالم العربي ونماذج تثير المقارنة، إذ بعد عقود طويلة من الاستقلال واستبداد الدولة وحدث تطورات بارزة في مجال حقوق الإنسان بالأخص منذ تسعينات القرن العشرين، جاءت أصوات جديدة تمثلت في هيئات المجتمع المدني المحلي والدولي تطالب بكشف الحقيقة ومحاسبة من كان سبباً في تلك الأضرار التي طالت جماعات ومجتمعات بأكملها، إضافة إلى المطالبة بالتعويضات وضمان عدم التكرار ممّا دفع بالدولة إلى اتخاذ تدابير وسياسات جديدة تسمى عمومًا بالعدالة الانتقالية.

بدأت مسارات العدالة الانتقالية في الظهور في المغرب منذ تسعينات القرن الماضي أين بادر الملك الحسن الثاني لإصلاحات سياسية ومؤسسية نتيجة الضغوطات التي مارستها هيئات المجتمع المدني المحلي والدولي وتأثرًا بالترويج لهذا النموذج في مختلف أنحاء العالم، سواء في الدول التي كانت تحت الحكم السوفياتي أو في الدول الآسيوية التي شهدت أنظمة استبدادية كتيemor الشرقية، أو في الدول الأفريقية التي شهدت حرباً أهلية كرواندا أو نظام فصل عنصري كجنوب أفريقيا. وتوجت السياسات الإصلاحية في المغرب بظهور "هيئة الإنصاف والمصالحة" سنة 2004 التي تمثل بدورها جوهر عملية العدالة الانتقالية جاعلة المغرب بذلك كأول دولة عربية تتبنى هذا النموذج. بعد ذلك، وعقب موجة الاحتجاجات الشعبية التي ظهرت في الدول العربية أواخر سنة 2010، بدأت الأصوات تطالب بعدالة انتقالية جدّية في تونس مما أدى بالحكومة التونسية إلى تبني مشروع العدالة الانتقالية واستحداث "هيئة الحقيقة والكرامة" لتتبعها مصر باستحداث وزارة خاصة بالعدالة الانتقالية كسابقة تاريخية في العالم؛ لكن مع انقلاب سنة 2013، تعثرت هذه العملية بشكل واسع مما أدى إلى زيادة المطالبات بكشف الحقيقة ومحاسبة المتورطين في الأعمال العنيفة.

تتأثر أي عملية سياسية *political processes* بالعامل التاريخي وخصوصيات الأطر الوطنية عبر العالم، وبما أن الدول العربية تحمل تاريخاً غنياً بالأحداث السياسية المهمة لا سيما في القرن العشرين، فإن أي ظاهرة سياسية معاصرة تخضع للمسارات التاريخية والخيارات المؤسسية التي تبنتها النخب،

بالأخص النخب التي خاضت النضال من أجل الإستقلال وتمكنت من السيطرة على المجال السياسي بعد تأسيس الدولة العربية الحديثة. وفي هذا السياق غالبًا ما يتم إغفال الدور التاريخي في التأثير على العدالة الانتقالية في العالم العربي بالأخص من الجانب المؤسسي ودور الخيارات التاريخية في تحديد نتائجها على المدى البعيد؛ وعلى إثر ذلك، نسعى في هذه الدراسة إبراز هذا التأثير والدور المهم الذي يفعله التاريخ، ليس فقط في ظهور العدالة الانتقالية (آيت نوري، 2022)، وإنما في تحديد نتائجها أيضًا.

أسباب دراسة الموضوع

1. الأسباب الذاتية

ينبع السبب الذاتي الرئيس لاختيارنا الموضوع هذا في نقطة التقاطع التي يوجد فيها مع نطاق اهتمامنا البحثي وتكويننا في مجال السياسات المقارنة منذ سنوات. فالبحث في العدالة الانتقالية لا يخرج عن سياق الانتقالات السياسية والديمقراطية التي نعمل على الاهتمام بها بشكل خاص؛ كما نسعى لمحاولة تقديم إضافات جديدة في مجال العدالة الانتقالية الذي يشهد نقصًا ملحوظًا في الاهتمامات العربية، خاصة فيما يخص التنظير فيه.

2. الأسباب الموضوعية

في جانب الأسباب الموضوعية، نجزم أن السبب الرئيس للتمسك بالموضوع يكمن في أهمية دراسة العدالة في العالم العربي بمقاربة سياسية وضمن المناهج المتاحة في علم السياسة المقارن، فالمحاولات التي تطرقت للعدالة الانتقالية في هذه المنطقة، ضمن إطار مقارن، تعد قليلة مقارنة بمواضيع مشابهة وذات أهمية مماثلة كمواضيع الانتقال الديمقراطي.

أهمية دراسة الموضوع

بسبب آلياتها الرامية إلى محاولة تحقيق العدالة عبر معاقبة المتورطين في خروقات حقوق الإنسان والتعويضات المختلفة التي تمس المتضررين مثلًا، أصبحت العدالة الانتقالية بمثابة النموذج الأمثل الذي تأخذ به مجتمعات ما بعد الصراع منذ نهاية الحرب العالمية الثانية. ومما يزيد من أهميتها، فإن العدالة الانتقالية كموضوع بحث تعتبر بمثابة المواضيع الجديدة في مجال الحقوق والعلوم السياسية خاصة؛ أما دراسة هذه الظاهرة في المنطقة العربية، فلم تشملها دراسات مقارنة واسعة النطاق لأسباب عديدة تكمن

أهمها في أن العدالة الانتقالية جديدة على المجتمعات العربية حيث بدأت متأخرة مقارنة بالتجارب الدولية السابقة.

حدود الدراسة

تشمل هذه الدراسة حدودًا زمانية ومكانية متمثلة في وحدات التحليل بطبيعة الحال. ففي الحدود الزمنية، تجدر الإشارة إلى أن العدالة الانتقالية بمثابة ظاهرة مؤقتة تحدث في أزمنة محددة ومختلفة (في معظم الأحيان) من دولة لأخرى. لذا، وبحكم اختيارنا مقارنة تاريخية كما سنرى لاحقًا، وبحكم محور العدالة الانتقالية حول التاريخ عمومًا، ستعرض الحدود الزمنية للدراسة لفترة زمنية طويلة تبدأ من مرحلة ما بعد الكولونيالية إلى غاية يومنا هذا بما أن عملية العدالة الانتقالية لا تزال تشهد تطورات في الحالة المصرية والتونسية (بالأخص). أما في الحدود المكانية، فسنعتمد وحدات تحليل تقوم بين ثلاثة دول كما هو ظاهر في العنوان، أي بين كل من مصر، تونس، والمغرب.

الدراسات السابقة

تتعدد الدراسات التي تناولت موضوع العدالة الانتقالية في الدول العربية بيد أن هذه الدراسات لم تعتمد على المنهج المقارن بشكل واسع إلا في البعض منها. وعليه، نعرض أهم هذه الدراسات وتصورتها:

• يحاجج "إيريك غوب" "Eric Gobe" (Gobe, 2019) في مقال له أن عمليات العدالة الانتقالية نادرًا ما تلبى المعايير التي وضعها مُروجوها سواء من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو من قبل المنظمات الدولية غير الحكومية كالمركز الدولي للعدالة الانتقالية، لأن نشر نموذج العدالة الانتقالية يرتبط ارتباطًا وثيقًا بالسياقات الوطنية. كما أكد من جهة أخرى على أن الفساد يعد عاملًا مركزيًا في تفسير النتائج المخيبة للعدالة الانتقالية في الدول المغاربية ومصر، فانتشار الفساد في مؤسسات الدولة العربية وبقاء الفاسدين المتحالفين مع النظام السابق يعد مؤشرًا رئيسًا في فشل العدالة الانتقالية في المنطقة.

• في دراسة أخرى، يقدم "فريدريك فاريل" "Frédéric Vairel" (Vairel, 2019) دراسة مقارنة لعمليات العدالة الانتقالية في تونس والمغرب، ويوضح كيف أن "هيئة الإنصاف والمصالحة" المغربية بصفتها أول هيئة للعدالة الانتقالية في العالم العربي، قد ألهمت "هيئة الحقيقة والكرامة" التونسية بإعطائها دفعة عملية؛ كما يناقش أوجه الشبه والاختلاف بين اللجنتين ومخرجاتهما. وعليه، يتوصل "فاريل" إلى أن تنازل النخبة الاستبدادية الحاكمة في المغرب بتبنيه منهج العدالة الانتقالية، قد سمح بعمل الهيئة بشكل جيد نوعًا ما

على الرغم من النتائج المحدودة للغاية. ومن جهة أخرى، لم تكن "هيئة الحقيقة والكرامة" في تونس قادرة على العمل بكفاءة بسبب تسييس العدالة الانتقالية وخضوعها لخطر الإستقطاب على الرغم من السياق الجيد للإنتقال الديمقراطي.

• وفي دراسة أكثر منهجية فيما يخص تطبيق نظرية التبعية للمسار على موضوع العدالة الانتقالية، يجادل الباحثان "جيوف دانسي" "Geoff Dancy" و"إريك ويبلهاوس-براهم" "Eric Wiebelhaus-Brahm" (Dancy & Wiebelhaus-Brahm, 2015) بأن ممارسي العدالة الانتقالية في دول ما بعد الاستبداد أو ما بعد الصراع غالبًا ما يفترضون أن الخيارات السياسية التي يتم اتخاذها مبكرًا ستؤثر للمدى البعيد على المخرجات السياسية ويمكن أن تحمل نتائج عكسية لسنوات أخرى. فمن خلال استخدام تحليل مقارن نوعي لتجارب أمريكا اللاتينية، يحاججان أنه لا يمكن اعتبار وجود آلية من آليات العدالة الانتقالية تُؤخذ منفردة كحالة كافية مرتبطة بتوطيد الديمقراطية وتكريسها؛ علاوة على أن المسار الذي يقوده العفو أنجح من المحاكمات؛ وإن حالات العفو أقرب إلى الشرط الكافي لترسيخ الديمقراطية عندما تكون مصاحبة لتحولات سياسية ضعيفة أو متوسطة الشدة.

الإشكالية

استنادًا لأهم الدراسات السابقة التي تناولت موضوعنا، سنعمل على تطوير إشكالية نرى أنها تعد محور موضوع العدالة الانتقالية في العالم العربي. فكل الدول محل الدراسة قد تبنت حكوماتها اختيارات مؤسسية متشابهة تارة ومختلفة تارة أخرى، وذلك مباشرة بعد الاستقلال وتماشيًا مع خصوصيات أطرها الوطنية حيث تمثلت هذه الاختيارات في اللوائح القانونية والدستورية، إضافة إلى بناء وهيكله مؤسسات أمنية وقضائية، وأنظمة حزبية وانتخابية بشكل متناسق مع السياقات الوطنية أيضًا. وآليًا، أدت هذه الاختيارات والممارسات إلى بروز ظواهر جديدة في المنظومة السياسية والاجتماعية على العموم نجد منها ظاهرة العدالة الانتقالية، وعليه تسعى هذه الدراسة للإجابة عن التسائل الآتي: كيف أثرت الاختيارات المؤسسية الاستبدادية المتمثلة في اللوائح القانونية والدستورية بالإضافة لطبيعة المؤسسات السياسية التي تبنتها السلطة الحاكمة أثناء مرحلة بناء الدولة في كل من مصر وتونس والمغرب في مخرجات العدالة الانتقالية؟

التساؤلات الفرعية

• ما طبيعة الدولة الإستبدادية في العالم العربي؟

- كيف تم تحويل الدول العربية إلى جهاز قمعي ينتهك حقوق الإنسان؟
- هل تتأثر تجربة العدالة الانتقالية بطبيعة الانتقال الديمقراطي في العالم العربي؟
- هل تختلف أهمية مؤشرات العدالة الانتقالية بين الدول العربية؟

الفرضيات

- أدت الخيارات المؤسسية الاستبدادية التي تبنتها النخب الحاكمة منذ مرحلة بناء الدولة إلى التبعية للمسار السلطوي الذي أثار على أداء العدالة الانتقالية في كل من مصر وتونس والمغرب.
- تمثل الخيارات المؤسسية التاريخية ثقلاً كبيراً يقاوم التغيير والإصلاح السياسي والحقوقي، مما يترجم تبعية مفرطة للمسار في مصر وتونس والمغرب.
- تمثل الشرعية السياسية محددًا هامًا في المسار الإصلاحية حيث كلما كانت هناك شرعية متجذرة ومتنوعة، كلما كانت هناك قابلية وجود إصلاح سياسي بمبادرة النخبة الحاكمة التي تسعى لتكييف وتأمين النظام السياسي من الأوضاع الحرجة التي تهدد بنية السلطة في مصر وتونس والمغرب.
- لا تتأثر تجربة العدالة الانتقالية بالضرورة بطبيعة الانتقال الديمقراطي في الدول العربية.
- تختلف مؤشرات العدالة الانتقالية في مصر وتونس والمغرب بحيث يعتبر مؤشر معاقبة المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان أهم مؤشر لما يؤديه الإفلات من العقاب من خطر فشل عملية العدالة الانتقالية بشكل كامل.


الخطة

للإجابة عن الإشكالية التي انطلقنا منها، سنقسم هذه الدراسة إلى ثلاثة فصول. يتناول الفصل الأول التأصيل المفاهيمي والنظري والمنهجي الذي يمثل الإطار العلمي لدراسة العدالة الانتقالية في العالم العربي ضمن إطار مقارنة، وعليه، سنتعرض لأهم المفاهيم التي تقرب من الوصول للنتائج المفترضة سابقاً. ولتفصيل أكثر، ينقسم الفصل الأول إلى ثلاثة مباحث بحيث يتناول المبحث الأول المفاهيم الأساسية للدراسة والمفاهيم غير الظاهرة في العنوان. ويتمحور هذا المبحث حول التأصيل المفاهيمي، لغة واصطلاحاً، لمصطلح العدالة وأهم النقاشات الفلسفية التي أثيرت حوله، كما سنحدد مفهوم الانتقال لغة واصطلاحاً باختصار لنأتي في الأخير لمفهوم العدالة الانتقالية وأهم أطرها النظرية؛ وفيما يخص المفاهيم غير الظاهرة في العنوان فنسقوم بتحديد أهم المفاهيم التي ترافق الدراسة وهما مفهوم المؤسسة والنظام السياسي. أما المبحث الثاني فيتعرض للجانب النظري الذي يؤطر الدراسة حيث سنقوم بتفكيك النظرية

المؤسسية التاريخية والنظريتان المتفرعتان منها، وهما التبعية للمسار والأوضاع الحرجة. وسيتم تخصيص المبحث الثالث للجانب المنهجي للدراسة بحيث يتناول شرحاً مفصلاً للمنهج المقارن والتقنية المقارنة التي نعتمد عليها في دراستها، وهي تقنية "تصميم الأنظمة الأكثر تشابهاً" "most similar systems design" إضافة لتقنية تصميم الأنظمة الأكثر اختلافاً "most different systems design" ثم سنعرض ملخصاً لكيفية العمل بهذا المنهج وتقنيته بالتوازي مع النظرية التي سنعتمدها، وهي التبعية للمسار.

ويتناول الفصل الثاني شرح طبيعة الدولة الاستبدادية في الدول الثلاثة ودور المؤسسات السياسية في صنع القرار وتحديد السلوك الاستبدادي للدولة. ويعتبر الخيار المؤسسي الاستبدادي أهم ما سنركز عليه في هذا الفصل بحيث سنحلل بالتفصيل طبيعة بناء المؤسسات السياسية الغير الديمقراطية وثقلها في النظام السياسي، ونقصد بالمؤسسات هنا جملة القوانين والمراسيم والداستير التي تنظم العلاقة بين الحاكم والمحكوم. ومن جهة أخرى، سنعزل كل حالة على حدى بحيث سنخصص لكل حالة مبحث منفصل بهدف الفهم العميق لطبيعة هذه الأنظمة والدول، وفي الأخير، سنخصص مبحثاً ختامياً نستنتج فيه سبب الاختلافات والتشابهات الموجودة بين هذه الحالات لنخرج بمؤشرات جديدة نعمل على المقارنة بينها في الفصل الثالث الذي نخصصه للعدالة الانتقالية وعملياتها السياسية.

أما الفصل الثالث والأخير فيركز على واقع وطبيعة العدالة الانتقالية في العالم العربي أين سنعزل الحالات الثلاثة في مباحث مختلفة كما في الفصل الثاني، وسنركز بالأخص على مؤشرات العدالة الانتقالية الأهم، وهم كشف الحقيقة، معاقبة المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان، جبر الأضرار، وإصلاح المؤسسات. ومن أهم المتغيرات، التي نستخلصها من الفصل الثاني عبر المقارنة، هي الانتقال الديمقراطي وإشكالية دوره في العدالة الانتقالية، لنختم في الأخير بمقارنة أوجه الشبه والاختلاف ودور ثقل الخيارات المؤسسية في تحديد نتائج العدالة الانتقالية في هذه الدول.



أولاً:

الإطار المفاهيمي والنظري والمنهجي

أولاً: الإطار المفاهيمي والنظري والمنهجي

تمهيد

نسعى في هذا الفصل إلى الإلمام بالأطر المفاهيمية والنظرية علاوة على المنهجية التي سنعتمدها في الدراسة، وعليه ينقسم بدوره إلى ثلاثة مباحث. نركز في المبحث الأول على التأصيل المفاهيمي لأهم مفاهيم الدراسة، وسيتم تقسيم هذه المفاهيم إلى قسمين بحيث سنتناول في القسم الأول المفاهيم البارزة في العنوان، لغة واصطلاحاً؛ والقسم الثاني سنتناول فيه أهم المفاهيم الغير الظاهرة في العنوان والتي ستساعد في بناء التحليل. أما في المبحث الثاني فنقوم بالإحاطة بالإطار النظري الذي سنعمل عليه، وهو النظرية المؤسسية التاريخية بحيث سنقوم بتفكيكها والتركيز على المقاربتين المتفرعتين منها، وهما التبعية للمسار والأوضاع الحرجة ليأتي المبحث الثالث متمماً لهذا الفصل بحيث سنشرح فيه المنهج المقارن وتقنيته المذكورتان أنفاً، وكيفية العمل بالمقارنة استناداً للإطار النظري المُعتمَد.

1. تحديد مفاهيم الدراسة

بشكل عام، تنقسم المفاهيم إلى قسمين: المفاهيم الأساسية التي تبرز في العنوان، والمفاهيم الغير البارزة. وعليه، سنقسم المفاهيم الرئيسية في الدراسة إلى قسمين حيث سنحدد المفاهيم البارزة في العنوان أولاً، وهي مفهوم العدالة، مفهوم الانتقال، ومفهوم العدالة الانتقالية؛ وذلك لغويًا واصطلاحًا. أما في القسم الثاني، فنحدد أبرز المفاهيم غير البارزة في عنواننا، والتي نرى أنها مهمة في سياق الموضوع، وهي مفهوم النظام السياسي ومفهوم المؤسسة. ويكون ذلك أيضًا لغويًا واصطلاحًا.

1.1 المفاهيم الأساسية

1.2 مفهوم العدالة

تعد العدالة من بين أكثر الكلمات جدلاً وتداولاً في السنة المجتمعات، وكقيمة إنسانية، الكل يهدف لما هو عادل. أكثر تحديداً، لا وجود لمجتمع غير طامح للعدالة؛ فمنذ الحضارات الشرقية الأولى، مروراً ببابل ووصولاً للإغريق، شهدت فكرة العدالة نقاشات متعددة وحاسمة لتواصل صنع الجدل في العصور الوسطى ابتداءً من الفكر الروماني والإسلامي، ثم عصر التنوير، إلى عصرنا هذا.

1.3 التعريف اللغوي

يُعرّف المعجم الوسيط العدل بأنه الإنصاف، وهو إعطاء المرء ما له وأخذ ما عليه؛ كما أن العدل هو بمثابة المثل والنظير؛ أما فعل العدل فهو إقامة الشيء وتسويته كتعديل المكيال والميزان (المعجم الوسيط، 2004، صفحة 588). ومن جهة أخرى يتصور معجم "لاروس" "Larousse" العدل كمبدأ أخلاقي (Florent, 2009, p. 611).

1.4 التعريف الإصطلاحي وتطور مفهوم العدالة

احتلت العدالة موقعاً متميزاً مقارنة مع غيرها من المفاهيم في إطار الفكر السياسي. فإذا ما وُصفت مبدأ فإن موقعها الطبيعي سيكون ضمن نطاق الفلسفة السياسية، وإذا ما ارتبطت بالتطور السياسي فمن المؤكد أن تكون في موقعة التاريخ السياسي، أما إذا ما تم استخلاص دلالتها عن طريق المشاهدة والملاحظة كتطور سياسي يتجاوز عاملي الزمان والمكان، فإنها تدخل في موقعة النظرية السياسية (محمد،

2017، صفحة 2). وتطور مفهوم العدالة فلسفياً منذ قرون، لذا، ولهدف الوصول لنظرة عميقة لمفهوم العدالة، سنرصد أهم نقاشاتها الفلسفية وتطورها الاستيمولوجي في هذا العنصر.

1.5 من الحضارة البابلية إلى نظرية العدالة

شهدت أفكار العدالة تطورات ملحوظة منذ الحضارة البابلية لا يمكن إنكارها، فمن التشريعات والقوانين التي وضعها حمورابي إلى ما قبل الحضور القوي للفلاسفة الإغريق، تمحورت أفكار العدالة تقريباً حول مفاهيم الجزاء والدفاع عن الأضعف. وعليه، كان الغرض الأساسي من العدالة آنذاك يتجلى في منع الأقوياء من قهر الضعفاء، وأما الوسائل التي تُطبَّق لتحقيق هذا الغرض فهي متمثلة في التهديد بفرض جزاء قاسٍ على منتهكي حقوق الضعفاء (جونستون، 2012، صفحة 29).

بعد البابليين، ساهم الإغريقون بشكل لافت عن طريق أفكار حتى لو بدت لنا بديهية الآن، إلا أن منهجية التعامل معها قد أعطتها دافعاً قوياً وقرراً كبيراً في فلسفة العدالة. مثلاً، استهل أفلاطون بدايات انتاجاته الفكرية النظر للعدالة بمنطق فضائلي وكقيمة يجب أن تعلق في سياسات الجمهورية؛ فالعدالة تتحقق عندما يعتلي الفيلسوف صدارة المشهد السياسي، كما أنها تتشأ بالترتيب الذي وضعته الطبيعة بين قوى النفس الثلاثة والانسجام بينها، فكل قوة من النفس تقابلها طبقة اجتماعية. يقابل العقل الطبقة الذهبية المتكونة من الفلاسفة؛ وتقابل قوى الغضب الطبقة الفضية المتمثلة في المحاربين؛ أما القوى الشهوانية فتقابلها النحاسية المتمثلة في المنتجين. ولتحقيق العدالة، يجب خضوع الطبقتين الفضية والنحاسية للذهبية، أي الخضوع للفلاسفة. وبعد ذلك، غير أفلاطون من نبرته في أعماله المتأخرة من حياته، إذ أولى عناية فائقة للقانون الذي بدوره حل محل الفيلسوف، فالدولة يجب أن تخضع للقانون بغية تحقيق الأهداف الإنسانية المرجوة (محمد، 2017، الصفحات 6-12). زيادة على ذلك، وضع أفلاطون مسافة بين ما هو عادل وما هو شرعي، وبين ما هو عادل وما هو قانوني، وربط القانون بالعدالة وليس العكس، فالعدالة تعلق فوق الشرعية القانونية وفوق كل شيء (Santas, 2002, p. 312).

ويعتبر أرسطو الذي جاء بعد أفلاطون أب الأخلاق المرتكزة على الفضائل، فالفضيلة حسبه هي ما يسمح للفرد العيش بسعادة مع مراعاة الآخرين، وبالتالي تعتبر العدالة مع الحكمة فضيلتان تهدفان لكل ما هو جيد (Meyer, 2011, pp. 58-59). فمن هذا المنطق، العدالة عند أرسطو هي جوهر القيمة المتعالية إضافة إلى كونها إنصاف متبادل في المنافع والمضار، وبالتالي هي خاضعة لمفاهيم الحد

الأوسط. بعبارة أخرى، تكمن في الوسط الذهبي الذي لا يجذب لا نحو الإفراط ولا التفریط (محمد، 2017، صفحة 14).

بعد ذلك، أي بعد الفلاسفة الرواقيين والرومانيين، حدث انقسام جوهري بين خطين مختلفين للتتظير في العدالة يمكن التماسهما لدى مجموعتين من الفلاسفة الكبار المرتبطين بالفكر الراديكالي لعصر التنوير. يركز أحدهما على تعريف الترتيبات الاجتماعية العادلة تمامًا، واعتبار وصف المؤسسات العادلة بالمهمة الأساسية لنظرية العدالة. أتت المساهمات الرئيسية في هذا الخط الفكري حول فكرة العقد الاجتماعي الافتراضي من "توماس هوبز" ثم "جون لوك" و"جون جاك روسو" و"إيمانويل كانط". وعلى العكس من ذلك، اتخذ عدد من فلاسفة التنوير الآخرين "كآدم سميث" و"جون ستيوارت ميل" و"جيرمي بنتام" مقاربات مختلفة اشتركت في اهتمامها بالمقارنة بين مختلف الطرق التي يمكن أن يحيا بها الناس متأثرين بالمؤسسات وأنماط السلوك الفعلي والتفاعلات الاجتماعية وغيرها من المحددات المهمة (سن، 2010، الصفحات 19-20).

لا يهدف هذا العنصر سرد تاريخ مفهوم العدالة في إطار الفكر السياسي، بل يهدف إثارة أهم النقاشات والجدالات الفلسفية المعاصرة التي أثارها المفهوم -ونقصد بكلمة المعاصرة نقاشات القرن العشرين خاصة- هذا ما يدعونا للرجوع إلى الفكر التنويري للعدالة الذي أثر بشكل أو بآخر على أفكار العدالة الحالية في إطار التراكم المعرفي، مما سيُسمح لنا بالإلمام بمعظم التصورات التي تُمكننا من إعطاء الإضافة لموضوعنا "العدالة الانتقالية". سُنقسم هذا العنصر لعنصرين فرعيين حيث يدور العنصر الأول حول نظرية العدالة التي جاء بها الفيلسوف الأمريكي "جون راولز" "John Rawls" وأهم الجدالات التي أحاطت بمختلف جوانب مفهوم العدالة، أما العنصر الثاني فهو مخصص لنقد نظرية العدالة وأهم التصورات الموازية لها من طرف الفلاسفة المعاصرين.

1.6 نظرية العدالة

لماذا نظرية العدالة؟ ربما يبدو الجواب واضحًا في سبب اختيارنا لهذا الموضوع الجدالي. تعد النظرية الراولزية المنسوبة للفيلسوف الأمريكي "جون راولز" "John Rawls" في العدالة مساهمة لا مثيل لها في الفلسفة السياسية، فهي تقوم باحتواء جميع التوجهات الفلسفية لمفهوم العدالة. وفي سياق ذلك، يكتب الفيلسوف الاقتصادي "أمارتيا سن" "Amartya Sen": "أميل أنا شخصياً إلى التفكير أن نظرية راولز الأصلية لعبت دوراً كبيراً جداً في جعلنا نفهم مختلف جوانب فكرة العدالة" (سن، 2010، صفحة 108)، هذا

ما لم ينكره جميع الفلاسفة المعاصرين. مثلاً، يقول "روبرت نوزيك" "Robert Nozick": "يجب الآن على الفلاسفة السياسيين إما العمل ضمن نطاق نظرية راولز، أو شرح سبب عدم فعل ذلك" (Nozick 1974, 183)، ويقول عنها في مناسبة أخرى: "هي عمل منظم، معمق ودقيق في الفلسفة السياسية والأخلاقية لم نشهده منذ كتابات جون ستيوارت ميل. إنها منبع الأفكار المنيرة المدمجة بشكل رائع". في هذا المحور، سنقوم بشرح مبسط ودقيق لأهم مناحي نظرية العدالة وفق جون راولز.

أحدث المقال الذي نشره جون راولز سنة 1958 جدلاً واسعاً في الأوساط الفلسفية الأكاديمية بحيث اختار لمقالته عنوان "Justice as fairness" أي، "العدالة إنصافاً" محاولاً بذلك إيجاد صيغة نظرية جديدة للعدالة أسماها في كتاب نشره سنة 1971 بنظرية العدالة. وأثار هذا الإنتاج الفلسفي عدة جدالات وانتقادات كما ساهم بشكل منقطع النظير في إثراء الحقل المعرفي هذا. مع ذلك، لم تتوقف مساهمة "راولز" عند هذا الحد لتتواصل حتى مع الألفية الجديدة حين نشر كتاباً جديداً بعنوان "العدالة إنصافاً".

بدأ راولز انتاجه الفلسفي الغزير في مقالته المثيرة للجدل، في أول فقرة قائلاً: "يبدو للوهلة الأولى أن العدل والانصاف متماثلان، وأنه لا يوجد سبب لتمييزهما أو القول أن أحدهما أكثر جوهرية من الآخر. أعتقد أن هذا الانطباع خاطئ. أود في هذه الورقة أن أبين أن الفكرة الأساسية لمفهوم العدالة هي الإنصاف، وأود أن أقدم تحليلاً لمفهوم العدالة من وجهة النظر هذه. لإظهار صحة هذه الحجة، والتحليل القائم عليها، سأجادل بعد ذلك بأن هذا الجانب من العدالة هو الذي لا يمكن للمذهب النفعي في شكله الكلاسيكي أن يفسره بفكرة العقد الاجتماع" (Rawls, 1958, p. 164).

يبدو أن راولز قد بدأ مساره الفكري بانتقاد المذهب النفعي وكتابات "جيرمي بنتام" "Jeremy Bentham" أب هذا المنظور وأبرز رواده. ففي سياق ذلك، يصوغ بنتام في كتاباته أن المنفعة هي تحقيق أكبر قدر من السعادة لأكبر عدد من الأفراد (Champs, 2015, p. 221)، وبشكل أكثر ارتباطاً بالعدالة، إن المجتمع العادل هو المجتمع الذي تقود فيه المؤسسات الرئيسية إلى أكبر قدر من الرضا والسعادة لأكبر عدد ممكن من الأفراد (Adair, 1991, pp. 82-83). ومن جهة أخرى، تلقت هذه الفكرة الجوهرية انتقادات متعددة في الأوساط الفلسفية ولعل أهم انتقاد هو نزوعها لمبدأ اللاعدل، فتحقيق أكبر قدر من الرفاه لأقصى عدد ممكن من الناس مربوط حتماً بالتضحية بفئة قليلة، وعلى الأرجح تكون أضعف فئة. مثلاً، يبرر المذهب النفعي ظاهرة العبودية، فاستعباد فئة قليلة من أجل مصلحة الفئة الأعظم تسلب المستعبدين حقوقهم لا سيما حق الحرية، هذا ما يجعل تعظيم سعادة الشريحة الأكبر ظلماً في حق الشريحة الأصغر

والأضعف. ومن ناحية المساواة، جعل النفعيون من أفكارهم أحياناً أفكاراً "مساوية"، فإذا افترضنا أن وظيفة المنفعة التي تحظى بها النقود مثلاً هي نفسها لدى جميع الأفراد، يجب إذًا، لتعظيم المنفعة العامة، التوجه نحو المساواة في الثروات (Roemer, 2017, pp. 103-104).

يبدأ راولز بالإقرار أن "العدالة هي الفضيلة الأولى للمؤسسات الاجتماعية، كما هي الحقيقة للأنظمة الفكرية" (راولز، 2011، صفحة 29)، لذا يهدف التوصل إلى نظرية في العدالة قابلة للتطبيق وبديلة عن العقائد التي سادت التقليد الفلسفي فترة طويلة من الزمن. تعد نظرية راولز نظرية افتراضية وليست مستندة لحقائق تاريخية كما يصف، فهي تهدف "تقديم تصور للعدالة يمكن من تعميم ورفع مستوى التجريد لنظرية العقد الاجتماعي الشهيرة كما وجدت في أعمال "لوك" و"روسو" و"كانت". فمن أجل القيام بذلك، لا يجب التفكير بالعقد الأصلي على أنه عقد لدخول مجتمع معين أو تصور شكل محدد للحكومة (راولز، 2011، صفحة 38). وبدلاً من ذلك، فإن الفكرة الرئيسية هي أن مبادئ عدالة البنية الأساسية لمجتمع ما، هي هدف أو موضوع الاتفاقية الأصلية. لكن ما جوهر هذه البنية الأساسية؟

تعتبر البنية الأساسية للمجتمع وفق المنظور الراولزي بمثابة المادة الأولية للعدالة، فهي -أي البنية الأساسية- "الطريقة التي توزع من خلالها المؤسسات الاجتماعية الرئيسية الحقوق والواجبات الأساسية وتحدد تقسيم المنافع الناتجة عن الشراكة الاجتماعية". أما المؤسسات الرئيسية، فهي الدستور السياسي والترتيبات الاجتماعية والاقتصادية (راولز، 2011، صفحة 34). وعليه عمد "راولز" لطرح المحددات الإنسانية لطبيعة الشخصية نفسها -أي الإنسانية-، فلكل إنسان أهداف معينة وتحقيقها يتحقق على ما أطلق عليه لفظ الخيرات الأولية Primary Goods، وأن إشباع الحاجيات الإنسانية يعتمد على انخراط الإنسان في النشاط الاجتماعي مع الآخرين (كورفيتز، 1992، صفحة 130).

بعد ذلك، يدعو "راولز" إلى تخيل مجموعة أشخاص اجتمعوا بغية التفاوض فيما بينهم للوصول إلى مبادئ العدل التي ستحكم نشاطهم مستقبلاً ويتم هذا في ظل شروط وضوابط محددة دون إكراه وفي إدراك تام بأن المبادئ التي سيستتجونها ستكون ملزمة لهم. إن من صفة المتفاوضين هي العقلانية والإلمام بمقتضيات جميع المجالات الممكنة؛ لكل منهم خطة عقلانية لحياته، بمعنى أن المتفاوض يملك أهدافاً يقرر في ضوءها أنجح الوسائل لتحقيقها، وبالتالي فهو قادر على تحديد ما هو في مصلحته وما هو غير ذلك؛ وكل منهم معني بتحقيق مصلحته الخاصة إلى أقصى حد ممكن دون أن تعنيه مصالح الآخرين، لكنه في الوقت نفسه غير معني بعرقلة أهدافهم أو دفعها إلى الأمام (كورفيتز، 1992، صفحة 139).

لحد الآن، وخلال هذا الوضع الأصلي الذي يشبه ما جاء في العقد الاجتماعي، كل شيء مألوف، بيد أن "راولز" قد جاء بمفهوم جديد وصفه بحجاب الجهل (Veil of Ignorance).

يمتاز حجاب الجهل بالمواصفات الأساسية للوضع الأصلي، وهو وضع يكون فيه المتفاوضون في جهل تام للطبائع والمبادئ المادية المتعلقة بحياتهم. يكتب راولز في هذا السياق: "لا أحد يعرف موقعه في المجتمع، طبقته أو وضعه الاجتماعي، ولا أحد يعرف حظه في توزيع الموجودات (الأصول) الطبيعية والإمكانات والذكاء والقوة وغير ذلك. وسوف أفترض أيضا أن الأطراف لا يعرفون حتى تصوراتهم للخير أو نزعاتهم السيكولوجية الخاصة. فمبادئ العدالة يتم اختيارها خلف حجاب من الجهل". وعليه، يضمن حجاب الجهل حيادًا تامًا، بمعنى عدم انتفاع أو تضرر أي فرد في اختياره للمبادئ من خلال الفرصة الطبيعية أو ظرفية الشروط الاجتماعية، كما يؤدي حجاب الجهل إلى خاصية أن مبادئ العدالة التي سيتم اختيارها تكون نتيجة اتفاقية منصفة بسبب أن الجميع يحتلون موقعًا متشابهًا ولا أحد يستطيع تصميم مبادئ معينة لمحاباة طرفه الخاص (راولز، 2011، صفحة 40)؛ وبعد اتفاق المتفاوضين على ضرورة حياد المبادئ المطروحة وعدم تحيزها، سوف يتفقون كذلك على ضرورة أن تأخذ هذه المبادئ بعين الاعتبار وضع ذوي الميزات الأدنى في المجتمع (كورفيتز، 1992، صفحة 141).

يملك المتفاوضون مطلق الحرية في اختيار سائر مبادئ العدل التي عرضها تاريخ الفكر السياسي كالمبادئ الأفلاطونية أو النفعية، وبما أنهم سيطرحون هذه الأخيرة، سرعان ما يتم رفضها لأنها لا تميل لتحقيق العدل كما رأينا سابقًا. من هذا المنطق، سيرضى المتفاوضون بمبدأ المساواة التامة في توزيع سائر السلع والخدمات بمختلف أنواعها لكن بحكم عقلانيتهم، سيتم التقطن لوجوب التمييز في التوزيع بهدف استعادة الجميع، خاصة ذوي الامتيازات الأدنى، فمثلاً تمنح طائرة خاصة لتتنقل الأطباء لكي يصلوا إلى الأماكن النائية لإسعاف المرضى في الأوقات المناسبة. لاشك في أن المتفاوضين سوف يوافقون على هذا التمييز لأن كل واحد منهم، وإن كان لا يضمن أن يكون هو الطبيب عند إمطة حجاب الجهل، إلا أن هناك احتمالاً بأن يستفيد هو من هذه الميزة في أسوأ الأحوال (كورفيتز، 1992، صفحة 143).

تكمن المرحلة الأولى في سلسلة إقامة العدالة الاجتماعية في اختيار المبادئ الأساسية للعدالة، وتقود هذه المرحلة إلى مرحلة ثانية وهي المرحلة الدستورية التي تُختار فيها المؤسسات الفعلية بما يتفق والمبدأ المُختار، هذا مع أخذ ظروف كل مجتمع في الاعتبار. ففي إطار المنظومة الراولزية، يؤدي عمل هذه المؤسسات إلى قرارات اجتماعية إضافية في مراحل قادمة من خلال التشريع المناسب فيما يدعوه

"راولز" بالمرحلة التشريعية. ويسير هذا التابع خطوة بخطوة نحو الأمام مؤدياً إلى ظهور ترتيبات مجتمعية عادلة تماماً في صيرورة دقيقة الوصف. تقوم كل هذه الصيرورة على نشوء ما يسميه راولز "مبدئي العدالة" في المرحلة الأولى التي تؤثر على كل شيء آخر يحدث في التابع الراولزي (سن، 2010، صفحة 105).

مبدأ راولز هما (راولز، 2011، الصفحات 92-93):

أ- يجب أن يحصل كل شخص على حق متساو في المخطط الأكثر اتساعاً من الحريات الأساسية المتوافق مع مخطط مماثل من حرية الآخرين.

ب- يجب ترتيب حالات اللامساواة الاقتصادية والاجتماعية بحيث تكون (أ) متوقعة بشكل معقول على أنها لمصلحة كل شخص، و(ب) الالتحاق بالمواقع والمناصب مفتوحاً للجميع.

يركز المبدأن على قيمتين أساسيتين هما: المساواة والحرية. تُعطى هذه الأخيرة للفرد بشرط منح حرية مماثلة للجميع، أي التساوي في الحرية، فالحريات الشخصية التي يمكن أن يتمتع بها الجميع لا يمكن انتهاكها لأسباب تتعلق بتعزيز الثروة أو الدخل. ويُعنى القسم الأول من المبدأ الثاني بالمطلب المؤسسي وجوهره لضمان أن تكون الفرص العامة متاحة للجميع دون استبعاد أو إعاقة أي فرد على أي أساس عنصري أو ما شابه ذلك؛ أما الجزء الثاني من المبدأ الثاني، فيُعنى بالمساواة التوزيعية والكفاية الكلية، ويأخذ شكل جعل أفقر الأفراد مثلاً أحسن ما يمكن حالاً (سن، 2010، صفحة 110).

ما إن ينتهي المتفاوضون من اختيار مبادئ العدالة والاتفاق عليها حتى يدخلون في مرحلة التفاوض حول النظام الاجتماعي الأمثل، وهنا يبدأ حجاب الجهل يرتفع جزئياً. وبرفع حجاب الجهل، يكتشف المتفاوضون جميع المعلومات الضرورية من المجتمع الذي يراد صياغة دستوره، وهكذا سيبدأون في صياغة دستور يضمن الحريات الشخصية والحقوق السياسية المتكافئة في ظل المبدأين السابقين. أما بعد مرحلة صياغة الدستور، يبدأ المتفاوضون في التشريع بسن القوانين لذا فإن كانوا عند صياغتهم الدستور مقيدين بمبدأي العدالة، فإنهم سيصبحون الآن مقيدين بمبدأي العدل والدستور معاً. مرة أخرى، يرتفع حجاب الجهل درجة أخرى ليُكتشَفَ للمشاركين في الموقف الأصلي معلومات جديدة عن المجتمع المراد تنظيمه مع ملاحظة أن بياناتهم الشخصية تبقى مجهولة لضمان حيادهم التام أثناء العملية التشريعية.

إذن، يرى "جون راولز" أن الهدف من نظرية العدالة هذه هو صياغة مفهوم بديل للعدالة السياسية الموجودة في المذهب النفعي، وفي الوقت نفسه إيجاد أساس أخلاقي أكثر ملائمة من سواه لمؤسسات

مجتمع ديمقراطي حديث. تكمن فيما يلي المعادلة الرئيسية لأفكار نظرية العدالة الراولزية (رولز، 2009، صفحة 15):

نظرية العدالة كإنصاف = حق اجتماعي افتراضي = مفهوم سياسي = صورة عن المذهب الليبرالي السياسي = والنظرية تسوية غير مؤقتة = إجماع متشابك.



الشكل 1: مخطط نظرية العدالة لجون راولز (رولز، 2009، صفحة 16).

إن ما طرحته نظرية العدالة لجون راولز من أفكار جعلت من النقاش الفلسفي يتعدد ويتنوع، لعل هذا ما أدى إلى إعادة طرحها من جديد في الخطاب الفلسفي المعاصر (دبوس، 2018، صفحة 63)، وهذا ما عرضها للانتقاد وإعادة النظر بشكل واسع من قبل العديد من الفلاسفة المعاصرين البارزين. سنقوم في العنصر الآتي برؤية أهم أوجه هذه الانتقادات وعلى ماذا تمحورت بغية إثراء تصور العدالة في دراستنا.

1.7 في نقد نظرية العدالة

مثل باقي النظريات، تلقت نظرية العدالة "جون راولز" انتقادات عديدة ساهمت في معالجة القصور الذي يشوبها، وزادت من تطوير أفكار العدالة بمختلف مناحيها. ففي هذا المحور، سنقوم برصد أهم جوانب الانتقادات التي لاقت هذه النظرية.

يرى "أمارتيا سن" أن نهج "جون راولز" يعطي مجموعة من مبادئ العدالة لا تُعنى إلا بإقامة مؤسسات عادلة لتكوين البنية الأساسية للمجتمع، مما يجب على الناس أن يكتفوا سلوكهم ليتوافق كلياً ومتطلبات العمل السليم لهذه المؤسسات. فعوض ذلك، يجب التركيز مثلاً على السلوك الفعلي للناس بدل افتراض سلوكهم جميعاً في توافق مع قواعد السلوك المثالي (سن، 2010، الصفحات 13-42). من جهة أخرى، إن عدم وجود أي إشارة مباشرة إلى فكرة الهيمنة السياسية يشكل ثغرة أساسية في نظرية راولز، لذا يرى "ريمون بودون" "Raymond Boudon" أن "راولز" يتجاهل التعقيدات السياسية، فهو لا يرى لماذا قد توجد النزاعات والانقسامات السياسية، أو حتى وجود حياة سياسية. ففي انتقاده لمثالية "راولز"، يحتاج "بودون" أنه يجب أولاً أن نتذكر باختصار ملخص عقد "راولز": سيريد المفاوض أولاً وقبل كل شيء ضمان حرياته الأساسية؛ وبعد ذلك، سيريد، دون أن يعرف موقعه في المجتمع، أن تكون أقل المكاسب التي يمكن أن يأمل في الحصول عليها أعلى ما يمكن -تعظيم المكاسب-، بهذا يوافق على أن هذا التعظيم للمكاسب يتم الحصول عليه من خلال زيادة عدم المساواة. فلا يهم أن يصبح الأغنياء أكثر غنى إذا تمكنا من إثبات أن هذا يسمح للفقراء بأن يصبحوا أقل فقراً. فإذا كانت الطريقة التعاقدية التي استخدمها "راولز" ممتازة ومقنعة، فإن النتائج التي يستخلصها في الواقع تستند أيضاً إلى فرضيات تكميلية أكثر هشاشة. وبالتالي، لا يمكن للمرء أن يفهم بسهولة لماذا لا يتمتع المتفاوضون الذين يفضلون الحصول على المزيد من المكاسب بخاصية الحسد؟ (Boudon, 1995, pp. 276-277).

يرى "أمارتيا سن" أن طبيعة ومحتوى مبدئي "راولز" للعدالة، والعملية التي اشتق منها، تقود إلى بعض الإشكالات التي تصاحب هذا المنظور، وهي (سن، 2010، الصفحات 150-151):

- 1- تجاهل الرد على الأسئلة المقارنة للعدالة بالتركيز على تعريف مطالب المجتمع العادل تماماً فقط.
- 2- التركيز على المؤسسات العادلة في متطلبات العدالة فقط، مع تجاهل المنظور الأوسع للتبلورات الاجتماعية.

- 3- تجاهل التأثيرات المعاكسة المحتملة لأعمال وخيارات بلد ما على الناس خارج حدود هذا البلد، دون أي ضرورة مؤسسية للاستماع إلى أصوات الناس المتضررين خارج البلد.
- 4- الافتقار إلى إجراء منهجي لتقويم أثر ضيق الأفق القيمي الذي يمكن أن يتعرض له أي مجتمع عندما ينعزل عن بقية العالم.
- 5- عدم السماح بإمكانية أن يواصل الناس المختلفون الأخذ ببعض المبادئ المختلفة جداً كمبادئ مناسبة للعدالة بسبب تعدد معاييرهم وقيمهم السياسية المدروسة لا بسبب اختلاف مصالحهم الشخصية.
- 6- عدم السماح بإمكانية أن يتصرف بعض الناس أحياناً على نحو غير معقول بالرغم من العقد الاجتماعي المفترض، هذا ما يمكن أن يؤثر على ملائمة الترتيبات الاجتماعية كافة (بما فيها بطبيعة الحال اختيار المؤسسات)، التي بُسّطت تبسيطاً عنيفاً من خلال فرض افتراض شامل بلزوم الجميع النوع المحدد لهم للسلوك المعقول.
- يؤكد "سن" أنه لكي تصلح نظرية ما في العدالة كأساس للتفكير العملي، لا بد لها من أن تتضمن طُرُقاً لتقدير كيفية إمكان تنزيل الظلم وإعلاء العدل بدل التوجه فحسب إلى وصف المجتمعات التي تتسم بعدالة كاملة (سن، 2010، صفحة 11)، لهذا السبب ينتقد النظرية الرولزوية فيما يخص المقاربة المعلوماتية التي تستند إليها. كما يؤكد على المعلومات كمدخل أساسي لشرح نظريات الفلسفة السياسية ويعطي مثلاً مهماً بذلك (Sen, 2000, pp. 54-56) فيتصور حديقة مهملة منذ مدة طويلة ومملوكة من طرف شخصية أسماها "أنابورنا". تريد مالكة الحديقة تنظيفها عن طريق الاستعانة بشخص ما، ويريد في المقابل ثلاثة عمال عاطلين وهم "دينو"، "بيشانو"، و"روجيني" الحصول على الوظيفة (تنظيف الحديقة) بشدة. يمكنها أن توظف أي واحد منهم، ولكن العمل غير قابل للتجزئة ولا تستطيع توزيعه بين الثلاثة.
- يتفق الجميع على أن "دينو" هو الأكثر فقراً. لكن مؤخرًا، أصابت بيشانو أزمة مالية ويمر بأزمة نفسية صعبة مقارنة بنظيره دينو وروجيني. يعتبر هذين الأخيرين متعودين على الفقر، لذا ترى أنابورنا أن بيشانو سيكون الأسعد إذا ما تحصل على الوظيفة. إذن، الأولوية في إزالة التعاسة لبيشانو.
- ولكن قيل لأنابورنا أيضاً أن "روجيني" منهكة بسبب مرض مزمن ينتقل بزرانة ويمكن أن تستخدم الأموال التي تكسبها لتخليص نفسها من هذا المرض الرهيب. لا يُنكر أن روجيني فقيرة، إلا أنها ليست الأكثر تعاسة لأنها تتحمل حرمانها إلى حد ما بصدر رحب حيث اعتادت على الحرمان طوال حياتها وهي

قادمة من أسرة فقيرة، وبعد أن تدرّبت على الاعتقاد العام أنه، بصفتها امرأة شابة، يجب عليها ألا تتذمر وأن تتمتع بالكثير من الطموح. وتتساءل أنا بورنا عما إذا كان، مع ذلك، من الصواب إعطاء الوظيفة لروجيني ("من شأنه أن يجعل أكبر فارق" في نوعية الحياة والتحرر من المرض").

تتساءل "أنا بورنا" عما يجب عليها فعله حقاً، فتدرك أنها إذا عرفت فقط حقيقة أن دينو هو الأكثر فقراً - ولم تكن تعرف شيئاً آخر -، لكانت بالتأكيد ستختار الوظيفة لدينو. ولو كانت تعرف فقط حقيقة أن بيشانو هي الأسعد وستحصل على أكبر قدر من المتعة من الفرصة - ولم تكن تعرف أي شيء آخر -، لكانت لديها أسباب وجيهة لتوظيف بيشانو. ويمكنها أيضاً أن ترى أنه إذا كانت على علم فقط بحقيقة أن مرض روجيني المنهك يمكن علاجه بالمال الذي ستكسبه - ولم تكن تعرف شيئاً آخر -، لكان لديها سبب بسيط ونهائي لمنحها الوظيفة. لكنها تعرف جميع الحقائق الثلاث ذات الصلة، وعليها أن تختار من بين الحالات الثلاثة.

هناك عدد من القضايا المثيرة للاهتمام في مسائل العدالة شبيهة بهذا المثال البسيط، لكن النقطة التي يؤكد عليها "سن" هنا هي أن الاختلافات في المبادئ المعنية تتعلق بالمعلومات الخاصة التي تعتبر حاسمة، فإذا كانت الحقائق الثلاثة معروفة، فإن القرار يعتمد على المعلومات التي تُعطى الأهمية الأكبر وبالتالي يمكن رؤية المبادئ بشكل أفضل من حيث "القواعد الإعلامية" الخاصة بكل منها. تركز قضية دينو الخاصة بالمساواة على قضية الدخل؛ وتركز حالة بيشانو النفعية الكلاسيكية على مقياس المتعة والسعادة؛ أما حالة روجيني، فتركز على جودة الحياة واستمراريتها.

من هذه الأرضية النظرية، يوجه "سن" انتقاداً للقصور الذي تحمله النفعية والليبرالية بقيادة "توزيك" إضافة إلى نظرية راولز في العدالة. في هذه الأخيرة، وفي الوضع الأصلي وما يحمله بجهل المتفاوضين بأوضاعهم والظروف التي يعيشون فيها، تلعب المعلومات دوراً مهماً بحيث أن غيابها ضمن حجاب الجهل، سوف يؤدي لعجز المتفاوضين عن التفاوض، وبالتالي عجزهم عن الوصول لأية نتيجة أو اتخاذ أي قرار (كورفيتز، 1992، صفحة 151).

أدى مبدأ "راولز" المتعلق بتعظيم مكاسب الأقل حظاً إلى انتقادات مختلفة من طرف "سن". يحتاج هذا الأخير في انتاجاته الفلسفية الاقتصادية على مبدأ القدرات الإنسانية Human Capabilities، وهي التوزيع الغير المتساوي للخيرات الأساسية Primary Goods طلباً للمساواة القدراتية لإنجاز الوظائف. يؤكد "سن" على المقاربة بالقدرات في انتقاده للنهج الراولزي والنفعي، فقد استخدم هذه المقاربة في معالجة مشاكل

الفقر والتنمية وتقييمات مسائل الرفاهية، وبالنتيجة يربط "سن" القدرة بالحرية ويعرفها بأنها حرية الأفراد في تحقيق الحياة التي يطمحون إليها، ويتم تصور هذه الحياة من منظور ما يسميه بـ"التشغيليات" (Bénicourt, 2007, p. 59) كما تشير قدرة الشخص أيضاً إلى مجموعات مختلفة من الوظائف التي يمكنه تحقيقها، وبالتالي فإن القدرة هي نوع من الحرية. من الواضح أن هذه النظرة مبنية على الحاجة، وهي نظرة من نوع المساواة المركبة مثل نظرة "مايكل والزر" "Michael Walzer".

يتصور ويعرف "الزر" العدالة كما يلي: "العدالة بناء بشري، ومن المشكوك فيه أنه يمكن تحقيقها بطريقة واحدة فقط. على أي حال، سأبدأ بالشك في هذا الافتراض الفلسفي القياسي. إن الأسئلة التي تطرحها نظرية العدالة التوزيعية تعترف بمجموعة من الإجابات، وهناك مجال واسع في نطاق التنوع الثقافي والاختيار السياسي. إنها ليست فقط مسألة تنفيذ مبدأ فردي أو مجموعة من المبادئ في بيئات تاريخية مختلفة. لذا، لا أحد ينكر وجود مجموعة من التطبيقات المسموح بها أخلاقياً. أريد أن أخوض أكثر: إن مبادئ العدالة هي نفسها تعددية في الشكل؛ ويجب توزيع السلع الاجتماعية المختلفة لأسباب مختلفة، وفقاً لإجراءات مختلفة، من خلال وكالات مختلفة؛ وأن كل هذه الاختلافات تنبع من الفهم المختلف للسلع الاجتماعية نفسها، وهي النتيجة الحتمية للخصوصية التاريخية والثقافية" (Walzer, 1983, pp. 5-6).

يؤسس "الزر" لنظرية في الخيارات على أنقاض نظرية "راولز" للعدالة، وأبرز ملامح هذه النظرية تقوم في أن: 1- جميع الخيارات التي تهتم بها عدالة التوزيع هي خيارات اجتماعية. فالناس، وبناء على تصوراتهم للخيارات، يبتدعونها، وتم يوزعونها فيما بينهم. والخيارات معناها مشترك لدى الناس بحيث يختلف باختلاف المجتمعات، كما أن إنتاجها مشترك أيضاً؛ 2- المعاني الاجتماعية ذات طابع تاريخي، لذا فعدالة التوزيع نسبية وتتغير مع الزمن. بعد ذلك، يؤسس والزر نظريته في العدالة على خاصة الشيء، وذلك يعني الخير الاجتماعي أو معناه حيث الخيارات الاجتماعية عنده تشمل العضوية في دولة مجتمع، والطعام والمأوى وما شابه ذلك. وتتعدى هذه لتشمل المركز السياسي أو نوعاً من الوظيفة والتعليم، أو حتى الاحترام إضافة إلى خيارات عديدة أخرى (رولز، 2009، الصفحات 46-49).

يرى "الزر" أيضاً أن خاصة كل نوع من أنواع الخيارات الاجتماعية هي التي ينبغي أن تحدد المقاييس لتوزيعها، فمثلاً يجب توزيع الرعاية الصحية حسب الحاجة إليها، لذا يجب أن ينال الأفقر العناية الصحية الأكبر والأحسن في هذه الحالة. أما بالنسبة للمركز السياسي، فلا تعود الحاجة إليه هي المقياس بل يصبح المقياس الكفاءة القيادية للمرشح وقدرته على الإقناع. بهذا، تكون النتيجة أن مفهوم والزر

للعدالة التوزيعية هو "مساواة مركبة" وليس "مساواة بسيطة" أحادية المعنى. بتوضيح أدق، تتمثل عدالة التوزيع عند الازر في التوزيع اللامتساوي للخيارات الاجتماعية (سن، 2010، صفحة 49).

إضافة إلى هذه الانتقادات، يمكننا القول أن فلسفة راولز قد حصرت نفسها في الثقافة الجغرافية الغربية فقط، مهمة بذلك الخصوصيات الثقافية الأخرى كالبودية في الهند، الكنفوشيوسية في الصين، والإسلامية في العالم الإسلامي والثقافة العربية، وما إلى ذلك. وبالتالي أهملت اعتبار ما يمكن أن يصدر عن الأوضاع الأصلية لأبناء مجتمعات تلك الثقافات من مبادئ أساسية، وهم يتباحثون وراء حجاب الجهل، مبادئ يمارسها المواطنون في تلك المجتمعات. هذا على صعيد الأفراد. وعلى العكس من ذلك، على صعيد الدول، أهمل المنظور الراولزي الوجود الإنساني الدولي أين تتضارب مصالح الدول والصراعات التي خلفت ظلمات كبرى (راولز، 2009، صفحة 45).

نرى أنه من الضروري التعرض إلى هذه الأفكار التي تؤسس لنظريات متداخلة، معقدة، ومركبة للعدالة في آن واحد. حيث لمن المؤكد أننا سنستفيد منها فيما يلي، خاصة في الإطار التطبيقي لدراستنا، فكل دساتير المراحل الانتقالية أو ما بعد الانتقالية تحمل في طياتها جوانب العدالة في إطار تفاوض بين الأطراف المعنية وفي إطار حجاب من النسيان وليس الجهل، حيث لا يمكن الجهل بالمآسي الماضية، وأيضاً في إطار مبادئ تحددها التوازنات والترتيبات السياسية. لذا، سواصل في هذا الفصل، تحديداً في المبحث التالي رصد مفهوم العدالة الانتقالية وتحديد إطار فكري ونقاشات متعددة الجوانب ثمكنا من المضي قدماً في موضوعنا "العدالة الانتقالية في العالم العربي".

1.8 مفهوم الانتقال

لا يعتبر مفهوم الانتقال في العلوم السياسية والاجتماعية بشكل عام بالمفهوم الجديد، فهو يرتبط في علم السياسة بشكل أكبر بالديمقراطية، أي فيما يسمى بالانتقال الديمقراطي. وعليه، قبل الخوض في مفهوم الانتقال الديمقراطي، سنقدم المدلول اللغوي لمصطلح انتقال.

يتصور المعجم الوسيط في اللغة العربية الانتقال بمثابة التحول من مكان لآخر (المعجم الوسيط، 2004، صفحة 946) ويعرفه معجم "لاروس" بأنه عبور إلى فكرة أو طريق آخر وأنه مرادف للرباط أو روابط الشيء (Florent, 2009).

1.9 مفهوم الانتقال الديمقراطي

برزت دراسات الانتقالات الديمقراطية والترسيخ الديمقراطي democratic consolidation خاصة منذ ثمانينات القرن الماضي أين ذهب العديد من علماء السياسة المقارنة إلى تسليط الضوء على التجارب المختلفة عبر العالم من أوروبا الجنوبية، أوروبا الشرقية، أمريكا اللاتينية، وآسيا. بداية، يعرف "غليرمو أودونيل" "Guillermo O'Donnell" و"فيليب شميتير" "Philipp C. Schmitter" الانتقال الديمقراطي على أنه الفترة الفاصلة بين نظام سياسي وآخر. فمن جهة، يتم تحديد الانتقالات من خلال بداية عملية حل النظام السلطوي، ومن جهة أخرى، من خلال تثبيت شكل من أشكال الديمقراطية أو العودة إلى شكل من أشكال الحكم السلطوي، أو حتى في حالة ظهور بديل ثوري. وبالتالي، يتسم الانتقال الديمقراطي بصفات معينة: فخلاله لم يتم تحديد قواعد اللعبة السياسية بعد؛ لا يكون في حالة تغير مستمر فحسب، بل عادة ما يكون موضع نزاع حاد؛ ولا يكافح الممثلون فقط من أجل تلبية مصالحهم المباشرة و/أو مصالح أولئك الذين يزعمون أنهم يمثلونهم، ولكن أيضا لتحديد القواعد والإجراءات التي سيحددها الفائزون والخاسرون المحتملون في المستقبل (O'Donnell & Schmitter, 1986, p. 6).

يضع "خوان لينز" "Juan Linz" و"ألفريد ستيبان" "Alfred Stepan" شروطاً جريئة لاكتتمال العملية الانتقالية وفعاليتها، ويسميان هذه المرحلة بالترسيخ الديمقراطي، لذا يعرفان هذا الأخير بأنه الوضع السياسي الذي تصبح فيه الديمقراطية "اللعبة الوحيدة في المدينة". علاوة على ذلك، يضعان خصائص تعريفية ضيقة بالترسيخ الديمقراطي تجمع بين ثلاثة أبعاد هي (Stepan, 1996, p. 5):

- من الناحية السلوكية: تصبح الديمقراطية اللعبة السياسية الوحيدة في المدينة عندما لا تحاول جماعات سياسية مهمة بجدية الإطاحة بالنظام الديمقراطي أو الانفصال عن الدولة.
- من ناحية المواقف: تصبح الديمقراطية اللعبة السياسية الوحيدة في المدينة عندما تعتقد الغالبية العظمى من الناس، وحتى أثناء الأزمات السياسية والاقتصادية الحادة، أن أي تغيير للنظام يجب أن يكون ضمن الأطر الديمقراطية، أي في الأطر التنافسية والشفافة.
- من الناحية الدستورية: تصبح الديمقراطية اللعبة السياسية الوحيدة في المدينة عندما يعتاد جميع الفاعلين في النظام السياسي على حقيقة أن الصراع السياسي سيتم حله وفقاً للمعايير المعمول بها وأن خروقات هذه المعايير من المحتمل أن تكون مكلفة.

من وجهة نظر مقاربية، يرى "ليوناردو مورلينو" "Leonardo Morlino" أن الترسخ عملية يتم خلالها إنشاء البنى والمعايير الديمقراطية، وكذلك العلاقة بين النظام السياسي والمجتمع المدني حيث تفترض هذه العملية تقوية النظام الديمقراطي الذي يجعل من الممكن منع أي أزمة محتملة تدور به. بتعبير أدق: إذا ركزنا في الديمقراطية على العلاقات بين مؤسسات الحكم، المؤسسات التمثيلية، والمجتمع المدني، فيمكن عندئذ النظر إلى الترسخ كبناء علاقات (إلى حد ما) مستقرة بين المؤسسات الحكومية المنشأة حديثاً، والهياكل الوسيطة الناشئة، والمجتمع المدني نفسه (Morlino, 2001, p. 247).

جاءت جهود بديلة بعد هذه المساهمات تجاوزت الحلول المؤسسية (الأحزاب السياسية، النظام الانتخابي، السلطة القضائية، وما إلى ذلك) لإنجاح الانتقالات الديمقراطية، فليس كل ما يتم إضفاء الطابع المؤسسي عليه هو ديمقراطي لذا رأى البعض في القيم المعيارية كالمسألة السياسية، مشاركة المواطنين والمجتمع المدني، والتأكيد على حقوق الإنسان هي بمثابة عوامل أخرى لترسخ الديمقراطية (Ducatenzeiler, 2001, p. 192).

1.10 الإنتقال الديمقراطي وبداية التنظير للعدالة الانتقالية

في الأدبيات المركزية الأولى التي أشارت للعدالة الانتقالية بمدلولات مختلفة، لكن في سياق واحد ألا وهو سياق الانتقال الديمقراطي، ركز علماء السياسة أمثال "أودونيل" و"شميتز"، إضافة إلى "صامويل هنتنغتون" "Samuel Huntington"، بالمقام الأول، على مشكلة كيفية التعامل مع الاستبداديين السابقين إذا ما تورطوا في انتهاكات حقوق الإنسان. وعلى الرغم من انتقاد العلماء للأدبيات الأولى كونها لم تُعْطِ للقانون المكانة التي يستحقها ولم تُمَيِّز وجود لحظة قضائية (Lutard, 2018, p. 84)، إلا أنها تمثل مركز انطلاق تحليلي جدي لمسائل العدالة الانتقالية والانتقال الديمقراطي ككل.

عودة منا للتحليلات الأولى، نرى أنه اختلفت الحالات التي شهدت استعمالات تعسفية للسلطة، لذا يجب ملاحظة إذا ما كانت القوات المسلحة في حد ذاتها مسؤولة بشكل مباشر عن معظم أعمال القمع أم لا. ففي الأنظمة التي كانت عسكرية مثل إيطاليا الفاشية، أو برتغال "سالازار"، أو إسبانيا "فرانكو"، تم تنفيذ المهام العنيفة عموماً من قبل شرطة سياسية غير خاضعة رسمياً للمؤسسة العسكرية، ولكن في مقابل ذلك، تظهر حالات الحكم السلطوي في اليونان وأمريكا اللاتينية ارتباطاً مباشراً بين القوات المسلحة (الرسمية) وارتكاب الأعمال القمعية، وبالتالي، لم يعارض الضباط العسكريون الغير متورطين بشكل مباشر في الأعمال العنيفة الانفتاح الديمقراطي في دولهم (O'Donnell & Schmitter, 1986, p. 28).

رَكَز "هنتجتون" اهتمامه على كيفية تعامل الحكومات الديمقراطية الجديدة مع القادة المستبدين والمتورطين في الأعمال العنيفة سابقاً. فيرى أن هناك تياران متعارضان، يقول التيار الأول بوجود معاقبة هؤلاء المتورطين لأسباب عديدة من أهمها أن العقاب يعد التزاماً أخلاقياً اتجاه الضحايا وأسرهم، كما هو ضرورة لردع أي محاولات مستقبلية لانتهاكات حقوق الإنسان، أما التيار المعارض فيرى أن الديمقراطية يجب أن تقوم على التسامح. مع ذلك، وحتى بداية التسعينات من القرن العشرين، أٌحجبت معظم الدول المنتقلة إلى الديمقراطية عن معاقبة المستبدين المتورطين في قضايا حقوق الإنسان لسبب وجيه، وهو قيام النخب الحاكمة المستبدة نفسها بالإصلاحات الديمقراطية (هانتجتون، 1993، الصفحات 296-301).

إضافة إلى ذلك، يرى "أودونيل" و"شميتز" أنه يجب الأخذ في عين الاعتبار عوامل أخرى كحجم ونوعية القمع الجسدي، فكلما كانت الأعمال القمعية أكثر وحشية واتساعاً، كلما زاد شعور الجناة الفعليين من مؤسسات وأشخاص متورطين أو داعمين لمعارضة أي انتقال؛ وحيثما لا يستطيعون منع الانتقال، فإنهم سيسعون جاهدين للحصول على ضمانات تحول دون اكتشاف الماضي، فإذا فشلوا في الحصول على ذلك، سيضلون يشكلون تهديداً خطيراً للديمقراطية الناشئة وللانتقال الديمقراطي (O'Donnell & Schmitter, 1986, p. 29). أما في مسألة المشاعر المصاحبة لذلك، يرى "جون الستر" "Jon Elster" أنه عندما يكون نظام ما قبل الانتقال الديمقراطي قصير الأمد فإن ذكريات المعاناة تميل لأن تكون حية وقوية، وبالتالي يكون الطلب على العقاب وفتح الملفات أكثر إلحاحاً؛ أما إذا كانت طويلة، فستعتمد شدة العاطفة والمطالبة بالعقاب على أحداث وقوع الخروقات (Elster, 2004, pp. 75-76).

تتأثر العدالة الانتقالية أولاً بسياق نشأتها، وهو سياق الانتقال السياسي، فلا يمكن أن تكون عدالة انتقالية دون انتقال سياسي لأنها تتعلق ببناء بنية تنظيمية دولية جديدة ضمن إطار تغيير جذري وبإدانة شديدة للنظام السابق، لذا تدخل العدالة الانتقالية ضمن تجاذبات المرحلة الانتقالية الديمقراطية التي بدورها تنقسم إلى مرحلتين: مرحلة ما قبل الدستور، ومرحلة ما بعد الدستور. تهدف المرحلة الأولى لتفكيك النظام السلطوي بإلغاء الدستور القديم وإعادة إضفاء الطابع المؤسسي؛ أما المرحلة الثانية فتكمن في الترسخ الدستوري consolidation constitutionnelle عن طريق اعتماد قوانين لتطوير الحياة الدستورية وتنصيب الفواعل المؤسسية، إضافة إلى عدد من المراجعات لنص الدستور بهدف تكييف المؤسسات مع التغيرات الاجتماعية. وبذلك، يعتمد واقع وفعالية العدالة الانتقالية على واقع وفعالية العملية الانتقالية ككل، كما أن العدالة الانتقالية ليست كنتيجة للانتقال الديمقراطي فقط، بل أداة لإرساء الديمقراطية (Massias, 2015, pp. 344-345).

كما لا تخلو عمليات الانتقال والترسيخ الديمقراطي من الإشكالات والتعقيدات، لا تخلو عمليات العدالة الانتقالية من ذلك أيضًا، ولعل أبرز مشكل تواجهه هو الإفلات من العقاب. فكيف لمجتمع انتقالي هدفه الأسمى هو العدالة أن يقبل بمسامحة من تعرض له مباشرة وانتهاك حقوقه وحرمة جسده بدون أي سبب وجيه؟ وهل يعتبر العفو عن المتورطين في مسائل العنف الفردية والجماعية بمختلف ألوانها عادلاً في الأصل؟ وهل يؤدي العفو إلى المصالحة وبالتالي بناء دولة ديمقراطية تقوم على التسامح؟ لا تخلو دراسات العدالة الانتقالية والانتقال الديمقراطي من هذه التساؤلات، هذا ما أدى إلى وجهات نظر مختلفة.

منذ أثنينا الكلاسيكية إلى الجمهورية الفرنسية، كان الحل في تغطية الخلافات يكمن في حجاب العفو (9, p. Florence Brisset-Foucault & all, 2008) فيبسم البحث عن المصالحة الوطنية، استند النهج القائم على ميثاق النسيان عن طريق الاتفاق على العفو وفقدان الذاكرة، أي عن طريق النسيان القانوني والاجتماعي. لكن منذ نهاية الحرب الباردة تغيرت النظرة إلى إدارة الجرائم الجماعية بشكل كبير، إذ لم تعد المصالحة تتطوي على ميثاق النسيان بل عن طريق التعبير عن الحقيقة، هذا ما ظهر جلياً في أمريكا اللاتينية (42-43, pp. Hazan, 2008). فلم يصبح التستر غير مقبولاً أخلاقياً فقط، ولكن صار يأتي بنتائج سياسية عكسية (10, p. Florence Brisset-Foucault & all, 2008).

تؤرق مشكلة العفو فواعل العدالة الانتقالية والباحثين الأكاديميين معاً. بصفته المفوض الخاص للأمم المتحدة المعني بمسألة الإفلات من العقاب، يقول "لويس جوينيت" "Louis Joinet": "يمثل الإفلات من العقاب انتصار الكذب والصمت والنسيان. إنه ينتهك ويفسد ذاكرة الأفراد والجماعات" (43, p. Hazan, 2008) كما يؤكد "جون الستر" هذا الطرح عندما يقول: "في تصوري للعدالة الانتقالية، هناك ثلاثة مكونات رئيسية: معاقبة المجرمين، تطهير المتعاونين معهم، وتعويض ضحاياهم. ظهرت أداة رابعة في التسعينات: لجان الحقيقة. من المحتمل أيضاً أن يكون للجان تأثير عقابي [.] لكن في رأيي، فإن أهم تأثير لهذه اللجان هو جعل إنكار ارتكاب الجرائم أمراً مستحيلاً" (77, p. Elster, 2014).

من جهة أخرى، يحذر "الستر" من خطر النزوع إلى الانتقام أثناء المراحل الانتقالية بحيث أنه يصر على أن العدالة الانتقالية نتاج عمليات المحاكمات والتطهير والتعويضات التي تتم بعد الانتقال من نظام سياسي لآخر (1, p. Elster, 2004)، غير أن هذه العملية قد تشوبها العاطفة والنزوع للانتقام بشكل أقوى من النزوع إلى محاكمات عادلة لانتهاكات الماضي (83, p. Elster, 2004)، لذا يتم التعامل مع هذا الموقف بألية محددة أكثر. يضيف "الستر" أن القادة الجدد، والذين يأتون عقب التحولات السياسية التي تقضي إلى

عملية العدالة الانتقالية، غالبًا ما يريدون إثبات مقولة "إننا سلنا مثلهم"، فعندما يشعرون في التعامل مع ممارسات الماضي الخارجة عن القانون، فإنهم لا يريدون أن يفعلوا ذلك بطريقة غير قانونية (Elster, 2004, p. 83).

تؤدي هذه الشبهات إلى خطر فشل عملية العدالة الانتقالية، أو على الأقل، عدم تحقيق أهدافها بأكمل وجه. لذا فيجب أن تكون العدالة الانتقالية جسرًا يؤمن العبور من وضع كانت فيه حقوق الإنسان غائبة ومنتهكة بشكل مفرط إلى وضع جديد يضمن احترامها وتقديس الحقوق الفردية وأبرزها الحق في الأمن. يقول "موريس كامتو" "Maurice Kamto"، وهو وزير العدل الكاميروني (2004-2011)، عن العدالة الانتقالية بأنها "عدالة العبور نحو شيء آخر، نحو مكان مستقر أين نجد طبيعة العدالة التقليدية في منطقياتها المؤسساتية كما في إجراءاتها. يمكننا القول أنها عدالة استثنائية. إنها بالتأكيد عدالة خاصة [.] تملئها الأحداث، عدالة مبنية على ألم السلام المنكسر، ضمن إرادة طي الصفحة" (Mottet & Pout, 2011, p. 77) فبكونها عدالة استثنائية كما يصف، لا تخلو العدالة الانتقالية من الجدالات والتناقضات الأخرى المختلفة، لذا، وفي الديمقراطيات المريضة أو الزائفة، كثيرًا ما تستعمل كآلية لإضفاء وإعادة إنتاج نظام استبدادي ما.

باعتبار أن العدالة الانتقالية تدخل حتمًا في سياقات الانتقالات الديمقراطية، لا بد وذكر خاصية تحليلية مهمة ترتبط مباشرة والمشاكل الانتقالية، ألا وهي مسألة التوقيت timing. في الكثير من الحالات، يصعب تحديد الفترة الزمانية للانتقال الديمقراطي مثل ما سنراه مع المغرب لاحقًا. على كل حال، يشير متخصصو الانتقالات الديمقراطية أمثال "هيرمت" "Hermet" إلى أن طول المدة الزمانية للانتقال الديمقراطي تعود سلبًا على عملية ترسيخ الديمقراطية؛ بوضوح أكبر، طول المدة هذه تعرقل عملية ترسيخ الديمقراطية (Hermet, 2001, pp. 287-288). هذا ما يؤثر أيضًا على ظاهرة العدالة الانتقالية كون التعثرات الديمقراطية غالبًا ما تميل لإعادة إحياء الطابع السلطوي للنظام السابق، ومن الأمثلة المهمة التي أدت فيها طول المرحلة الانتقالية وتعثراتها وما أدت إليه من تعطيل في عملية العدالة الانتقالية وحتى إفشالها هي تجربة الجزائر، فغالبًا ما يتم تحديد سنة 1989 كبدء الانتقال، ويحدد أحيانًا في سنة 1996، غير أن طول المدة الانتقالية أدى بالسلب على الانتقال نفسه وكذا العدالة الانتقالية.

أدت الأهمية العلمية المتزايدة لمسائل حقوق الإنسان والغموض الذي ينتابها إلى بدل جهود أكبر من العلماء لتجديد خطاب حقوق الإنسان بطريقة تجعله وثيق الصلة بمسائل السلطة، لكن مع الحفاظ

على هويته المفاهيمية المتميزة. يقترح "جون والاش" "John Wallach" رؤية جديدة تربط حقوق الانسان مع الظاهرة السياسية. فهي -حقوق الانسان- أخلاق السلطة (Wallach, 2005, pp. 109-110)، وأداة عملية تبرز في دورها الذي يكمن في أخلاقيات المحكومين، هذه الأخيرة تنقل السلطة للأفراد والعناصر المحلية للمجتمع لتحقيق أهداف أخلاقية معينة، ذلك عبر الوكالة الديمقراطية التي تعتبر الوسيلة الأساسية للعدالة المعاصرة (Wilcox, 2009, p. 53). فإذا كانت الوكالة الديمقراطية مريضة أو تعاني قصوراً سياسياً خاصة، فإن حقوق الإنسان عموماً وقضية العدالة الانتقالية خصوصاً لا تصبح بمثابة الأداة اللازمة للدفع بالمجتمع والعدالة الاجتماعية للأمام.

في ختام هذه النقطة، يسعنا القول أنه لا يمكن إنكار وجود العدالة الانتقالية في فراغ زمني محض، فإذا استندنا لرؤية "أرسطو" فالزمن يتحدد بمقدار الحركة أو التغيير، لذا فالنائم حسبه ليس له زمن لأنه لا يدرك الحركة (عبد الحي، 2002). إذن: العدالة الانتقالية لا تحتل الجمود كونها ترتبط مباشرة بالانتقال الديمقراطي، غير أن هذا الأخير لا يكتمل أيضاً إلا بعامل الترسخ وصحة عمل الوكالة الديمقراطية مما يؤدي إلى تأمين العبور من مرحلة العنف الغير المشروع واللاحق إلى مرحلة سيادة القانون والتأكيد على العدل والمساواة الفردية، حيث يكون ذلك عبر جسر العدالة الانتقالية. وفي التالي مفهوم العدالة الانتقالية وأهم الجدالات التي أثرت حوله.

1.11 مفهوم العدالة الانتقالية

تجدر الإشارة إلى أن مصطلح العدالة الانتقالية يرتبط مباشرة بقضايا مجتمعات ما بعد الصراع، فمنذ القرن العشرين كما سبق وأشرنا، لم تعد فترة ما بعد الصراع السياسي العنيف (حرب أهلية أو مخلفات نظام استبدادي تعسفي) تتميز بالنسيان وإغلاق صفحات الماضي دون أية إجراءات هادفة لمعاقبة أو حتى محاولة معاقبة المتورطين من جهة، ورد الاعتبار للفواعل المتضررة من جهة أخرى.

تتبنى تسير مرحلة الخروج من النزاع في بلاد شهد مؤخرًا حربًا أهلية أو قمعًا استبداديًا عنيفًا جهات مختلفة ومتنوعة أحياناً حيث تتكون عموماً من الحكومات الانتقالية بالمقام الأول، والحكومات الأجنبية المتعاونة ومنظمات دولية مختلفة كالأمم المتحدة والبنك الدولي إضافة إلى النشطاء والموظفين في المنظمات الغير الحكومية في بعض الحالات، وبذلك تتم تسمية هذه المرحلة والإجراءات الموافقة لها على أنها عدالة انتقالية. تعتبر هذه الأخيرة بمثابة مفهوم متداول ليس فقط من قبل حقوقيين الإنسان وبنائي السلام، بل حتى في الأوساط الأكاديمية من علماء السياسة والقانون والفلاسفة (Lefranc, 2008, p. 61).

إذن، وقبل الخوض في حيثيات المفهوم، نرى أنه من المستحسن التعرض لتعاريف مختلفة عن العدالة الانتقالية وعرضها فيما يلي:

عرّفها الأمين العام للأمم المتحدة "كوفي عنان" في تقريره سنة 2004 بأنها "كامل نطاق العمليات والآليات المرتبطة بالمحاولات التي يبذلها المجتمع لتفهم تركة من تجاوزات الماضي الواسعة النطاق بغية كفالة المساءلة وإقامة العدالة وتحقيق المصالحة. وقد تشمل هذه الآليات القضائية وغير القضائية على السواء، مع تفاوت مستويات المشاركة الدولية (أو عدم وجودها مطلقاً) ومحاكمات الأفراد، والتعويض، وتقصي الحقائق، والإصلاح الدستوري، وفحص السجل الشخصي للكشف عن التجاوزات، والفصل أو اقترانها معاً" (عنان، 2004، صفحة 6). كما عرّفها المركز الدولي للعدالة الانتقالية بأنها تُشير إلى "مجموعة التدابير القضائية وغير القضائية التي قامت بتطبيقها دول مختلفة من أجل معالجة ما ورثته من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان. وتتضمن هذه التدابير الملاحظات القضائية، ولجان الحقيقة، وبرامج جبر الضرر وأشكال متنوعة من إصلاح المؤسس" (المركز الدولي للعدالة الانتقالية، 2011).

يعتبر التعريفان السابقان ناتجين عن أبرز فاعلين دوليين رسميين للعدالة الانتقالية وهما الأمم المتحدة والمركز الدولي للعدالة الانتقالية. تؤكد المؤسستان على تعريف العدالة الانتقالية بأهدافها، فهي تهدف لمعالجة ما سبق من انتهاكات لحقوق الإنسان عبر آليات وتدابير قضائية وغير قضائية تتمثل في: المسائلة، المصالحة، الملاحظات القضائية والمحاكمات، التعويضات، تقصي الحقائق، الإصلاحات الدستورية والمؤسسية، التدقيق وفحص سجلات المتورطين وكذا فصلهم إذا تطلب الأمر، ولجان الحقيقة، هذا ما لا ينكره الأكاديميون كعلماء السياسة والقانون.

يرى "نومي تورغل" "Noémie Turgls" على أنها جميع التدابير التي يلجأ إليها نظام يتم تنصيبه حديثاً في أعقاب نزاع مسلح أو أزمة سياسية من أجل مواجهة الانتهاكات الجسيمة و/أو الممنهجة لحقوق الإنسان في مرحلة ما قبل الفترة الانتقالية لأجل تعزيز تحول المجتمع وتسهيل عملية المصالحة وترسيخ دولة القانون والديمقراطية (Turgls, 2015, p. 333). كما يرى البعض أنها تشير إلى الحقوق التي تقوم عليها المبادئ الآتية: الحق في معرفة الحقيقة، الحق في العدالة، الحق في التعويض، والحق في عدم تكرار الانتهاكات (Lutard, 2018, p. 176). أما "كريستيان نادو" "Christian Nadeau" فيعرف العدالة الانتقالية أنها مختلف العمليات القانونية والسياسية التي تسمح بالتوفيق بين ضرورات السلام والعدالة والدمقرطة في سياق تغيير دستوري وسياسي كبير، وبالتالي تفهم العدالة الانتقالية بطريقتين مختلفتين،

الطريقة الأولى هي اعتماداً عما إذا كانت مرحلة انتقالية بعد صراع عسكري مسلح (حرب أهلية، أو الإطاحة بالنظام القائم من طرف دولة أخرى مثلاً)؛ أو إلى تغيير دستوري جدي، سواء عن طريق ثورة عنيفة أم غير ذلك من أجل إسقاط حكومة استبدادية (Nadeau, 2009, pp. 191-192).

تعطينا التعاريف السابقة صورة واضحة عن العدالة الانتقالية، فهي تركز على تدابير محددة تلجأ إليها حكومات تتولى مهامها حديثاً بعد عنف مسلح أو أزمة سياسية حادة حاملة على أعتاقها أهدافاً معينة تكمن في المضي قدماً نحو السلام والدمقرطة إضافة إلى الحق في معرفة الحقيقة، الحق في العدالة، الحق في التعويض، والحق في عدم تكرار الانتهاكات.

في سياق مماثل ضمن تعريف صارم وضيق يركز على آليات العدالة الانتقالية خصوصاً، يقول "براندون ستوارت" "Brandon Stewart" و"فيلهاوس براهم" "Eric Wiebelhaus-Brahm" أحد أبرز المختصين في المجال أنه يتم استخدام مصطلح العدالة الانتقالية لوصف مجموعة من الأدوات التي تستخدمها الدول للتصدي للانتهاكات حقوق الإنسان في الماضي. وبذلك غالباً ما يركز المراقبون ما لا يقل عن سبعة أنواع مختلفة من آليات العدالة الانتقالية: المحاكمات، لجان الحقيقة، إجراءات التدقيق، التعويضات، إحياء الذكرى، الممارسات التقليدية، والإصلاح المؤسسي (Wiebelhaus-Brahm B. S., 2017, pp. 97-98). إذن، تتبع خصوصية العدالة الانتقالية من تراكم عدة عناصر: سياق معين من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بداية الانتقال إلى دولة القانون والديمقراطية، إنشاء التدابير والآليات الموجهة خصيصاً للتعامل مع هذه الانتهاكات من أجل إثبات واقعها، متابعة المسؤولين عنها أو تقديم تعويضات لضحاياها، مع فكرة أن هذه الإجراءات هي المتطلبات الأساسية اللازمة لإقامة السلام، دولة القانون والديمقراطية (Turgis, 2015, pp. 336-337).

أما التعريف الأهم في نظرنا فهو الذي تقدم به مجموعة من الباحثين في الموضوع حيث يقولون بأنها: "الإجراءات الرسمية وغير الرسمية التي تنفذها مجموعة أو مؤسسة ذات شرعية مقبولة في وقت قريب من الانتقال من نظام اجتماعي قمعي أو عنيف، لأجل تحقيق العدالة حول الجناة والمتعاونين معهم إضافة إلى الضحايا" (Genevieve Bats et al, 2020, pp. 161-162).

يقدم التعريف السابق أبعاد العدالة الانتقالية بشكل متناسق ودقيق فهو يراعي صفة الحالة التي أدت إلى بروز الظاهرة، وهي القمع والانتهاكات إضافة إلى الحالة التي تلي هذه المرحلة، وهي مرحلة الانتقال، حيث تقوم فيها مجموعة أو مؤسسة ذات شرعية بجملة من الإجراءات الرسمية وغير الرسمية تهدف إلى

تحقيق العدالة. أما هذه الأخيرة، فهي تتحدد في التعاريف السابقة خاصة في مسألة الحقوق: الحق في معرفة الحقيقة، الحق في التعويض، الحق في عدم تكرار الانتهاكات، والحق في معاقبة المتورطين. من هذا المنطلق، نرى أن العدالة الانتقالية عبارة عن عملية تقوم بها حكومة تلت نظاماً استبدادياً عنيفاً أو صراعاً مسلحاً في سياق انتقال ديمقراطي عبر آليات معينة كالمحاكمات وسياسات جبر الأضرار وإصلاح المؤسسات ولجان الحقيقة بهدف معاقبة المتورطين وإنصاف المتضررين إضافة إلى ضمان عدم إعادة وقوع الانتهاكات.

يبدو أن التعاريف السابقة الذكر تعطي لنا تصوراً مهماً عن العدالة الانتقالية، غير أن طبيعة المفهوم هذه تثير شكوكاً عديدة في الأوساط الأكاديمية، فعلى الرغم من أن مكونات هذا التصور لا جدال فيها كونها عملية تأتي لأجل معالجة إرث الماضي ضمن مرحلة انتقالية عن طريق آليات معينة ولتحقيق أهداف معلومة، غير أن هذا لا يجب أن يؤدي بنا إلى عدم إغفال مسألة منهجية مهمة وهي في طبيعة كونه مفهوماً من عدمها. ترى مجموعة من الباحثين مثل "ساندرين لوفران" "Sandrine Lefranc" أنه لا يوجد مفهوم خاص بالعدالة الانتقالية فهي تجمع بين مجموعة من الأدوات ونادراً ما ترتبط بالسياسات الوطنية لذا لا يصح إطلاق لفظ سياسة عليها أيضاً. فمصطلح العدالة الانتقالية يهدف إلى الجمع بين إجراءات القانونية؛ آليات تسليط الضوء على الحقائق التاريخية العنيفة؛ المبادرات التي تعزز المصالحة بين الجماعات المتنازعة؛ سياسات التعويض للضحايا؛ وكذا الإصلاحات المؤسسية الهادفة لمنع تكرار الجرائم. لذا ترى نفس الباحثة أن العدالة الانتقالية ليست مفهوماً أكثر من كونها وصفاً (Lefranc, 2008, pp. 61-62).

لا يبدو لنا أنه ثمة قضية تستحق الاهتمام فيما يخص طبيعة مفهوم العدالة الانتقالية، فكل المختصين والمتابعين للظاهرة يتفقون تقريباً على أسسها وطبيعتها كما رأينا سابقاً، فالعدالة الانتقالية تُعرّفُ بخصائصها أو بأهدافها. إذن، هي لا تدخل في فئة "المفاهيم المتنازع عليها بالضرورة" essentially contested concepts، فهذه الأخيرة لها شروط معينة للدخول في صفة التنازع من أهمها أن يسود خلاف بين الأطراف المتنازعة حول المفهوم في مسألة ما هو الاستخدام الصحيح للمفهوم؛ وأن يدعي كل طرف أن استخدامه للمفهوم هو الاستخدام الصحيح (قوجيلي، 2020، صفحة 13). يبدو أنه من غير الصحيح ربط هذه الخاصيتين بمفهوم العدالة الانتقالية، فجميع المختصين يتفقون على السمات الرئيسية لها.

1.12 المفاهيم الثانوية

1.13 مفهوم المؤسسة

1.14 لغة

يُعرّف معجم "أكسفورد" "Oxford" المؤسسة بأنها عبارة عن منظمة كبيرة ومهمة تملك غرضًا معينًا مثل البنك والجامعة، كما أنها العادات الاجتماعية الموجودة منذ فترة طويلة كمؤسسة الزواج (Oxford, 2012, p. 586)؛ ويعرفها معجم "لاروس" على أنها البنى السياسية ومثالها المنظمة والدستور (Florent, 2009, p. 586).

1.15 اصطلاحًا

تبدو المؤسسات ضرورية في الحياة الاجتماعية للإنسان فهي نتاج للصراعات الانسانية والانقسامات الاجتماعية، هذا ما يؤكد عليه علماء السياسة أمثال "هنتغتون" الذي يرى أنه في حالة الغياب التام للصراع الاجتماعي فإن المؤسسات السياسية غير ضرورية؛ وفي الغياب التام للوئام الاجتماعي، فهي مستحيلة. فالمجتمعات عندما تصبح أكبر في العضوية وأكثر تعقيدًا في الهيكل، وأكثر تنوعًا في الأنشطة، يعد الحفاظ على وجودها معتمد بشكل متزايد على المؤسسات السياسية (Huntington, 1996, pp. 9-10) لا سيما مع صعود الدولة الحديثة بحيث لا يمكن سير التنظيم السياسي والاجتماعي دون مؤسسات قائمة بذاتها إذ حتى في حالة الدول الضعيفة سواء من حيث القوة أو التغلغل، تعد مؤسسة القبيلة مثالًا ضرورية لتنظيم الاجتماع والمبادئ العامة.

إن المؤسسات عبارة عن منظمات أو نشاطات قائمة بذاتها وقيمة لذاتها، فهي شيء متجذر في حياة الأفراد كمبدأ أو قيمة من الصعب تغييرها، كما أنها قوانين ومبادئ وقيم تعطي معنى للنشاط الإنساني. فمثلًا، تعتبر لعبة "البيس بول" مؤسسة أمريكية لأنها أكثر من مجرد لعبة، هي أمر ذو قيمة بحد ذاته، وهي من الوسائل التي تساعد على تعريف المجتمع الأمريكي. وفي مثال آخر، سرى الكنديون أن لعبة "الهوكي" تعد جزءًا لا يتجزأ من هويتهم وتاريخهم؛ أما في أوروبا وأجزاء أخرى من العالم، فينظر إلى كرة القدم كمؤسسة اجتماعية أولى لدرجة ممارسة العنف من أجل التعصب والولاء الشديد للنادي. وكنتيجة لهذه الشرعية، تملك المؤسسات سلطة مع إمكانية التأثير على السلوك الإنساني؛ وهذا نفس الشيء مع

الديمقراطية إذا ما رجعنا إلى عالم السياسة، فهي مؤسسة قائمة وقيمة في بلدان كثيرة، فالديمقراطية تشكل عنصراً جوهرياً في الهوية الجماعية للدول (أونيل، 2012، الصفحات 30-31).

يُعرف "جون راولز" المؤسسة بأنها نظام عام من القواعد التي تحدد المناصب والمواقع بحقوقها وواجباتها، والقوة والحصانة وغير ذلك؛ كما تعين هذه القواعد أشكالاً معينة من الأفعال المسموح العمل بها والممنوع، وهي تقدم عقوبات ودفاعات معينة وغير ذلك حين تحدث المخالفة. إذن، توجد المؤسسة في زمان ومكان ما حيث تتفد الأفعال المحددة بواسطتها بانتظام طبقاً لفهم عام أن نظام القواعد المحدد للمؤسسة يجب اتباعه. خير مثال على ذلك أنه توجد المؤسسة البرلمانية في زمان معين ومكان معين حين يؤدي أشخاص معينون أفعالاً مناسبة، ويشاركون في هذه الأنشطة بالطريقة المطلوبة تبعاً لاعتراف متبادل بفهم بعضهم بعضاً أن سلوكهم ينسجم مع القواعد الواجب عليهم طاعتها (راولز، 2011، الصفحات 86-87).

إن مفهوم المؤسسة الذي نتبناه في هذه الدراسة هو يتقارب مع مفهوم أنصار النظرية المؤسسية الجديدة بقيادة "بيتر هال" "Peter Hall" بحيث يتصورون المؤسسات كعبارة عن قواعد رسمية وإجراءات الإمتثال وممارسات التشغيل المعيارية التي تنظم العلاقة بين الأفراد في مختلف الوحدات السياسية والاقتصادية. وعليه، نعتبر المؤسسة بمثابة القيم والقواعد الرسمية والمراسيم والقوانين التي تنظم العلاقة بين الحاكم والمحكوم، وبين الأفراد في إطار التنظيم الاجتماعي. ونختار مصطلح التنظيم الاجتماعي عوض الدولة أو النظام السياسي بسبب أن المجتمعات يمكن أن تحمل نفس القيم والمبادئ والمراسيم التي تنظم العلاقة بينهم وتنتج سلوكهم، ومثال ذلك المؤسسات الدينية التي هي عبارة عن جملة المعتقدات والمراسيم التي تنظم سلوك الإنسان ولو خارج أطر الدولة الوطنية التي ينتمي إليها.

1.16 مفهوم النظام السياسي

غالبًا ما يتم تصور مفهوم النظام السياسي بصورة غير معقدة وتعريف بسيطة بسبب وضوح تفاعلاته وقيامه على أسس العلاقة بين الحاكم والمحكوم ونشاط استخدام الإكراه المادي المشروع أو غير المشروع. وعليه، تتعدد تعاريفه من عالم لآخر، فمثلاً يعرفه "جورج بيردو" "Georges Burdeau" بأنه الطريقة التي تمارس فيها السلطة في الدولة (الخرجي، 2004، صفحة 21)؛ ويعرفه "ألmond وكولمان" "Almond and Colmen" أنه: "النظام الذي يتضمن التفاعلات المتواجدة في المجتمع المستقل والذي

يقدم (المجتمع) من خلالها الوظائف المتعلقة بالتكامل والتكيف (داخله وخارجه) بواسطة استخدام القوة الشرعية أو التهديد باستخدامها“ (العاني، 1986، صفحة 13).

يتصور التعريف السابق أن النظام السياسي عبارة عن نظام تفاعلات تكون داخل المجتمع، مركزاً على وظيفتي التكيف والتكامل، هذا كله بواسطة السلطة التي تستخدم القدرة الشرعية المخولة لها من طرف المجتمع كشكل من أشكال العقد الاجتماعي، أو التهديد باستخدامها.

كما يقترب "ماكس فيبر" "Max Weber" من نفس التعريف السابق عندما يرى في النظام السياسي أنه يتضمن تنفيذ الأوامر وبصورة مستمرة، ذلك بواسطة السلطة الفعلية عن طريق هيئة إدارية دائمة (العاني، 1986، صفحة 13). يركز "Weber" على تنفيذ الأوامر بشكل غير منقطع بفضل سلطة سياسية تحتكر النفوذ في شكل إدارة دائمة.

يذهب "دافيد استون" "David Easton" لأبعد من ذلك قليلاً وبشكل مبسط حينما يرى أنه مجموعة التفاعلات والأدوار المتعلقة بالتوزيع السلطوي للقيم (الخرجي، 2004، صفحة 23)، ففي سياق ذلك يركز "استون" على التوزيع السلطوي للقيم كمؤسس لمختلف تفاعلات النظام السياسي.

تختلف رؤية "روي مكريديس" "Roy C Macridis" حينما يقول أن النظام السياسي عبارة عن "الأداة الأبرز في تحديد وإبراز المشكلات وإعداد وتنفيذ القرارات فيما يتصل بالشؤون العامة" (الخرجي، 2004، صفحة 24). جعل هذا التعريف من النظام السياسي كأداة مهمة في إبراز المشكلات وتنفيذ القرارات المتعلقة بالمواطنين، فهو المحور الذي تدور حوله اللعبة السياسية. أما "روبرت دال" "Robert Dahl" و"هارولد لاسويل" "Harold Lasswell" فقد صاغ كل واحد منهما تعريفاً يقترب من الآخر. رأى الأول أن النظام السياسي هو بمثابة "نمط مستمر للعلاقات الانسانية يتضمن إلى حد كبير القوة والحكم والسلطة"، بينما يرى الثاني أنه "النفوذ وأصحاب النفوذ على أساس مفهوم القوة مفسرة بالجزاء المتوقع" (الخرجي، 2004، صفحة 24).

وفي هذه الدراسة، نتصور النظام السياسي كمجموعة المؤسسات التي تنظم العلاقة بين الحاكم والمحكوم؛ ويعتبر الدستور أهم هذه المؤسسات بسبب أنه يبين طبيعة العلاقة بين الحاكم والمحكوم سواء من ناحية توزيع الأدوار السياسية للحاكمين أو من ناحية العلاقة بينهم وبين المحكومين. ويمكن للعلاقة الفعلية بين الحاكم والمحكوم أن تخرج خارج إطار الدستور والمراسيم التي تنظم العلاقة هذه،

بالأخص في الأنظمة السياسية غير الديمقراطية بحيث نجد أن الدستور يحمل القيم الديمقراطية لكن السلوك السياسي يأتي عكس ذلك، وأفضل مثال هو ما يوجد في دساتير الدول العربية محل الدراسة من احترام لحقوق الإنسان وغير ذلك، عكس الواقع العملي، هذا ما أدى لبروز إشكالات عديدة أنتجت ظواهر متعددة كضرورة العمل بالعدالة الانتقالية.

2. الإطار النظري

يسعى هذا المبحث لإبراز وشرح الإطار النظري الذي تسلكه الأطروحة، فهو يعتمد بالأساس على شرح النظرية المؤسسية التاريخية وكيفية العمل بها في الفصلين الثاني والثالث، زيادة على التطرق للتقنية المقارنة، أي كيف سنوظف المقاربة المؤسسية التاريخية، وكيف سنقارن. وعليه سنقسم هذا المبحث إلى محورين، محور لشرح النظرية المؤسسية التاريخية، ومحور لشرح كيفية العمل بها مع تقنية المقارنة ضمن موضوعنا.

1.2 النظرية المؤسسية التاريخية

تُعتبر المؤسسية التاريخية إحدى مدارس النظرية المؤسسية الجديدة التي ظهرت باقتباسات نقلها علماء السياسة من علم الاجتماع والاقتصاد، والأرجح أن بداية ظهورها تعود سنة 1984 أين كتب عالما الاجتماع الأمريكيين "جيمس مارش" "James March" و"جوهان أولسين" "Johan Olsen" مقالاً بعنوان "المؤسسية الجديدة" (بلحاج، 2017، صفحة 51) داعيين في الوقت نفسه إلى ضرورة تجديد الاهتمام بالمؤسسات نتيجة تراكم التحولات الحديثة للمؤسسات الاجتماعية والتعليقات المستمرة من المراقبين لها؛ فقد أصبحت المؤسسات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية أكبر وأكثر تعقيداً من أي وقت مضى، هذا ما يعكس أهميتها القصوى في المجتمعات، فمعظم الجهات الفاعلة الرئيسية في الأنظمة الاقتصادية والسياسية الحديثة هي منظمات رسمية (March & Olsen, 1984). ومنذ هذا الإصدار، إزدادت أهمية التحليل المؤسسي ليعود للساحة الأكاديمية بطرق تحليلية جديدة استمدها علماء السياسة، لا سيما منهم المتخصصين في مجال السياسات العامة، من تخصصات أخرى أهمها علم الاجتماع والاقتصاد.

استمر التحليل المؤسسي الجديد في التكوّن وظهرت في ثناياه تيارات مختلفة المبادئ وطرق التحليل، فبعد حوالي عقد من الزمن من إصدار المقال السابق ذكره "مارش وأولسين"، ذهب "بيتر هول" "Peter Hall" و"روز ماري تايلور" "Rosemary Taylor" (Hall & Taylor, 1997) في مقال جديد يقسمان فيه النظرية ضمن ثلاثة مدارس هي: المؤسسية السوسولوجية، مؤسسية الاختيار العقلاني، والمؤسسية التاريخية.

يتشارك رواد النظرية المؤسسية التاريخية في مشروع نظري يستهدف الخوض في قضايا كل من الأوضاع التاريخية الحرجة والتبعية للمسار (المسلك)، فلوصول إلى نتائج تعزز فرضياتهم التفسيرية،

يعملون على تعريف المؤسسات بمفهوم يشمل كلاً من المنظمات الرسمية والقواعد والإجراءات الغير الرسمية التي تنظم السلوك. فينطلق رواد هذه النظرية ويتبنون تعريف "بيتر هال" القاضي بأن المؤسسات عبارة عن قواعد رسمية وإجراءات الإمتثال وممارسات التشغيل المعيارية التي تنظم العلاقة بين الأفراد في مختلف الوحدات السياسية والاقتصادية. وبالتالي، لمن الواضح من هذا التعريف وجود سمات السياقات المؤسسية مثل قواعد المنافسة الانتخابية وهياكل النظم الحزبية إضافة إلى العلاقات بين مختلف فروع الحكومة (Thelen & Steinmo, pp. 1-2). فدراسة المؤسسات هي في قلب العلوم السياسية، وواقع المؤسسات هو في قلب الحياة الاجتماعية، لذا أولى رواد هذه النظرية أهمية قصوى للخوض في مشروع تصور شامل لمفهوم المؤسسات.

يتفق رواد المؤسساتية التاريخية مثل نظرائهم العقلانيين والسوسيولوجيين على دور المؤسسات في التقليل من عدم اليقين بشأن المستقبل، ونعني بذلك أن المؤسسات لا تتغير بسهولة وأن تغييرها صعب لأن علاقات السلطة تتبلور وتتجمد حول بعض المؤسسات وفي ضمنها، وبما أن تغييرها يولد الشك، فإذا تغيرت صار محتملاً فقدُ المستفيدين من الصورة المؤسساتية القديمة لجزء من سلطتهم ونفوذهم، وبالنتيجة يصير من الصعب أن يتوقع من يكون المستفيد من الهيكلة المؤسساتية الجديدة، فيكون لهذه الأسباب تشجيع الاستقرار والاستمرار عوضاً عن التغيير (بلحاج، 2014، صفحة 84). من هنا، يفضل رواد هذا التيار استخدام مفهوم "التبعية للمسار" path dependency الذي يركز أساساً على مفاهيم آثار الترسيب، مقاومة التغيير، ونزعة الاستمرار في الحياة السياسية.

2.2 التبعية للمسار

يأتي مفهوم التبعية للمسار في مجال العلوم السياسية ضمن إطار النظرية المؤسساتية الجديدة، وبشكل أكثر دقة، في المدرسة المؤسساتية التاريخية. يجادل علماء السياسة مثل "كاثلين تيلين" Kathleen Thelen " (Thelen K. , 1999, p. 388) بأن المؤسسيين التاريخيين يتصورون المؤسسات باعتبارها إرثاً دائماً للنضالات السياسية؛ وبالمثل، فإن أنصار النظرية المؤسساتية التاريخية يولون أهمية قصوى لمفاهيم التغذية الراجعة في التطور السياسي، لذلك فإن فكرة التغذية الراجعة توضح تأثير السياسة الحالية في تطوير تشريعات اجتماعية جديدة في ميدان السياسة في وقت لاحق (Béland, 2002, p. 27).

عملياً، ظهر مفهوم التبعية للمسار أول مرة في علم الاقتصاد، ففي سعيهم لفهم المسارات التكنولوجية يؤكد الاقتصاديون أن بعض التقنيات، ولأسباب عديدة، يمكن أن تحقق ميزة أولية على التقنيات البديلة

وأن تسود حتى لو من الممكن أن تكون البدائل المتوفرة، على المدى الطويل، أكثر كفاءة. وبالتالي، أخذ علماء السياسة من هذه الحجة فكرة أن السياسة، مثلها مثل التكنولوجيا، تتطوي على بعض عناصر الصدفية (الوكالة agency، والاختيار) ولكن بمجرد اتخاذ مسار معين، يمكن له أن يصبح مساراً "محبوساً" مما يؤدي بجميع الجهات الفاعلة ذات الصلة بتعديل استراتيجياتها لاستيعاب النمط السائد (Thelen K. , 1999, pp. 384-385). وعليه، ما إن ينحسب المسار ويصبح مترسحاً، يصعب تغييره، وعلى العكس من ذلك، تعدل الفواعل السياسية استراتيجياتها وخياراتها بسبب ثقل ترسيخ المسار.

تطور مفهوم التبعية للمسار في العلوم السياسية في تسعينات القرن العشرين للتنبؤ في أهمية ثقل الخيارات المتخذة في الماضي وكذلك المؤسسات السياسية على القرارات اللاحقة وحتى المتخذة في المدى البعيد (Palier, 2019, p. 446). وباختصار، يعني هذا المفهوم أنه بمجرد اتخاذ اتجاه معين يتم إلغاء بعض الخيارات المفتوحة في الماضي. فوفقاً لوجهة النظر هذه، تؤثر القرارات في اللحظة أ على القرارات المتخذة في اللحظة أ+1 (Steimo, 2019, p. 384)؛ كما يؤكد العلماء المؤسسيون أيضاً على أن موروثات السياسة تقيد خيارات السياسة اللاحقة حول إمكانية الابتكار innovation، وهذا ما دعمه منظرو التبعية للمسار. وبالنتيجة، يمكن للخيارات الصغيرة في الترتيبات المؤسسية أن تأخذ نتيجة ملحوظة لاحقاً بغض النظر عما إذا تم تبنيها عن قصد أو بدون استراتيجية محددة، هذا ما يؤكد على أن بعض خيارات السياسة لا رجوع فيها (B. Guy & et al, 2005, p. 1289). وفي سياق ذلك، يلخص "جيمس ماهوني" James Mahoney مفهوم التبعية للمسار بشكل جيد بحيث يحتاج بأن هناك العديد من التسلسلات ذاتية التعزيز تظهر أن المسار المتخذ في الخيار الأول ينتج مزيداً من الحركة في الاتجاه نفسه بحيث يصبح من الصعب أو المستحيل عكس الاتجاه بمرور الوقت (Mahoney, 2000, p. 512). هذا ما سندهب إليه في طرحنا وندافع عليه في الفصلين الثاني والثالث.

يهتم المؤسسيون التاريخيون من جهة أخرى، ومثل نظرائهم السوسولوجيين والعقلانيين بالإنظام في السياسات والعمليات السياسية عموماً بمرور الوقت، كما يميلون للتأكيد على العملية التاريخية ضمن نظام متوازن؛ وفي حين ينظر السوسولوجيون والعقلانيون للمؤسسات من منظور وظائفها التنسيقية، فإن التاريخيين يرونها نتاج عمليات زمانية ملموسة. ففي هذه المقاربة المؤسسية، تتضمن مقولة التبعية للمسار عناصر الاستمرارية والتغيير المنظم؛ ويتم تصور المؤسسات من حيث العلاقات والترتيبات المؤسسية لا يمكن فهمها بمعزل عن البيئة السياسية والاجتماعية (Thelen K. , 1999, p. 384).

يُبيّن "بول بييرسون" "Paul Pierson" أيضاً أن الاختيارات الأولية المتعلقة بالتصميم المؤسسي تترتب عليها نتائج للمدى الطويل فيما يخص الأداء الاقتصادي والسياسي، وأن الترسيب التدريجي للسياسات التي يمارسها جهاز بيروقراطي متزايد الحجم والتنوع يمثل نمط التطور الأكثر احتمالاً للاختيارات المتخذة حيث يشكل بذلك موانع لكل تغيير. ولهذا، يصير ارتباط الفاعلين بعد اندماجهم في مجال عمل معقد ارتباطاً وثيقاً بالعمليات التي تخدم مصالحهم، وفي هذه الظروف يصير تطور العمل العام واحتمالات تغييره مسألة مرتبطة مباشرة بثقل مختلف المتغيرات الراسخة المترسبة بفعل عمليات التبعية للمسار أكثر منها مسألة اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية في حد ذاتها (بلحاج، 2014، الصفحات 84-85).

3.2 الأوضاع الحرجة

تجدر الإشارة، وللتنبية، يأتي مفهوم الأوضاع الحرجة في مجال تحليل المؤسسات -والظواهر- التابعة للمسار فقط وليس على جميع أشكال التطور المؤسسي مما يجعله جزءاً من الحجج التفسيرية لنظرية التبعية للمسار (Capoccia, 2015, p. 147). ويركز بالأساس على الإجابة عن التساؤل حول ماذا إن أصابت المؤسسات تغييرات مهمة أحياناً؟ وكيف يحدث ذلك ولماذا (بلحاج، 2014)؟ ففي الأصل، لم يستطع رواد هذه النظرية استبعاد هذه الاحتمالات ما أدى بهم لصياغة فرضيات ومفاهيم جديدة حيث فسّر البعض هذه التغييرات بآثار التراكم الناتج عن الإصلاحات المتتالية المحدودة التي تستطيع أن تحدث إصلاحات واسعة النطاق؛ كما يستخدم البعض الآخر مفهوم الأوضاع الحرجة لتفسير التغييرات، وهي الفترات التي تتكون بين لحظات الاستمرارية والانقطاع وتعرف بأنها الأوضاع الحاسمة التي تنتج تغييرات مؤسسية كبرى تعيد توجيه التطور التاريخي وتدفع بالدول إلى الانطلاق ضمن مسار جديد.

ضمن كتابهما المساهم بشكل كبير في تنظير الأوضاع الحرجة، قام الباحثان "كولي" "Collier" بدراسة تكوين المجال السياسي عبر المقارنة بين العمال labors في دول أمريكا اللاتينية وأثر الأوضاع الحرجة في ديناميكية الأنظمة السياسية هناك، وانطلقا بتصور المنعطفات الحرجة بأنها فترة من التغيير الكبير الذي يحدث عادة بطرق مختلفة في دول أو وحدات تحليل أخرى حيث يفترض أنها تنتج موروثات legacies مميزة. كما تصور الباحثان أيضاً الأوضاع الحرجة كخطوات مستتسلة ومرتبطة فيما بينها، وهي: فترة ما قبل المنعطف الحرج؛ الأزمة التي تؤدي إليه؛ المنعطف الحرج نفسه حيث يتم فيه اختيار مؤسسات أو سياسات جديدة (الإرث legacy) من بين بدائل متعددة، وذلك عبر آليات الإنتاج mechanisms of production لتصبح بعد ذلك تابعة للمسار بسبب آليات إعادة الإنتاج mechanisms of reproduction؛

وافتراض نهاية الإرث في الأخير (Collier & Collier, 2002, p. 30). ومما سبق، تتصور المؤسسة التاريخية التغيير السياسي كعملية منفصلة تتميز بفترات زمنية ممتدة من مرحلة الاستقرار الكبير الذي يشار إليه بالتبعية للمسار، إلى لحظات تكوينية مضطربة تسمى المنعطفات الحرجة، فخلال هذه المنعطفات، يتم تعيين أهداف سياسية جديدة وتحديد أولويات جديدة، لتتطور بذلك تحالفات سياسية وإدارية غير معهودة للحفاظ على الاختيارات المتخذة نتيجة هذه الأوضاع (Peters, Pierre, & King, 2005, p. 1276).

من جهة أخرى، يعرفها "ماهوني" بأنها نقاط الاختيار عندما يتم تبني خيار معين من بين بديلين أو أكثر، وتسمى هذه المنعطفات حرجة لأنه بمجرد تحديد الخيار يصبح من الصعب العودة إلى النقطة الأولية عندما كانت البدائل المتنوعة لا تزال متاحة (Mahoney, 2001, pp. 6-7)، كما تعرف أيضاً بأنها لحظات تسمح فيها حالة اليقين المرتبطة بمستقبل الترتيبات المؤسسية والخيارات بين البدائل بلعب دور حاسم في وضع مؤسسة -أو نظام- على مسار معين، لكن بشرط أن يستمر هذا المسار لفترة طويلة (Capoccia, 2015, p. 148).

تؤكد الأدبيات المركزة على هذا الحقل، مثل دراسات "أندري سورنسن" "Andre Sorensen"، أن الأوضاع الحرجة، ولكي يمكن تحديدها، يجب أن تتوفر على ثلاثة شروط: يجب أن يكون هناك تغيير مهم في المؤسسات الاجتماعية الرئيسة وليس مجرد تعديل بسيط؛ يجب أن ينتج عن المنعطف الحرج إرثاً دائماً؛ ووجود نتائج مختلفة في حالات مختلفة. هذا ما يميزها عن المقاربات الأخرى التي تأخذ بعداً تاريخياً مقارناً حيث تمنع الإنغماس في البحث عن أصل المؤسسات بسبب تحديد نقطة بداية واضحة للمؤسسات بصدد التحليل (Sorensen, 2022, pp. 5-8).

يتصور البعض بالإضافة إلى ذلك أن المنعطفات الحرجة كفترات زمنية قصيرة نسبياً تحتوي احتمالات متزايدة بأن خيارات الوكلاء agents (صناع القرار على العموم) ستؤثر على النتائج في وقت لاحق. وفي هذا السياق، معنى الفترات القصيرة نسبياً هو أن مدة المنعطف يجب أن تكون مختصرة مقارنة بمدة عملية التبعية للمسار؛ أما عبارة الاحتمالات المتزايدة فيقصد بها أن احتمالات تأثير خيارات الوكلاء على النتيجة يجب أن تكون عالية قبل وبعد المنعطف. وبالتالي، يجسد هذا التعريف فكرة أن الوكلاء، وضمن فترة وجيزة، يواجهون خيارات أوسع من المعتاد سابقاً، وفكرة أن خياراتهم -من بين مختلف الخيارات- من المحتمل أن يكون لها تأثير كبير على النتائج اللاحقة. وبالنتيجة يشير هذا التعريف أن

الخيارات المتخذة خلال هذا المنعطف تؤدي لعملية تبعية للمسار تقيد الخيارات المستقبلية (Capoccia & Kelemen, 2007, p. 348)

3. الإجراءات المنهجية

1.3 منهج الدراسة

بادئ ذي بدء، تجدر الإشارة إلى أهمية التذكير بالأطر الزمنية والمكانية للدراسة كما سبق ورأينا في المقدمة لما تمتلكه من أهمية. ففي الإطار الزمني قد اخترنا بداية تحديد المسار السياسي للدول محل الدراسة منذ فترة الاستقلال وبداية بناء الدولة وربطه مع سياسات العدالة الانتقالية لما بعد أحداث الربيع العربي. أما الإطار المكاني، والذي نعتبره بمثابة **مجتمع البحث**، فقد اخترنا عينة من ثلاثة دول شهدت نقاشات العدالة الانتقالية وهي مصر وتونس والمغرب. ويرجع السبب لذلك في أهمية ما جاء من نقاشات وسياسات سياسية ديناميكية في هذه الحالات مما يجعلها تثير المناقشة. كما لا نغفل أهمية التقنية المعتمدة في التحليل المقارن، ألا وهي تقنية تصميم الأنظمة الأكثر تشابهاً وتقنية تصميم الأنظمة الأكثر اختلافاً كما سبق ورأينا؛ ويعد الأسلوب الوصفي مهماً في هذه الأطروحة لما يساعدنا في فهم المسارات السياسية في الفترة الزمنية المدروسة، كما نعتمد على الأسلوب الكيفي بسبب غياب المعلومات والأرقام الكافية لدراسة الموضوع كميًا، هذا علاوة على عدم إمكانية العمل ميدانيًا.

أما من ناحية المنهج، يعتبر **المنهج المقارن** أهم منهج يرافق الدراسة، فدراسة العدالة الانتقالية في العالم العربي، خصوصًا بالنظرية المؤسسية التاريخية، تتطلب جهدًا مقارنًا لا يتبتعد عن المنهج المقارن. وعليه، يعد المنهج المقارن من أهداف الدراسة بسبب إمكانية اختبار فرضيات أشمل وأوسع من منهج دراسة الحالة. سنبين في الفقرات اللاحقة ماهية المنهج المقارن وكذا "تقنية" تطبيقه في دراستنا.

يكتب "برتراند بادي" "Bertrand Badie" و"غي هيرمت" "Guy Hermet" أن المقارنة ترتبط بالمنهج النقدي أكثر من ارتباطها بالمنهج الوضعي، فالباحث المقارن غالبًا ما يكون مؤهلًا لزرع الشك أكثر من تأهيله لبناء التحليل (بادي و هيرمت، 2013، صفحة 26). وبالتالي فإن جوهر المنهج المقارن يكمن في طرح الأسئلة التي يصعب الجواب عنها، والتي لا يمكن تعميمها على مختلف الحالات إلا عبر إخضاعها للتحليل المقارن.

إن أول سؤال يجب التوقف عنه في تصميم أي بحث مقارن هو لماذا نقارن؟ (van der Heijden, 2013, p. 35) وعليه تكمن أهمية المنهجية المقارنة في كونها أفضل من دراسات الحالات الفردية بغية الوصول لنتائج وتعميمات يمكن أن تطبق على حالات متعددة وفهم أفضل في الوقت نفسه. وهذا لا ينكر أهمية دراسات

الحالة التي تعطينا فهمًا أفضلًا للظواهر المختلفة، ولهذا السبب فضلنا طريقة المقارنة التي تقوم على دراسة حالات منفردة.

إن المقارنة هي جوهر المنهج المقارن، فهي عبارة عن دراسة ظواهر متشابهة في مجتمعات مختلفة [أو حتى متشابهة]، وهي تحليل الاختلافات [أو التشابهات] في موضوع أو أكثر ضمن مجتمعين أو أكثر كما يصف "جون ستوارت ميل" (شليبي، 1997، صفحة 70). وأكثر اتساعًا من هذا التعريف، نتصور المقارنة كنشاط فكري يستهدف الوصول لنتائج وتعميمات نظرية، وذلك عبر إخضاع حالات متشابهة تارة ومختلفة تارة أخرى لفهم التشابهات والاختلافات؛ وضمن هذا السياق نرى أن الحالات الثلاثة التي نحن بصدد إخضاعها للتحليل المقارن، تتشابه تارة وتختلف تارة أخرى إن دققنا أكثر سواء من ناحية السلوك السياسي أو من ناحية المؤسسات السياسية، وعليه سوف نعمل بتقنية المقارنة التي تركز على أوجه الشبه أكثر من أوجه الاختلاف في الفصل الثاني، وهي ما تسمى في الأدبيات الغربية بتقنية "تصميم الأنظمة الأكثر تشابهًا"، علاوة على التقنية التي تركز على أوجه الاختلاف أكثر من أوجه الشبه في الفصل الثالث، وهي ما تسمى بتقنية "تصميم الأنظمة الأكثر اختلافًا".

2.3 تقنية البحث

3.3 تصميم الأنظمة الأكثر تشابهًا

تعددت الدراسات واختلفت حول ما تسمى بتقنية تصميم الأنظمة الأكثر تشابهًا، ويعتبر السبب الرئيس لاختيار هذه التقنية هو الطموح والسعي للحفاظ على ثبات أكبر عدد ممكن من المتغيرات الخارجية. وتجدر الإشارة إلى أن هناك طريقتان مختلفتان لتطبيقها، فالتطبيق الصارم يتطلب اختيار الحالات المتشابهة في عدد من المتغيرات المحددة، وهي ما نصفها بمتغيرات التحكم؛ والمختلفة فيما يتعلق بدراسة جانب أو مشكل واحد، وهو المتغير المستقل قيد الدراسة. ومن جهة أخرى، هناك طريقتان للتعامل مع مشكلة البحث، فمن جهة إمّا التركيز على المتغير المستقل، أو على المتغير التابع، وعليه عندما يكون الاهتمام بالمتغير المستقل يتم التعبير عن سؤال البحث ب: هل تؤثر أ على ب؟ وعندما نركز على المتغير التابع نسال: ما الذي يفسر ب؟ ويشير هذا التساؤل إلى محاولة اكتشاف المتغير المستقل ذي الصلة "ج". وبشكل عام وأدق، فإن تقنية تصميم الأنظمة الأكثر تشابهًا معنية بالمتغير المستقل عكس عكس تقنية تصميم الأنظمة الأكثر اختلافًا (Carsten , 2008, pp. 389-393).

نقارن في دراستنا هذه بين أنظمة ودول متشابهة بسبب أنها تشترك في ثقافة واحدة وحلقات تاريخية متداخلة. وتعتبر العدالة الانتقالية، التي نتصورها كمتغير تابع مؤثر فيه، محور التفسير؛ وعلى الرغم من أننا ننطلق من إشكالية تحاول فهم الكيفية التي أثرت بها الخيارات المؤسسية التاريخية (متغير مستقل) على مسارات العدالة الانتقالية (متغير تابع)، بيد أننا نسعى لتفسير سبب صعوبة وعراقيل تطبيقها في المجتمعات والدول العربية. ونختار كلمة صعوبة عوض الفشل لأننا نحاول قدر المستطاع كبح جماح النزعة القيمية التي تؤدي للتأسيس لأحكام قيمية مسبقة على عمليات العدالة الانتقالية في المنطقة، والتي تعتبر تجربة فنية ترتبط بشكل معقد مع عدة متغيرات أخرى.

كمثال على استعمال هذه التقنية، سنقارن في الفصل الثاني على أساس متغيرات تحكم محددة بدقة تمثل قلب تخصص الأنظمة السياسية المقارنة، وهي: طبيعة النظام السياسي؛ البناء المؤسسي؛ الشرعية؛ التبعية للمسار؛ والوضع الحرج. وتتشابه معظم هذه المتغيرات بين الحالات الثلاث، غير أنه يكفي أن يكون اختلاف متغير واحد بين الحالات، محددًا رئيسًا للنتيجة، وبالتالي هذا ما يؤكد البناء الفرضي الذي انطلقنا منه.

4.3 تصميم الأنظمة الأكثر اختلافًا

علاوة على ذلك، سنعمل على تفسير أوجه التشابه بمقارنة أوجه الاختلاف بين الحالات قيد المقارنة، ما يعني وجوب الاستعانة بتقنية تصميم الأنظمة الأكثر اختلافًا، وسيكون ذلك في الفصل الثالث. فمتغيرات التحكم التي سنقارن على أساسها هي مؤشرات (مبادئ) العدالة الانتقالية الأربع التي سبق وناقشناها، وبسبب الاختلاف النوعي بين مجريات العدالة الانتقالية في الدول الثلاثة، سواء من ناحية الفعل الحكومي أو غير ذلك، فالعملية تختلف اختلافًا جوهريًا في جميع الحالات. لذا تركز هذه التقنية أكثر على أوجه الاختلاف، وتعد أوجه الشبه القليلة -أو وجه الشبه الوحيد- هو العامل التفسيري الأهم الذي يدعم فرضياتنا. وفيما يلي، نضع ملخصًا لكيفية تطبيق المنهج المقارن والنظرية المؤسسية التاريخية على التصورات المراد تطبيقها.

5.3 كيفية تطبيق النظرية المؤسسية التاريخية والمنهج المقارن على موضوع البحث

خَرَجَتْ العديد من الدول العربية ومنها مصر، تونس، والمغرب من الاحتلال المباشر أو الحماية الأوروبية في منتصف القرن العشرين، وأخذت نخبٌ مختلفة خاضت النضال من أجل الاستقلال على عاتقها بناء الدولة العربية الحديثة؛ وبذلك، تشابهت خصائص مرحلة بناء الدولة تارة واختلفت تارة أخرى.

مثلاً، من ناحية النخبة الحاكمة، حكم الضباط الأحرار مصر وعلى رأسهم جمال عبد الناصر عكس تونس والمغرب حيث لم تتقلد فيهما النخب العسكرية الحكم؛ ومن ناحية الشرعية، استمدت هذه النخب قبولها الوطني بطرق تقليدية قوامها العامل التاريخي (النضال من أجل الاستقلال) والديني (في المغرب)؛ أما من ناحية التنظيم السياسي فأخذت الدول الثلاثة منطق بناء مؤسساتي غير مرن وغير ديمقراطي، وحصر لعبة صناعة القرار في يد فئة قليلة يحكمها رئيس الدولة في مصر وتونس والملك في المغرب؛ كما اختارت هذه الدول أيضاً منطق الاقتصاد الريعي والابتعاد عن اقتصاد السوق والانتاج، وما إلى ذلك من متغيرات مهمة أدت بشكل أو بآخر إلى بروز ظواهر متعددة لا تزال آثارها حاضرة إلى يومنا هذا.

نتصور في هذه الأطروحة مرحلة الاستقلال بأنها وضع حرج، وحجتنا في ذلك أن هذه الفترة هي مرحلة انقطاع تاريخي جاءت بعد فترة الاحتلال التي نتصورها من جهة أخرى كفترة ما قبل الوضع الحرج كما سبق ورأينا (Collier & Collier, 2002, p. 30)، أما الأزمة (الصدمة) التي أدت إلى الوضع الحرج نفسه فهي الحركة الوطنية و/أو الانتفاضة الشعبية على الاحتلال. وفيما يتعلق بالإرث الناتج عن الوضع الحرج، تبنت الدول العربية الخيار السلطوي ليترتب عن ذلك تركيز السلطة في يد نخبة معينة على الرغم من اختلاف بنيتها، وقمع أي أصوات معارضة حاولت تغيير الوضع القائم، مما أنتج بداية التبعية للمسار. من بين أهم الأمثلة التي ستدعم حجج طرحنا، هي القوانين التي نتصورها بمثابة خيارات مؤسسية أثناء الوضع الحرج من بين بدائل أخرى متوفرة. فمثلاً لم يضع قانون الإجراءات الجنائية (وهو مجموعة من القواعد التي تنظم تحقيقات الشرطة وملاحقتها قضائياً) في مغرب ما بعد الاستقلال أي قيود على سلطة الشرطة، ولم يمنح المشتبه بهم حقوقاً أثناء الاحتجاز الاحتياطي والتحقيق؛ كما سمح قانون الطوارئ الذي تم العمل به لمدة خمسة سنوات ابتداء من سنة 1965 للملك بتعطيل الدستور ومنحه صفة القدسية وإمكانية تعيينه للوزير الأول والوزراء وإقالتهم دون قيود. وفي خضم السياق نفسه بقيت مصر محكومة بقانون الطوارئ بشكل متصل تقريباً منذ عام 1967 دون انقطاع منذ أصبح حسني مبارك رئيساً في أكتوبر 1981 إثر اغتيال الرئيس أنور السادات؛ ويمنح قانون الطوارئ السلطة التنفيذية - عملياً وزارة الداخلية - سلطات موسعة تشمل تجسيد صيانة الحقوق الأساسية من قبيل حظر التظاهرات وفرض الرقابة على الصحف، ومراقبة الاتصالات الشخصية، واحتجاز الأشخاص دون أجل مسمى ودون نسب اتهامات إليهم. أما في تونس، فقد شرع بورقيبة في علمنة الدولة بشكل متطرف وسيطرت الحكومة على جامعة الزيتونة

بشكل مطلق في ظل ملاحقة الأحزاب المعارضة سواء منها الإسلامية أم اليسارية. كان ذلك دون نقاش مفتوح مع الأطياف المعارضة في ظل غياب الأساليب والمبادئ الديمقراطية بشكل تام.

أدى التوجه نحو الليبرالية الاقتصادية، من جهة أخرى، لا سيما في مصر وتونس إلى ظهور أوليغارشيات مالية بداية من ثمانينات القرن الماضي حيث سيطرت وأثرت على القرار السياسي في ظل ازدياد التفاوتات الاجتماعية وظهور التعنيف السياسي وقمع الأصوات المعارضة. فلم تعمل هذه الاختيارات والتوجهات السياسية في فراغ، حيث أثرت وتأثرت بالعملية السياسية والنظام الاجتماعي ككل في وقت لاحق، فقد أدت هذه الممارسات إلى الأعمال العنيفة لإبقاء السلطة الحاكمة في صدارة المشهد السياسي، هذا ما أفضى مباشرة لظهور العدالة الانتقالية.

أفرز النضال من أجل الاستقلال تيارات سياسية متباينة داخل الدول الثلاثة حيث وجد الإخوان المسلمون في مصر أن أسلمة islamisation الحقل السياسي والمجتمع هو الأجدر ونظمو أنفسهم تنظيمًا أقل ما يقال عنه أنه محكم تحت لواء الجماعة، حيث تشبعوا بأفكار "حسن البنا" والإصلاحيين الإسلاميين أمثال "جمال الدين الأفغاني" و"محمد عبده" لتنتشر أفكارهم حتى وصلت لتونس والمغرب (وجميع الدول العربية)، هذا دون نسيان التيارات اليسارية المعارضة. ومن جهة أخرى، أفرزت السياسة الكولونيالية المتعلقة بفتح مجال التعليم في تونس تيارين متناقضين: تيار متشبع بالقيم والأفكار والتقاليد الإسلامية والعربية حيث درس أنصاره في المدارس الدينية وجامعة الزيتونة بشكل خاص، وتيار متشبع بالقيم العلمانية والغربية بحيث تلقى أنصاره تعليماً أوروبياً لا سيما في الجامعات الفرنسية، وترتب عن ذلك ممارسة التيار العروبي الإسلامي لنشاط المعارضة إضافة إلى التيارات اليسارية الأخرى في وقت سيطر فيه العلمانيون على الحكم. أما في المغرب، فقد أفرز التراكم التاريخي والمسارات الوطنية تيارين أيضاً: تيار مؤيد للملكية والشرعية الدينية للملك وتقديسه، وتيار معارض للملكية ومنقسم بدوره إلى قسمين: قسم إسلامي وآخر يساري. بشكل أكثر دقة، أدت فترة ما قبل الوضع الحرج والوضع الحرج نفسه في الدول الثالث إلى بروز تيارين: تيار موالي للسلطة، وتيار معارض لها.

نرى في سياق موضوعنا أنه لا يجب المرور ببساطة على هذا المتغير الذي كان نتيجة تراكم مسارات تاريخية معينة، فما أفرزه النضال من أجل الاستقلال والاستقلال نفسه سرعان ما تأسس في شكل مؤسسات تمثل أسس النظام السياسي في الدول الثلاثة. فالسلطة السياسية التي سيطرت على الحياة السياسية منذ الاستقلال شرعت في مؤسسة العمل السياسي عن طريق بناء مؤسسات تخدم مصالحها،

ومثال ذلك هو لجوء التيار البورقيبي إلى بناء نظام سياسي يعود مركز الثقل فيه إلى المؤسسة الرئاسية في ظل غياب أي قوة مؤسسية أخرى تستطيع مسائلة الرئيس كما هو الحال عليه في الأنظمة الديمقراطية عندما تتم محاسبة الرئيس وتقويض سلطاته من قبل البرلمان لكي تمنع أي محاولة لتفردته بالحكم.

إن أهم ما سنركز عليه في هذه الأطروحة هو ما أدت إليه التبعية للمسار من تأثير على نتائج العدالة الانتقالية في العالم العربي، فالوضع الحرج ما هو إلا نقطة انطلاق سننطلق منها لتحديد الأطر الزمنية التي نحن بصدد دراستها منهجياً، وعليه سيتم التركيز أولاً على الصراع بين السلطة والمعارضة ومدى ثقل الدولة والترتيبات المؤسسية التي يصعب العدول عنها مع مرور الوقت. فقد أدت مسألة الموالاة والمعارضة في الحالات الثلاثة إلى استفحال شدة سلطوية الدولة وقوتها إذا ما استندنا للمفهوم السوسيولوجي الذي يفضي بأنها مجتمع إنساني يحتكر نشاط استخدام القوة في رقعة جغرافية متعارف عليها، وأيضاً اعتمادها على المؤسسات المتكونة بالأخص من الدساتير، القوانين، الأسلاك الأمنية، والأجهزة القضائية ما أدى إلى صراع سياسي حاد بين السلطة والمعارضة حيث نتج عنه خروقات حادة في حقوق الإنسان تظاهرات في اللجوء إلى تحييد من يمثلون خطراً على السلطة ومصالح القائمين عليها عن طريق وسائل أقل ما يقال أنها وحشية كالقتل والخطف والتعذيب. كان هذا في سياق تبعية للمسار خاصة في تونس ومصر أين قاومت المؤسسات التي تتسم بالصفة الغير الديمقراطية أي محاولة للتغيير نحو الأفضل، ما أدى إلى تأزيم الأوضاع وزيادة الاحتقان الشعبي في ظل بروز ظواهر جديدة كاستفحال قضايا الفساد وزيادة حدة الفجوة الطبقية بين مكونات المجتمع.

إن ما يقوي من حججنا حول جدية وتأكد وجود الوضع الحرج وتأثير إرثه عند المقارنة هو التمعن في تحليل الحالة المغربية وملاحظتها بدقة، فعلماء السياسة المختصون كما سبق ورأينا يؤكدون أن من شروطه هو وجود نتائج مختلفة في حالات مختلفة (Sorensen, 2022)، فالتبعية للمسار تعد إشكالاً بحد ذاته في المغرب بحيث يستوجب التمعن فيها بدقة، فهي لم تكن فعالة وبنفس حدة الحالتين السابقتي الذكر حيث أن الترتيبات المؤسسية التي تم تبنيها عادة الاستقلال لم تقاوم التغيير بشكل واسع، فمنذ منتصف ثمانينات القرن العشرين، وفي وقت ازدادت فيه القوة القسرية للدولتين المصرية والتونسية في ظل تبعية للمسار مرتبطة بالأساليب القمعية والغير الديمقراطية، اتجهت المؤسسة الملكية المغربية نحو بعض من الانفتاح السياسي والحقوقى حيث توج بإصلاحات دستورية تقدمية ولو أنها لا تمثل الواقع الحقيقي للديمقراطية، لكن بالمقارنة مع الحالتين التونسية والمصرية، نرى أنها خطوة إلى الأمام في ظل نظام ملكي

راسخ منذ قرون، ثم توج بإنشاء مؤسسة العدالة الانتقالية سنة 2004، لكن لماذا؟ نعتقد أن متغير الشرعية التي تتمتع بها الملكية، والتي تم تغذيتها باستراتيجيات دقيقة، سيساعدنا في تفسير هذا الإشكال.

تمثل هذه المقارنة جوهر تقنية تصميم الأنظمة الأكثر تشابهاً ويرجع ذلك إلى سبب تفسير نتيجة اختلاف ظهور العدالة الانتقالية، فهذه الأخيرة ظهرت عن طريق منطقتين: نتيجة ظرف طارئ وتغيير سوسيوسياسي كبير؛ ونتيجة تراكم إصلاحي بمبادرة النظام نفسه. فبما أن أوجه التشابه أكبر، فإن وجه الاختلاف الرئيس يعد عاملاً مهماً في تفسير النتيجة، وهو متغير الشرعية السياسية كما سنرى في الفصل الثاني.

ستكون هذه التحليلات المقارنة في الفصل الثاني على الخصوص حيث سيتم فيه المحاججة بتحديد الأسباب الدقيقة التي أدت لبروز العدالة الانتقالية التي تعتبر كنتيجة لانطلاق المسار السلطوي، أما الفصل الثالث فسيتم التركيز فيه على عمليات processes العدالة الانتقالية ضمن إطار مقارن ومدى جدتها.

ظهرت العدالة الانتقالية في الدول الثلاث نتيجة خيارات سلطوية لم تتمكن النخب الحاكمة من العدول عنها ببساطة، فهي مؤسسة تهدف للتصالح مع الماضي ضمن آليات محددة في الاعتراف بالانتهاكات، محاسبة المتورطين، جبر الأضرار، إصلاح المؤسسات الأمنية، وعدم التكرار. وبدأت في الظهور تدريجياً في المغرب ضمن إصلاحات متراكمة توجت بهيئة الإنصاف والمصالحة سنة 2004، ثم ظهرت في تونس ومصر سنة 2013 نتيجة الوضع الحرج الذي طرأ داخلهما وأدى إلى إسقاط النظام.

دوماً ما تواجه سياسات العدالة الانتقالية صعوبات متنوعة بالأخص في الأنظمة الاستبدادية، لذا سنركز في الفصل الثالث على أهم الصعوبات التي طالتها في البيئة العربية وفهم التباين الموجود بين الحالات قيد المقارنة. وعكس الظواهر السوسيو-سياسية التي غالباً ما تتشابه فيها الدول العربية، فإن ظاهرة العدالة الانتقالية تختلف من حالة لأخرى اختلافاً ملحوظاً، لذا سنركز على تقنية تصميم الأنظمة الأكثر اختلافاً ونطلق من مؤشرات ومتغيرات تبدو مختلفة فيما بينها، بيد أن النتيجة دوماً ما تكون أقرب للتشابه، وهنا سيتم التأكيد على أن التبعية لمسار الخيارات السلطوية يؤثر على سير عمليات العدالة الانتقالية في العالم العربي على المدى الطويل، كما سيتم تأكيد البناء الفرضي الذي انطلقنا منه.

خلاصة

تحمل القوانين والدساتير في نظرنا جوهر المؤسسات السياسية التي تعد أبرز مكونات التنظيم السياسي والاجتماعي في الوحدات التي نحن بصدد المقارنة بينها. فطبيعة نظام الحكم تظهر عن طريق الدساتير والقوانين التكميلية علاوة على سير المؤسسات والعلاقة بينها تتحدد عن طريق لوائح دستورية وقانونية؛ وتمثل المؤسسات السياسية الرسمية الأمنية والقضائية عاملاً مهماً في تحديد العلاقة بين الدولة والمجتمع، ففي أدبيات العدالة الانتقالية تعتبر الهيئات القضائية ضمن الأنظمة الاستبدادية أداة في أيادي النخب الحاكمة وعادة ما تستعملها لإصدار أحكام قضائية جائرة، أما أثناء عملية العدالة الانتقالية فتؤدي دوراً كبيراً خصوصاً في مسألة معاقبة الجناة، أما المؤسسات الأمنية فهي دوماً ما تكون متورطة بشكل مباشر أو غير مباشر ضمن انتهاكات حقوق الإنسان وتكون محور النقاش حول الإصلاحات المؤسسية أثناء تبني اعدالة الانتقالية. سنركز أيضاً على مؤسسات المجتمع المدني والأدوار التي تقوم بها أثناء فترة العنف وبعدها، أي في خضم عملية العدالة الانتقالية؛ إضافة إلى مؤسسات لجان الحقيقة التي تظهر تزامناً مع تبني هذه العملية، لذا ستحتل حيزاً مهماً في تحليلنا المقارن بداية من تحليل الخيارات المؤسسية التي تم تبنيها منذ الاستقلال.

ثانياً:

الدولة الاستبدادية كمحدد رئيس لظهور العدالة الانتقالية في
العالم العربي

ثانيا: الدولة الاستبدادية كمحدد رئيس لظهور العدالة الانتقالية في العالم العربي

تمهيد

علاوة على ما سبق ورأينا من مفاهيم في الفصل السابق، لكن أكثر تحديداً، تُعرّف الدولة بأنها مجموعة مؤسسات تهدف للسيطرة على مصادر القوة ضمن رقعة جغرافية متعارف عليها، وبذلك هي كائن عضوي يتكون من مجموعة من المؤسسات كالوزارات والجيش والشرطة بغية حفظ الأمن وحل الصراعات بين الجماعات؛ كما تعمل الدولة بنظام سائد يمثل القوانين والإجراءات والقواعد التي تحدد العلاقة بين المواطنين، وبين الحاكم والمحكوم (أونيل، 2012، الصفحات 41-45). وهنا يكمل الفرق بين مفهوم الدولة والنظام السياسي، فهذا الأخير يتحدد عموماً عن طريق الدستور الذي تظهر فيه مبادئ توزيع السلطة، وتمثله مجموعة قوانين محمية بسلطة الدولة وقوتها.

يُقصد بمفهوم الدولة الاستبدادية كتعريف وتصور نتبناه في هذه الدراسة، تلك الدولة التي تقوم باحتكار العنف والإفراط في استعماله دون أدنى مبرر للحفاظ على النظام القائم، وبالتالي الحفاظ على موقع النخبة الحاكمة. هذا ما حدث في الدولة العربية الحديثة حيث حوّلت السلطة الحاكمة المتمثلة في مجموعة أشخاص ذوا مكانة تاريخية و/أو دينية في المجتمع، حوّلت الدولة من مجموعة مؤسسات تهدف خدمة المواطنين والصالح العام إلى مؤسسات قهرية يسيّرهما نظام قمعي يركز على ترسانة من القوانين والقواعد والإجراءات بهدف القضاء على الخطر الذي يهدد مكانتها، بحيث يتمثل هذا الخطر في المعارضة السياسية التي يجب القضاء عليها عبر أساليب تنتهك حقوق الإنسان مثل الإحتجاز التعسفي والتصفية الجسدية والإختطاف والتعذيب.

إن ما يميّز الدول العربية ومنها مصر وتونس والمغرب منذ الاستقلال هو تعرض الشخص المعارض للنظام السائد إلى تضييقات جسدية ومعنوية وأحياناً إلى التصفية الجسدية ممّا أدّى بالمنظمات الغير الحكومية والدولية إلى المطالبة بكشف الحقيقة ومنح العدالة للأشخاص المُنتهكة حقوقهم، والجزاء للأشخاص والمؤسسات المتورطة في هذه الأعمال العنيفة عندما سنحت الفرصة، وهي فرصة العدالة الانتقالية.

إن العدالة الانتقالية مثلها مثل جميع الظواهر السياسية والاجتماعية تملك أسباباً واقعية للظهور، فضمن نطاق الدول العربية، لم تظهر العدالة الانتقالية كظرف تنقطع روابطه مع العامل التاريخي والظاهرة

السياسية. لذا يعزو هذا الفصل إلى تحليل أهم سبب لظهور العدالة الانتقالية في الدول العربية عبر تحليل مقارنة كفي بين ثلاثة حالات هي: المغرب، وتونس، ومصر.

شهدت هذه الحالات احتلالاً أجنبياً في القرن العشرين، وبعد أشواط ومسارات نضالية عديدة أخذت كل من مصر وتونس والمغرب الاستقلال في بداية النصف الثاني من نفس القرن. ويمثل هذا الحدث، أي الاستقلال، أهم فترة في الدول العربية بسبب أنه أحدث انقطاعاً تاريخياً مهماً نقل مجتمعات المنطقة من حالة تنظيمية إلى أخرى كما نُقل نظام الحكم من حالة إلى أخرى أيضاً، وهذا ما أدى إلى صعود نخب جديدة بطرق مختلفة إلى الحكم شرعت فوراً في بناء الدولة، وعليه نتصوره كوضع حرج.

يهدف هذا الفصل إلى معرفة طبيعة الدولة الاستبدادية في الحالات الثلاث في المرحلة التي سبقت ظهور العدالة الانتقالية، أي مرحلة جمهورية يوليو في مصر بين 1952-2011، ومرحلة الدولة البورقيلية في تونس بين 1956-2011، ومرحلة ما بين الاستقلال وظهور "هيئة الإنصاف والمصالحة" في المغرب أي بين 1956-2004. وعليه، يتم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاثة عناصر رئيسية حيث سنتناول في العنصر الأول طبيعة الدولة الاستبدادية ومبادئ جمهورية يوليو في مصر، أما في العنصر الثاني فسيتم تحليل دور البعد البورقيلي في بناء الدولة التونسية وطبيعتها الاستبدادية، لنتم في العنصر الثالث تحليل بناء الدولة المغربية الاستبدادية ودور النظام الملكي فيها. ويتم ختم هذا الفصل بخلاصة نظرية تفسر أهم أوجه التشابه والاختلاف التي يتم رصدها في العناصر الثلاث.

1. الدولة الاستبدادية في مصر ومبادئ نظام جمهورية يوليو

نقصد بجمهورية يوليو ذلك النظام السياسي الذي أسسه الضباط الأحرار عقب إطاحتهم بالحكم الملكي في انقلاب شهر يوليو سنة 1952، والضباط الأحرار مجموعة شباب من النخبة العسكرية التي تكونت تحت نظام الحكم الملكي ونشأت لتحقيق أهداف سياسية تتمثل في القضاء على الاستعمار وأعدائه المصريين وتكوين جيش وطني قوي ووضع حكم نيابي سليم كما يصف أنور السادات في مذكراته (السادات، صفحة 245). وأصبح الضباط الأحرار بذلك النخبة الوحيدة المسيطرة على الحياة السياسية في مصر شارعين في بناء الدولة المصرية الحديثة عبر العديد من الاختيارات المؤسسية والقرارات المختلفة مباشرة بعد الانقلاب على الحكم الملكي والحكم الاستعماري، وتجلت معظم هذه الترتيبات المؤسسية ضمن الدساتير والقوانين المختلفة التي رسمت ملامح النظام السياسي الجديد الذي تأسس في شهر جويلية (يوليو) من سنة 1952.

لم يتم تأسيس نظام جمهورية يوليو في عهد عبد الناصر فقط، بل تواصل البناء المؤسسي الصلب في عهد أنور السادات أيضا لتتعمد الحياة السياسية أكثر فأكثر على الرغم من تبني بعض من التحرر السياسي الظاهري أواخر السبعينات. وبعد حكم السادات، تواصلت مظاهر الدولة الاستبدادية في مصر، بل وتعمدت أكثر في فترة حكم الرئيس حسني مبارك بطغيان الأساليب القمعية والمبادئ غير الديمقراطية التي تميز بها نظام جمهورية يوليو.

ينقسم هذا العنصر إلى قسمين، حيث سنتناول في القسم الأول بناء جمهورية يوليو في عهد جمال عبد الناصر، ثم أهم الخصائص التي ميزت الدولة ونظام الحكم في عهد السادات. أما في القسم الثاني فسننظر في تحليل حقبة حسني مبارك وتصورها كمرحلة تركزت فيها مظاهر التبعية للمسار ومقاومة التغيير والانفتاح السياسي مما أدى لظهور ظرف طارئ تمثل في التغيرات السياسية الكبرى التي أحدثتها انتفاضة 25 جانفي 2011.

1.1 بناء نظام جمهورية يوليو

بدأ الضباط الأحرار مباشرة عقب الإستقلال في بداية بناء جمهورية يوليو عبر ترتيبات مؤسسية سلطوية، وانقسم بناء جمهورية يوليو إلى قسمين. بدأ القسم الأول من الإستقلال إلى غاية وفاة جمال عبد الناصر وكان القسم الثاني من البناء في فترة حكم أنور السادات، وهو في الحقيقة تكريس للبناء الذي بدأه

عبد الناصر. ينقسم هذا المبحث إلى عنصرين حيث يتناول العنصر الأول بداية البناء والعنصر الثاني تكريسه في جمهورية يوليو.

2.1 بداية بناء جمهورية يوليو في فترة جمال عبد الناصر

انشغل الضباط الأحرار كنخبة عسكرية حاكمة مباشرة بعد انقلاب صيف 1952 بمعالجة المشاكل الاقتصادية الكبرى في مصر، بما في ذلك الفجوة العميقة بين الأغنياء والفقراء ونقص الاستثمار في قطاع التصنيع، والهيمنة الأجنبية على الصناعة، وتحرير الاقتصاد من التبعية لإيرادات القطن بشكل كبير. وترجمة لذلك، بدأت بعض السياسات نحو تشجيع الاستثمار الخاص بما فيه رأس المال الأجنبي، لذا قُدمت إعفاءات ضريبية للشركات الصناعية وتم إلغاء القوانين التي تُلج على الملكية المصرية للشركات بنسبة 51 بالمائة، كما تم التركيز على دعم الميزانية ووقف التضخم. ومن انعكاسات ذلك، أُصدر قانون إصلاح القطاع الزراعي فور تولي اللواء محمد نجيب الحكم في مصر في ظل معارضة البعض أمثال الوزير علي ماهر، ممّا عجل في إقالته. هذا ما يشير إلى طبيعة نظام الحكم الجديد الذي يهدف إلى تقييد عمل الحكومة كهيئة مستقلة لصنع السياسات وجعلها مُنقّدة لمبادرات الضباط الأحرار فقط (Cook, 2011, pp. 45-46)، وهذا ما سيتجلى فعليا في الدولة المصرية الحديثة كما سيظهر في الأسطر اللاحقة.

شهدت مصر تعدداً ايديولوجياً وتشعباً في التيارات السياسية أثناء فترة الحركة الوطنية من تيارات يسارية وديمقراطية وإسلاموية، وكردة فعل على ذلك بعد سيطرتهم على الحكم، قرّر الضباط الأحرار حل جميع الأحزاب السياسية بموجب القانون رقم 37 لسنة 1953 وإلغاء القانون رقم 179 لسنة 1952 المنظم للأحزاب (شبكة قوانين الشرق، 2021).

وفي سياق ذلك أعلن هذا القانون حرفياً عن "مصادرة أموالها لصالح الشعب نظراً إلى ما تبين أن هذه الأحزاب لا تمثل إلا الخطر الشديد على كيان البلاد ومستقبلها"، كما تُقرّ المادة الثانية منه أنه "يحظر على أعضاء الأحزاب السياسية المنحلة والمنتمين إليها القيام بأي نشاط حزبي على أية صورة كانت. كما يحظر تقديم أية مساعدة لهؤلاء الأشخاص في سبيل قيامهم بالنشاط الحزبي". وهكذا، كان ممنوعاً على المصريين التعددية الحزبية بعد الاستقلال، واتجه الضباط نحو بناء دولة ذات حكم مطلق مباشرة بعد الاستقلال.

يحتاج "ستيفن كوك" Steven Cook" ضمن هذا السياق أن الضباط الأحرار وفي سعيهم إلى الاحتفاظ بسلطتهم وتقليل التحديات المستقبلية لهيمنتهم، قد هدفوا إلى تطوير المؤسسات المتمثلة في القواعد والقوانين والمراسيم واللوائح التي أرست المؤسسات السياسية والاقتصادية والاجتماعية المُشكّلة في عهدهم الخطوط الحمراء للمجتمع المصري والسلوك المقبول في نظام جمهورية يوليو. لذا فإن طبيعة هذه المؤسسات، وبالتالي نوع النظام السياسي الذي أسسه الضباط، هو أمر حاسم لفهم التطور السياسي اللاحق في مصر وانتفاضة 25 يناير 2011؛ فلم يكن تطوير مؤسسات مصر سهلاً، والأهم من ذلك أن هذه القوانين والقواعد والمراسيم واللوائح حافظت على السلطة والهيبة والامتيازات ومزايا الضباط الأحرار وحلفائهم على حساب المجتمع، وبالتالي كان هذا النظام مصدر الصراع الذي استمر ستة عقود في مصر حول المبادئ الأيديولوجية والتنظيمية المركزية للدولة والمجتمع (Cook, 2011, pp. 61-63). هذا ما نُؤكد عليه، فالمؤسسات التي تم بنائها في عهد الضباط الأحرار، ستؤثر للمدى البعيد في المخرجات السياسية للحالة المصرية، خاصة بعد اعتماد دستور 1956 الذي يعطي الصلاحيات الأعظم والوزن الأكبر للمؤسسة الرئاسية على حساب السلطات الأخرى.

يُقرّ دستور 1956 بصلاحيات واسعة لرئيس الجمهورية المصرية، فلهذا الأخير حق حل مجلس الأمة (المادة 111)، وهو القائد الأعلى للقوات المسلحة (المادة 139) كما يتولى رئاسة مجلس الدفاع الوطني (المادة 167) حيث يعتبر هذا المجلس مختصاً بالنظر في الشؤون الخاصة بوسائل تأمين البلاد وسلامتها وفق (المادة 168). كما يمنح الدستور لرئيس الجمهورية حق تعيين الموظفين المدنيين والعسكريين والممثلين السياسيين ويعزلهم من مناصبهم (المادة 144)، ويعيّن الوزراء ويقيلهم من مناصبهم دون أدنى قيود حقيقية على سلطته وفق المادة 146. إضافة إلى ذلك، يمكن للرئيس إعلان حالة الطوارئ وفقاً للمادة 144 (دستور الجمهورية المصرية، 1956).

مثل دستور سنة 1956 عمود النظام السياسي المصري لما بعد الاستقلال حيث أقرّه مجموعة من الضباط ممن استولوا على السلطة السياسية بعد ثورة يوليو 1952 وكان تتويجاً لها، فبعد أكثر من ثلاثة عقود من المقاومة السلمية وغير السلمية أحياناً ضد الاحتلال البريطاني والحكم الملكي من طرف العديد من التيارات السياسية والمدنية، أصبح مجموعة من الضباط بقيادة المؤسسة الرئاسية التي يتولّاها جمال عبد الناصر هم المسيطرون على النظام السياسي المصري بدليل عزلهم ومنعهم لجميع التيارات الأخرى وعدم اعترافهم بتعدد المجتمع المصري المكتسب نتيجة خبرة طويلة من الكفاح السياسي.

كما يمثل الدستور المؤسس لجمهورية يوليو دستورا غير ديمقراطي لا يطبق مبدأ الفصل بين السلطات بدليل الصلاحيات التي يتمتع بها رئيس الجمهورية، والتي تُعبر عن عدم توازن بين السلطات الثلاثة بحيث لا توجد أي مادة في هذا الدستور تشير إلى محاسبة رئيس الجمهورية الذي يختار رئيس الوزراء والوزراء ويقيلهم من مناصبهم، هذا ما أدى لحدوث عدّة خروقات فيما يخص مبدأ الفصل بين السلطات مثلما حدث مع السلطة القضائية في حادثة "مذبحة القضاة" سنة 1969 أين أصدر الرئيس جمال عبد الناصر مجموعة قوانين من بينها إنشاء المحكمة العليا وإعادة تنظيم جميع المؤسسات القضائية بإقالة 189 قاضيا كان معظمهم من منتقدي خيارات الرئيس (Fahmy, 2002, p. 52). وبعد سنة واحدة من هذه الحادثة، توفي جمال عبد الناصر ليأخذ مكانه نائبه أنور السادات ضمن تداول غير عنيف على السلطة، لكنه تداول لا يتميز بالعقلانية الديمقراطية، وواصل أنور السادات بناء جمهورية يوليو بناءً مؤسسيا صلبا ستظهر معالمه في العنصر القادم.

3.1 تكريس الحكم الاستبدادي في عهد أنور السادات

بدأ أنور السادات مرحلة حكمه بعملية تطهير واسعة للنظام السياسي أسماها بالتصحيح الثوري؛ ففي السنة الأولى التي تقلد فيها الحكم، كان مقتنعا بمواجهته كتلة متشكلة من عملاء الإتحاد السوفياتي كما اعتقد حيث كان يفضل تسميتهم "البوليتيرو"³، كما كان يعلم أن خطوط هاتفه مراقبة. وفي 11 ماي سنة 1971، سلم أحد ضباط الشرطة السادات شريط تسجيل احتوى محادثة هاتفية بين اثنين من قادة الحزب يتناقشان سبل القبض عليه وحتى اغتياله. وفي محادثة مسجلة أخرى، كان نائب الرئيس علي صبري، ووزير الداخلية شعراوي جمعة، يتحدثان عن الإطاحة به (سوليه، 2015، صفحة 103). يقول أنور السادات في مذكراته: "عندما وصلني هذا الدليل قلت يجب أن أصفيهم على الفور فلم يعد هناك شك في تأمرهم على مصر - بدأت بإقالة وزير الداخلية زعيم التآمر.. وفي [..] مساء نفس اليوم [..] جاءني أشرف مروان (وهو زوج كريمة عبد الناصر) [..] وهو يحمل استقالات رئيس مجلس الأمة ووزير الحربية ووزير الإعلام ووزير شؤون رئاسة الجمهورية وأعضاء من اللجنة المركزية العليا.. وكان المقصود بهذه الاستقالات أن يحدث انهيار دستوري في البلد.. قبلتها جميعا وأعلنتها على الشعب في الحال وحددت إقامتهم في بيوتهم [..] وهكذا تخلصت مصر من كابوس مركز القوة الأساسي الذي شل حركتها سنوات طويلة" (السادات، 1978، الصفحات 236-237).

صدرت على كل من علي صبري وشعراوي جمعة وسامي شرف أحكاما بالإعدام، وخففت بعدها إلى الأشغال الشاقة؛ وكنتيجة لذلك، وصف السادات هذه الحركة بالتصحيح لمسار ثورة يونيو 1952. فقد نجح في يوم واحد شلّ حركة كل الذين كانوا يتحكمون بمفاصل السلطة الأساسية، وبؤر المؤامرات السرية، والشبكات الموازية، أي وزارات الحرب والداخلية والإعلام وشؤون الرئاسة، نائب الرئيس، رئيس مجلس الأمة، والأمين العام للحزب الأوحد وموظفوا أجهزته (سوليه، 2015، الصفحات 106-107). تبين هذه الحركة قوة مكانة المؤسسة الرئاسية في النظام السياسي المصري، وهذا ما سيسعى أنور السادات لتأكيديه أياما قليلة بعد هذه الأحداث حينما طالب مجلس الشعب بوضع مشروع دستور دائم للبلاد حيث لم يتم التحلي عن هذا الدستور لغاية انتفاضة سنة 2011 على الرغم من التعديلات المتكررة، والتي لم تمس جوانب مهمة في نظام الحكم وكيفية توزيع السلطات.

تعمل جميع دساتير مصر منذ سنة 1952، بما فيها مختلف التعديلات التي طرأت عليها، على تأكيد قوة المؤسسة الرئاسية. فبعد المكانة التي أعطيت للمؤسسة الرئاسية في دستور سنة 1956 أثناء فترة حكم عبد الناصر، تم منح الرئيس حقوقا أكثر من ذي قبل في عهد السادات أين حصل هذا الأخير على سلطة إصدار المراسيم الاقتصادية فضلا عن سلطة شراء الأسلحة، إضافة إلى إلغائه للحد الأقصى لعدد المرات التي يمكن فيها لأي فرد أن يتولى منصب الرئيس بموجب المادة 77 من دستور سنة 1971 (الجريدة الرسمية المصرية، 1971). علاوة على ذلك، يقرّ التعديل الدستوري لسنة 1980 بأن رئيس الجمهورية هو رئيس الحزب الحاكم بعد توجه مصر نحو التعددية الحزبية سنة 1977 ضمن القانون 40 المتعلق بنظام الأحزاب (مجلس الشعب، 1977)، هذا ما جعل الدستور المصري يواجه تناقضات عديدة لخصتها الباحثة "نينات فهمي" "Ninette Fahmy" كما يلي (Fahmy, 2002, pp. 44-55)

مكانة الرئيس: نظرا لكونه رئيس السلطة التنفيذية، فإنه يتمتع بمكانة تشريعية كبيرة، فهو زعيم الحزب المهيمن في البرلمان مما يجعل عملية الفصل بين السلطات غير واضحة تماما.

تفويض صلاحيات البرلمان: بما أن الرئيس هو زعيم الحزب المهيمن في البرلمان، وهو رئيس الجمهورية، فهو الذي يعين رئيس المجلس الشعبي، فهذا لا يؤدي إلى تهميش المعارضة فحسب، بل يلقي بالشك على شرعية البرلمان المصري.

تعزير الجيش كمنظمة نخبوية: وهذا بغرض إمكانية الرئيس استخدامه ضد المجتمع ان اقتضت الضرورة، وهذا ما حدث عند استخدام القوة العسكرية للسيطرة على أعمال الشغب التي جات كرد فعل على زيادة أسعار المواد الغذائية سنة 1977.

غياب المسائلة البرلمانية: على الرغم من الصلاحيات الكبرى للرئيس، لا يوجد أي بند في الدستور يدعو لمسائلته من طرف البرلمان، فالمادة الوحيدة التي تشير إلى ذلك هي المادة 85 التي تقر بإمكانية عزل الرئيس في حالة ثبوت خيانتة.

وزيادة على المكانة التي أعطاهها الدستور للمؤسسة الرئاسية في عهد السادات، عمل هذا الأخير على تقويض أدوار المؤسسة العسكرية كما عزز الدور الأمني لوزارة الداخلية بوضع الموالين له على رأسها لتفادي الحاجة إلى دعوة الجيش لاحتواء الاضطرابات، وقيد أيضا دور المخابرات العسكرية في عهده بعدما كانت لها دورا كبيرا في حقبة عبد الناصر (Springborg, 2018, p. 140). لكن هذا لا يمكن أن يخفي حقيقة أن دور الجيش بدأ يتقلص شيئا فشيئا منذ حسارة حرب 1967 ضد إسرائيل، فمنذ عام 1968 أصبحت ترقية الضباط من رتبة عقيد فما فوق من صلاحيات الرئيس، وأنشئ سنة 1968 مجلس الدفاع الوطني برئاسة رئيس الجمهورية، وتقلص عدد الضباط في الحكومة من 66 بالمائة سنة 1967 إلى 21 بالمائة بعدها بثلاثة سنوات فقط. وفي عهد السادات، أخضع الجيش للمؤسسة الرئاسية وحيد عن الصراعات السياسية لتتحول مصر بذلك من دولة عسكر إلى دولة أمن. وبذلك، ساهمت هذه التطورات في إضعاف مكانة الجيش وقطع الطريق أمامه ليكوّن قوة سياسية موازية داخل النظام في مقابل تعزز نفوذ وزراء الداخلية وأجهزتهم الأمنية في عهد السادات، ليصبح وزير الداخلية في مصر بعد ذلك، أي حتى في عهد مبارك، أقوى رجل بعد رئيس الجمهورية فيما يخص الشؤون الداخلية للبلاد. لكن هذا لا ينكر أن الجيش بقي القوة الأبرز في مصر، ولو أنها مُعطلّة، هذا ما تظهره تدخلاته الحاسمة في انتفاضات 1977، 1986، و2011 (بشارة، 2016، الصفحات 128-140).

بدأت الأصوات تتعالى للقيام بإصلاحات تؤدي لبناء نظام ديمقراطي تُحترم فيه الحريات والآراء الفردية في الوقت نفسه، وجاءت هذه الأصوات كترجمة لتراجع السلطة السياسية عن الانفتاح السياسي، وذلك عبر تضييقات تشريعية وأمنية وبيروقراطية وإعلامية على القوى التي أطلق سراحها في الفترة الأولى من حكمه، فتوالى -منذ انتفاضة الطعام في يناير 1977- التشريعات الاستثنائية، وحملات القبض على النشطاء السياسيين، ومصادرة صحيفة "الأهالي" اليسارية أنشط صحف أحزاب المعارضة، وفصل النواب

المعارضين من البرلمان، وتقديم الدعم المباشر للمجموعات الإسلامية النشطة سياسياً لاستخدامها في مواجهة المعارضة ذات الوجه اليساري، بما في ذلك دعم أعمال الاعتداء البدني علي أنصار المعارضة اليسارية داخل الجامعات. ليقوم السادات بإجراء تعديل دستوري يقدم من ناحية تنازلاً كبيراً للإسلاميين، - وذلك بمنح مبادئ الشريعة الإسلامية مكانة أعلى تظهر جليا في الدستور لكي تصبح المصدر الرئيسي للتشريع بدلاً أن تكون أحد مصادره فقط- ومن ناحية أخرى بإزالة العائق الدستوري أمام تولي رئاسة الدولة أكثر من فترتين. بذلك، منح السادات مشروعية سياسية استراتيجية للمشروع الإسلامي، مقابل السماح له بتولي الحكم مدى الحياة (حسن، 2010).

أقام "السادات" منابر سياسية لليسار واليمين والوسط في إطار الإتحاد الاشتراكي⁴ بداية من سنة 1976 ليحوّلها القانون 40 لسنة 1977 إلى أحزاب سياسية. وبالتالي تفككت قاعدة الحزب الواحد بسبب أن النخبة السياسية في الأيام الأولى من حكمه قد شهدت تحولاً ملحوظاً وإعادة تشكيل سواء من الناحية الاجتماعية أو الأيديولوجية، فكان لأعضاء النخبة الجدد خلفية تكنوقراطية ومهنية (اقتصاديون، ومهندسون، وأطباء، وما إلى ذلك) وشكلوا طبقة جديدة من "برجوازية الدولة" مكتملة لنخبة سياسية سابقة أكثر تجانساً كانت مهيمنة منذ فترة طويلة من قبل أشخاص ذوي خلفية عسكرية (Albrecht, 2013, p. 38).

أنشئت لجنة الأحزاب في السنة التي تلتها (1978) لإقرار تسجيل الأحزاب برئاسة الحزب الوطني الديمقراطي الذي حلّ مكان الإتحاد الاشتراكي المنحل رسمياً، وانتقل إليه حوالي 6 ملايين عضو من الإتحاد الاشتراكي بعدها. وبذلك، أصبح الحزب الوطني حزب البيروقراطية المصرية وجهاز موظفي الدولة المتحالف في ظل هذا التنظيم الحزبي مع قطاع الأعمال فيما بعد، خاصة في عهد مبارك الذي تسلّم الحكم بصفته نائب أنور السادات بعد اغتيال هذا الأخير سنة 1981.

4.1 فترة حكم حسني مبارك

تولى "مبارك" رئاسة مصر بعد اغتيال السادات سنة 1981 مما أصبح يمثل نوعاً من التوارث في المؤسسة الرئاسية المصرية، إذ يتوفى رئيس فيرث منصبه نائبه، ولا ينصبّ رئيس جديد بانتخاب ولا حتى بانقلاب. فهذه الصيرورة قد عززت من قوة المؤسسة الرئاسية المصرية جاعلة من النظام أكثر من مجرد نظام رئاسي، فالرئيس الجديد لا يأتي به حزب أو فريق من النخبة أو الجيش أو غيره بعد رحيل سابقه، بل يُؤتى به من داخل مؤسسة الرئاسة بمعناها المتّسع، أي الرئاسة والمؤسسة التي تحت سيطرتها المباشرة،

ومنها يختار فريق عمله، وبالتالي فإن كل رئيس يعين وريثه على هرم المؤسسة الرئاسية (بشارة، 2016، الصفحات 99-101). هذا ما تواصلت سيرورته في فترة حكم حسني مبارك الذي عرفت حقبة سيطرة المؤسسة الرئاسية وتغيب دور التنظيمات الحزبية، خاصة بعد إنشاء ما يسمى بلجنة شؤون الأحزاب السياسية في الأيام الأخيرة من حكم أنور السادات، حيث تنص مواد القانون (الجريدة الرسمية المصرية، 1980) الذي أصدرها أنه يجب تقديم إخطار كتابي إلى رئيس لجنة شؤون الأحزاب السياسية عن تأسيس أي حزب سياسي يتضمن كل المعلومات من موارد وأسماء هذا الحزب، كما تتشكل هذه اللجنة وفق المادة 8 من رئيس مجلس الشورى، وزير العدل، وزير الداخلية، وزير الدولة لشؤون مجلس الشعب، وثلاثة قضاة يُختارون من طرف رئيس الجمهورية مما يعكس هيمنة المؤسسة الرئاسية بسبب الصلاحيات المخولة للرئيس، حيث هو من يختار الوزراء، وهو من يختار القضاة، أي أنّ هذه اللجنة تخدم السلطة الحاكمة فقط.

يفضل البعض تقسيم حقبة حسني مبارك إلى مرحلتين زمنيّتين (بشارة، 2016، الصفحات 180-181) حيث تبدأ الفترة الأولى من توليه رئاسة مصر لغاية بداية التسعينات، والثانية من بداية التسعينات إلى غاية تحييه عن الحكم. وبدوره، يتم تقسيم هذه المرحلة الثانية إلى مرحلتين، تبدأ الأولى حتى نهاية القرن العشرين، وتمتد الثانية من بداية الألفية الجديدة لغاية سقوطه. تميزت الفترة الأولى لحكم مبارك بتسامح القيادة السياسية مع المعتقلين السياسيين وبعض من الانفتاحات السياسية، لكن ومع عودة صعود القوى المعارضة، وعلى رأسها الإخوان المسلمين، سرعان ما عاود مبارك إغلاق المجال السياسي واللجوء إلى مباحث أمن الدولة والقمع السياسي؛ أمّا في الفترة الثانية من حكمه، وفي شقّها الأول (منذ بداية التسعينات)، ركّز النظام على إعادة العلاقات مع الدول العربية والغربية وتكييفها وفق مسار يخدم السلطة السياسية في ظل قمع داخلي غير مسبوق للأصوات المعارضة، ليمتدّ القسم الثاني من الفترة الثانية (منذ بداية الألفية الجديدة) بتعميق الفجوة الطبقية بين المصريين واكتمال نشوء طبقة الأغنياء الجدد المستفيدين والمقرّبين من النظام، والذين شرعوا في محاولة بسط نفوذهم على الحزب الوطني تزامناً مع انطلاق عملية محاولة توريث السلطة "لجمال مبارك" وانتشار غير مسبوق للفساد السياسي والمالي.

يسعى هذا العنصر إلى التطرق لفترة حكم "مبارك" حيث سينقسم إلى عنصرين فرعيين. عنصر للفترة الأولى التي تميزت بقمع الدولة، وعنصر آخر للفترة الثانية التي أنتجت وضعاً طارئاً غير متوقع.

أ- الفترة الأولى: عودة عنف الدولة

لم يبدأ الرئيس "مبارك" عهده بالقمع، حيث بدأه بسلسلة إجراءات أدت إلى تنفيس الاحتقان السياسي الذي كان قد تراكم في السنوات الأخيرة لعهد السادات حيث أفرج عن مئات المعارضين الذين اعتقلهم السادات قبل شهر من اغتياله، ووسع من الهامش المتاح أمام أحزاب المعارضة وصحفها من خلال تخفيف الضغوط السياسية عليها، ونتيجة ذلك تأسست المنظمة المصرية لحقوق الإنسان في عام 1985، ونشطت من جديد النقابات المهنية في ظل تزايد نفوذ الإخوان المسلمين داخلها حتى سيطروا على أغلبها قبل نهاية الثمانينيات بالتوازي مع نمو ظاهرة العنف الإرهابي الذي بدأ باغتيال السادات، ولكنه توسع في مواجهة المجتمع خاصة مع إزالة كل ضوابط المواجهة الأمنية مع الإرهاب، بما في ذلك السماح بعمليات الاغتيال، والتعذيب حتى الموت.

نفذت السلطات درجة عالية من العنف غير المنضبط لا سيما ضد تلك الأجزاء من المجتمع التي نظمت أنشطة معارضة كنتيجة لهذه المتغيرات حيث حافظ النظام على جهاز أمني متطور يتألف من الجيش في الخلفية، وشرطة أمن الدولة المنتشرة في كل مكان، وجهاز المخابرات، وأفراد الأمن الخاص لأعضاء النخبة القوية. فكانت المراقبة الدقيقة للأنشطة السياسية خارج النظام جزءاً من قائمة روتينية للسيطرة القسرية بقدر ما كانت التهديدات الشخصية المباشرة، والإيذاء الجسدي، والتعذيب في الحجز. علاوة على ذلك، يمكننا القول أن جزءاً مهماً من الجهاز البيروقراطي قد شكّل العمود الفقري التنظيمي للقمع والسيطرة، حيث تجلّت أهم مظاهره في وزارة الداخلية إضافة إلى وزارة الإعلام التي يفضل الباحث "أولغر ألبرخت" تسميتها بـ"وزارة المعلومات المضللة"، من حيث أنها دبرت، بالتعاون مع مؤسسات الدولة الأخرى أو التي تسيطر عليها الدولة، وسائل لتقييد الحريات والحقوق المركزية عبر نظام راسخ للرقابة على وسائل الإعلام وترهيب الشعب (Albrecht, 2013, p. 14). وهكذا، أكملت الدولة المصرية بنائها المؤسسي الصلب الذي يرمي لعدم ديمقراطية الحياة السياسية بالاعتماد على مجموعة من القوانين والمراسيم الرئاسية التي سنّودي إلى ظاهرة التبعية للمسار فيما يتعلق بالانسداد السياسي وتنامي قضايا انتهاكات حقوق الإنسان.

ومن مظاهر الانسداد السياسي والبناء المؤسسي الصلب الذي سيؤدي إلى التبعية للمسار فيما يخص القمع السياسي وعدم ديمقراطية المجال العام، حُكمت مصر بقانون الطوارئ مباشرة بعد حرب 1967 لغاية سقوط حكم حسني مبارك سنة 2011 (مع توقف العمل به مدة 18 شهراً في الفترة الأخيرة لحكم

السادات) حيث يشمل هذا القانون بعض المواد المثيرة للجدل أين يُسمحُ للسلطة الحاكمة وعلى رأسها المؤسسة الرئاسية، بالمناورات السياسية والتضييق على الأصوات المعارضة. فالمادة الثانية منه تنص على أن رئيس الجمهورية هو الذي يعلنُ حالة الطوارئ دون إبراز الكيفية التي تُقر بذلك سوى بعض الأمور الإجرائية، إضافة إلى تصريح المادة الثالثة منه أن باستطاعة رئيس الجمهورية اتخاذ تدابير "وضع قيود على حرية الأشخاص في الاجتماع والانتقال والإقامة والمرور في أماكن أو أوقات معينة والقبض على المشتبه فيهم أو الخطرين على الأمن والنظام العام واعتقالهم والترخيص في تفتيش الأشخاص والأماكن دون التقيد بأحكام قانون الإجراءات الجنائية"، إضافة إلى "الأمر بمراقبة الرسائل أيا كان نوعها ومراقبة الصحف والنشرات والمطبوعات والمحركات والرسوم وكافة وسائل التعبير والدعاية والإعلان قبل نشرها وضبطها ومصادرتها وتعطيلها وإغلاق أماكن طبعتها" (الجريدة الرسمية المصرية، 1958). فالقانون مثير للجدل واستهدف لأكثر من أربعة عقود أطياف واسعة من المجتمع المصري خاصة التيار المعارض والمتمثل أساسا من جماعة الإخوان المسلمين التي أخذت الحصة الأكبر من الصراع مع النظام السياسي ومؤسساته التي تأسست عقب انقلاب 1952، والتيارات اليسارية الاشتراكية التي عانت من تطاولات وتعسفات المؤسسات الأمنية، لا سيما فئة الشباب التي كانت تنشط غالبا في الجامعات والثانويات المصرية.

تواصلت هذه الأساليب لغاية نهاية ثمانينات القرن العشرين في ظل عودة نفوذ الإخوان المسلمين وسعيهم الدائم لأسلمة المجتمع مما يمثل تهديداً مباشراً لمصالح النخبة الحاكمة، ووصل الصراع مع الإخوان ذروته في الفترة الثانية من حكم مبارك، أي مباشرة مع بداية التسعينات توازياً مع تنامي خطر الإسلام السياسي وسيطرة الإسلاميين على العديد من الدول كالجائر.

ب- الفترة الثانية: تآزم الأوضاع السياسية والوضع الطارئ

وصل صراع الإخوان المسلمين مع النظام ذروته في عهد حسني مبارك خاصة في تسعينات القرن العشرين. فعند الرجوع لتأسيس الجماعة على يد "حسن البنا" سنة 1928، نستطيع التماس هدفين أساسيين وراء نشاطها: طرد النفوذ الأجنبي من مصر، وإعادة بناء مصر كدولة إسلامية. والأهم في ذلك أن الإخوان كمنظمة سياسية واجتماعية، لا تزال متمسكة بالهدفين سابق الذكر لحد الآن. كما تمتلك الجماعة خاصية إمكانية التكيف مع الأوضاع الراهنة رغم صعوبة الأمور والتضييق في كثير من الأحيان، حيث وصل بها الحد للأعمال العنيفة وأيديولوجية التكفير خاصة منذ سبعينات القرن العشرين.

تبنى الإخوان ثلاثة استراتيجيات لتحقيق أهدافها منذ التسعينات بشكل أكثر، وكانت أهم استراتيجية لها تكمن في استخدام العملية الديمقراطية. وعلى الرغم من منع نشاطها السياسي قانونيا، غير أنها استغلت ثغرات النظام الانتخابي عبر التحالف مع الأحزاب الأخرى وتقديم المترشحين ضمن قوائم مستقلة؛ وتمثلت الاستراتيجية الثانية للإخوان في مساعيهم للسيطرة على النقابات الطلابية والمهنية المصرية. ففي عام 1992، استغلت الجماعة فرصة تولي إدارة نقابة المحامين، وبحلول عام 2003، سيطرت على نقابة الصحفيين في وقت كانت نقابات الصيدليين والأطباء والمهندسين تحت سيطرتها أيضا، حيث تعتبر هذه النقابات العمود الفقري للمجتمع المدني المصري، هذا ما أتاح للإخوان إمكانية المناورة أكثر واللجوء إلى الأسلمة الثقافية للمجتمع المصري؛ أما الاستراتيجية الثالثة، فتمثلت في تشكيل الإخوان لشبكة من الخدمات الاجتماعية التي توفر الغذاء والوظائف والرعاية الصحية للمصريين الذين لا تصلهم مساعدات الدولة بشكل جيد. من وجهة نظر جماعة الإخوان المسلمين، تعمل هذه الشبكات على تعزيز أهدافها الإستراتيجية الأوسع بعدة طرق. فهذه الشبكات الخدماتية تصور الجماعة على أنها منظمة كفؤة قادرة على تقديم الخدمات في المناطق التي فشلت فيها الحكومة، وتقدم صورة إيجابية عنها داخل مصر وخارجها. ومن أبرز الأمثلة على فعالية الشبكات الاجتماعية للإخوان، هي ما تجلّى بعد زلزال القاهرة عام 1992 عندما أثبتت الاستجابة الإنسانية للإخوان أنها أكثر فاعلية بكثير من استجابة الحكومة، حيث استجاب الإخوان بشكل جيد وسريع للأزمة أين وفروا الملاجئ والخيام الطبية، إضافة إلى تقديم الطعام والملابس والحاجيات اللازمة لسكان المدينة، كما تبرعوا بألف دولار أمريكي لكل أسرة مُشرّدة. هذا ما أدى بالحكومة إلى الانزعاج من منافسة الإخوان في هذا المستوى الحساس من الخدمات، وبالتالي قامت بمنع الإخوان من القيام بمثل هذه العمليات الإنسانية في المستقبل، الأمر الذي أدى إلى الإضرار بسمعة الحكومة وزيادة شعبية الجماعة في مقابل ذلك (Caromba & Solomon, 2010, pp. 119-120).

في بداية التسعينيات، ومع خطر تنامي الإسلام السياسي في المنطقة، خاصة مع صعود الإسلاميين في الجزائر ودخول هذه الأخيرة في أزمة سياسية عميقة، أجريت تعديلات في صيف 1992 على قانون العقوبات وقانون محاكم أمن الدولة من خلال القانون المعروف برقم 97، حيث سمحت هذه التعديلات بتعريف الإرهاب تعريفاً غير ضيق أين عرّفته المادة 86 من القانون بأنه "كل استخدام للقوة أو العنف أو التهديد أو الترويع، يلجأ إليه الجاني تنفيذا لمشروع إجرامي فردي أو جماعي، يهدف الإخلال بالنظام العام أو تعريض سلامة المجتمع وأمنه للخطر [...] أو تعطيل تطبيق الدستور أو القوانين أو اللوائح" (الجريدة

الرسنية المصرية، 1992) كما أفضى هذا القانون بتطبيق عقوبة الإعدام وفق المادة 86 مكرر (أ) مما أدخل مصر في دوامة عنف سلطوي يسمح بإعدام المشتبه بهم بأعداد كبيرة أثناء حكم مبارك.

يقول بهي الدين حسن، مدير مركز القاهرة لحقوق الإنسان: "صعود الدور الاستثنائي لأجهزة الأمن في إدارة الحكم هو أحد أبرز نتائج ثورة يوليو، فقد صاحب تحول مصر من نظام ملكي إلي نظام جمهوري في أعقاب اندلاع هذه الثورة، تحول أكثر أهمية، وهو القضاء علي الاستقلالية النسبية التي كانت تتمتع بها السلطتين التشريعية والقضائية، لحساب هيمنة السلطة التنفيذية عليهما، والتحول إلي نمط حكم الفرد/الرئيس [..] لم تكتف ثورة يوليو بإلغاء الدستور الليبرالي الذي وضع عام 1923، بل كرست الدساتير المتوالية التي جري العمل بها حتى الآن هيمنة السلطة التنفيذية علي السلطتين التشريعية والقضائية، وتمتع رئيس الجمهورية بسلطات مطلقة، لا تخضع للمحاسبة من أية جهة. ولم يطرأ علي هذه الحقيقة المركزية أي تعديل جوهري، رغم تعدد دساتير يوليو وتعرض بعضها للتعديل عدة مرات. لقد شكل هذا الخلل الهيكلي في بنیان نظام الحكم في أعقاب يوليو 1952، المصدر الرئيسي ليس فقط لشيوع وتسهيل الاعتداء علي حقوق الإنسان، بل أيضا لصعوبة محاسبة مرتكبي هذه الاعتداءات، نتيجة تهميش دور السلطتين التشريعية والقضائية. هذه الصعوبة صارت استحالة، فيما يتعلق بمحاسبة المسؤولين عن أكبر كارثة سياسية وإنسانية وعسكرية أصابت البلاد في القرن العشرين، أي هزيمة يونيو 1967. المصدر الثاني لانتهاك حقوق الإنسان في مصر، هو سريان حالة الطوارئ لفترات طويلة متصلة خلال نظام يوليو، بينها الـ 29 عاما الأخيرة. ففي خلال الفترة من بداية القرن العشرين حتى قيام ثورة يوليو 1952، جري سريان حالة الطوارئ لمدة 17 عاما، منها 14 عاما بسبب الحربين العالميتين الأولى والثانية، بينما تواصلت حالة الطوارئ لمدة 53 عاما من 58 عاما هي عمر نظام يوليو" (حسن، 2010).

من مظاهر التوظيف غير الديمقراطي للمؤسسات السياسية التي استعملها النظام السياسي المصري أثناء الفترة الثانية من حكم مبارك، هو القانون رقم 100 لسنة 1993 الذي استعمل لمواجهة الاستراتيجية الثانية التي ذكرناها سابقا، والتي تميز بها الإخوان المسلمون بشكل خاص. فنتيجة لهيمنة الإخوان علي الحياة النقابية أواخر الثمانينات وبداية التسعينات، اشترط هذا القانون (المادة 3) أن تجرى الانتخابات النقابية المهنية تحت إشراف القضاء، وأن يشارك في الانتخاب نصف أعضاء النقابة (المادة 2) (الجريدة الرسمية المصرية، 1993)، وإذا لم يتحقق ذلك، تمر الانتخابات لجولة ثانية يتم الانتخاب فيها بتصويت ثلث عدد الأعضاء على الأقل، والأهم في ذلك أنه إذا لم يشارك فيها هذا النصاب، أي ثلث الأعضاء،

تؤلف لجنة من الجهاز القضائي للإشراف على النقابة. فبوجود ظاهرة عدم استقلالية المؤسسة القضائية في مصر وتورطها في الشبكات الزبونية التي خلقها النظام (خصوصا في عهد مبارك) للحفاظ على استمراريته، قامت السلطة الحاكمة بإحكام قبضتها على المؤسسات النقابية عبر هذا القانون مما سيقوّض من مناورات وحرية المجتمع المدني المصري لاحقا. لكن كل هذه الأفعال السلطوية التي قادها نظام مبارك لم تكن سوى مجرد أخطاء أدت بشكل أو بآخر إلى أزمة سياسية خانقة كانت ستؤدي إلى سقوط جمهورية يوليو، فالعثرات هذه مختلفة غير أن بعض المحللين لخصوها بدقة.

يرى البعض أن حسني مبارك، وفي فترة حكمه، وقع في ثلاثة أخطاء متعلقة بمراجعة الماضي الناصري. أولا، أدّى استمرار الموقف العسكري السلبي طويل الأمد اتجاه الإخوان المسلمين إلى الإبقاء على قانون الطوارئ وعلى الطابع السلطوي للنظام السياسي المتمثل أساسا في ترك هامش بسيط لحرية التعبير ما دامت لم تمس العائلة الحاكمة كما يصف البعض (Kurtzer & Svenstrup, 2012, p. 41)، هذا ما أدّى بالأمر لتحويل الأحزاب السياسية إلى مجرد واجهة والمجتمع المدني إلى ذراع للدولة، وظهر ذلك فعليا في الانتخابات الدورية المزورة خاصة منذ بداية الألفية الجديدة، وكيفية تعامل الأمن مع المجتمع المصري، ثم محاولة توريث الحكم لعائلة الرئيس حسني مبارك بدعم ابنه جمال وتقديمه شيئا فشيئا إلى الواجهة السياسية؛ ثانيا، فشل التوزيع العادل للثروات مما أدى إلى تعميق الفجوة بين الفقراء والأغنياء؛ ثالثا، سماح مبارك، أو بالأحرى، تشجيعه لمنح امتيازات خاصة للمؤسسة العسكرية وإقحامها في المجال الاقتصادي بدخولها في عهده في مجالات الصناعة والزراعة والخدمات ما أنتج تقاوم ظواهر الفساد وعدم الشفافية خصوصا في العقد الأخير من حكم مبارك مع ظهور وصعود طبقة رجال الأعمال واقتحامهم المجال السياسي في مجاله التنفيذي والتشريعي.

قُدّرت حجم التدفقات المالية غير المشروعة في مصر بسبعة وخمسين 57 مليار دولار ضمن فترة ثمان سنوات 2000-2008 وقُدّرت نسبة الفساد بنسبة 15 إلى 17 بالمائة من الناتج المحلي المصري سنة 2005. كما أن الديون الداخلية للبلاد قد وصلت في عهد مبارك لمستويات كبيرة جدا أصبح من الصعب تحملها من قبل الاقتصاد المصري حيث ارتفعت من 217 مليار جنيه مصري سنة 1999، إلى 334 مليار جنيه بعدها بخمس سنوات، ثم إلى 813 مليار جنيه سنة 2009 (عبد الفتاح، 2011، الصفحات 14-20). ساهمت هذه المتغيرات بشكل غير مسبوق في تأزيم الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية بشكل خاص مما

أدى إلى انعكاسات ظهرت جليا مع بداية العقد الثاني من القرن الواحد والعشرين، ذلك في ظل أوضاع أمنية معقدة أيضا.

تراكمت الانتهاكات في مجال الحقوق الاجتماعية والاقتصادية خلال حكم مبارك، فبعد أزمة ديون طويلة، اتجهت مصر إلى الاقتراض من البنك الدولي سنة 1991 واضطرت إلى قبول شروط نيوليبرالية قاسية، فمن ضمنها تم تخفيض الإنفاق العام على الرفاهية والصحة والتعليم كما تم اعتماد الخصخصة الشاملة وإلغاء القيود والانفتاح على الاستثمار الأجنبي في عهد رئيس الوزراء أحمد نزيه (2004-2011)، هذا ما أدى إلى انخفاض الأجور، وزيادة انعدام الأمن الوظيفي، وعدم المساواة، وخنق النشاط النقابي بحيث كان الإتحاد الوحيد المسموح به هو الإتحاد النقابي المصري (Abou-El-Fadl, 2012, p. 322). وساهمت هذه العوامل في تعقيد الأوضاع السياسية والاقتصادية والأمنية مما ترجم انتفاضة شعبية كبيرة في البلاد بداية سنة 2011 أدت لتتحى حسني مبارك عن الحكم ودخول مصر في وضع حرج غير مسبوق تمثل في المرحلة الانتقالية التي طغى فيها نقاش العدالة الانتقالية وسط مطالبات بكشف الحقيقة ومنح العدالة للمصريين المتضررين من الدولة الاستبدادية التي سيرها نظام جمهورية يوليو.

إذن، ومما سبق ورأيناه، تمثل جمهورية يوليو النظام السياسي للدولة المصرية منذ الاستقلال لغاية سقوط حكم مبارك، وتميزت هذه الدولة بطبيعتها الاستبدادية المؤسسية والسلوكية بسبب صلابة المؤسسات وعدم الفصل بين السلطات من جهة، وبسبب سلوك الأجهزة الأمنية اتجاه المعارضة السياسية من جهة أخرى.

قاومت المؤسسات المصرية التغيير نحو واقع ديمقراطي منذ ثورة 1952، إذ أنتجت المسارات والاختيارات المؤسسية السلطوية -التي تمثلت أغلبها في الدساتير واللوائح القانونية التي تنظم سلوك المجتمع والعلاقة بين المؤسسات- تبعية للمسار يصعب الانحراف عنها. فالأوضاع والعلاقات المختلفة التي كوّنت النظام السياسي قد أحجبت التغيير نحو انفتاح ديمقراطي أو حقوقي على الأقل، وراحت تؤزم الأوضاع السياسية أكثر من ذي قبل، ففي عهد جمال عبد الناصر، أين تم إرساء مبادئ النظام السلطوي وبناء مؤسسات غير ديمقراطية، كانت هناك، على الأقل، بعض السياسات التنموية الهادفة لتحديث الدولة حيث استفاد منها المجتمع المصري خاصة الطبقة العاملة في وقت لم تكن الفجوة الطبقيّة كما كانت عليه سنة 2010؛ وفي عهد أنور السادات، وعلى الرغم من تقوية المؤسسة الرئاسية على حساب السلطات الأخرى، وتقوية المؤسسات الأمنية المدنية، اتجه النظام لتبني تعددية سياسية ولو شكلية؛ غير أن النظام،

خاصة منذ نهاية ثمانينات القرن العشرين، ودخول مصر في أزمات اقتصادية وسياسية، اتجه أكثر نحو تميع المجال السياسي التعددي أين صارت الأحزاب الكثيرة دون أي فائدة تذكر مثلها مثل منظمات المجتمع المدني، هذا في وقت زادت فيه التضييقات السياسية على المعارضة وتبني القمع الممنهج إضافة إلى التخلي عن سياسات الدعم الاقتصادي وارتفاع نسب الفقر والبطالة والفساد بشكل رهيب. أي أن نظام الحكم في مصر، شيئاً فشيئاً، ومع مرور الوقت، كان يتجه من سيء إلى أسوأ، هذا ما فضلنا تسميته بمقاومة التغيير المؤسسي نحو الأفضل، وبالتالي، التبعية للمسار فيما يخص الاختيارات المؤسسية السلطوية.

2. الدولة الاستبدادية في تونس بين فترتي الاستقلال وسقوط النظام البورقيبي

شهدت تونس استعمارًا فرنسيًا استمرّ لغاية سنة 1956 بعد مفاوضات نخبة الحركة الوطنية بقيادة لحبيب بورقيبة مع الحكومة الفرنسية. وعليه، تولّى بورقيبة ومواليه من أعضاء الحزب الدستوري الجديد قيادة الدولة التونسية وفرض منطقتهم التحديثي عبر بناء مؤسسي لم تشهده البلاد من قبل، وهو بناء يستند لقاعدة قوة المؤسسة الرئاسية المُشخصنة في شخص "الأب"، وهو التعبير الذي يفضّله بورقيبة بوصفه أب الأمة التونسية ومُحرّرها من الإمبريالية الغربية.

بنى بورقيبة دولة استبدادية لطالما تم وصفها من قبل المُحلّلين والأكاديميين بالدولة البوليسية، وذلك بسبب تغلغل البوليس السياسي في جميع مفاصل الحياة الاجتماعية للتونسيين. ويُعبّر مفهوم البوليس السياسي هنا عن جيش كامل من رجال الأمن المدنيين التابعين لوزارة الداخلية ولإدارة الاستخبارات التونسية، والمخول لهم رصد أي محاولة معارضة للتوجه البورقيبي في إدارة السلطة وقمعها إن وُجدت. وضمن السياق نفسه، اعتمد البوليس السياسي بشكل مطلق على البناء المؤسسي الصلب المُدعّم بترسانة من القوانين والإجراءات التي تسمح له بالتحرك بشكل قانوني في ظل هندسة دستورية لا تستند لمبدأ الفصل بين السلطات بسبب أنها تعطي الصلاحيات الأكبر للرئيس الذي يتم تسيير الدولة وفق تصوره.

رغم الانقلاب، لم تتغير الأوضاع على حكم بورقيبة سنة 1987 من طرف زين العابدين بن علي، ويعود سبب ذلك في تصورنا ضمن هذا العنصر إلى ثقل الخيارات المؤسسية التي قاومت التغيير نحو انفراج الأوضاع السياسية والأمنية، وهذا ما يترجم ظاهرة التبعية للمسار التي جلبت معها ظواهر جديدة مثل تنامي الفساد السياسي في الفترة الثانية من حكم بن علي بشكل خاص -مثل الحالة المصرية في الفترة الثانية لحكم "حسني مبارك"- علاوة على تفاقم ظواهر انتهاكات حقوق الإنسان والهندسة الدستورية التي لا تستند لقاعدة الفصل بين السلطات.

يهدف هذا العنصر إلى تحليل هذه السياقات السياسية التي تميزت بها الدولة البوليسية في تونس بين فترتي الاستقلال وسقوط النظام البورقيبي، ويعود سبب اختيار مصطلح "النظام البورقيبي" بسبب أن قواعد اللعبة السياسية وقواعد تسيير الدولة التي وضعها بورقيبة، لم تتغير في عهد بن علي، بل ازدادت ترسيخًا. ولتأكيد ذلك، سيتم تقسيم هذا العنصر إلى عنصرين فرعيين حيث سيتم تخصيص العنصر الأول لأسس بناء الدولة في عهد بورقيبة، أما العنصر الثاني فسيتم التأكيد فيه على أن تونس قد شهدت تبعية للمسار في عهد بن علي تزامنت مع تفاقم الأوضاع السياسية والأمنية وتعقيدها.

2.1 بناء الدولة الاستبدادية في عهد بورقيبة

عمل بورقيبة على ترسيخ سيرة حياته ونضاله في ذاكرة التونسيين حيث داوم على وصف دوره في تمكين التونسيين من الالتفاف والتلاحم حوله بفضل نضاله والتأكيد على ما يسميه بتكوين الشعب التونسي وتوحيده بعدما كان خليطا من القبائل والعشائر المنحنية تحت الاستسلام وتأثير الجبرية مثلما يصف في إحدى خطاباته (بلخوجه، 1999، صفحة 33). كما تظهر المكانة التي أعطاها بورقيبة لشخصه في تنصيب يوم الفاتح من جوان (يوم عودته من المنفى) عيدا وطنيا بدلا يوم الاستقلال في 20 مارس، كما كان يوم الثالث من أوت عيدا وطنيا أيضا، وهو اليوم الذي ولد فيه؛ وفي يوم 18 مارس 1975، وهي السنة التي بلغ فيها الخامسة والسبعين من العمر، انتخب رئيسا لتونس مدى الحياة (بشارة، 2012، صفحة 64). تُمثل هذه الحالة محاولة بناء دولة "نيو باتريمونيالية" "Néo Patrimonialisme"⁵ يأخذ فيها القائد أو الزعيم الجزء الأكبر من الثناء والتعظيم لما له من دور في التخلص من الاحتلال باعتقاده. وعرف "إيزنستاد" "Eisenstadt" هذه الظاهرة أنها الحالة التي يكون فيها المركز السياسي مسيطرا عليه لغرض الحفاظ على موقع نخبة سياسية معينة في السلطة، حاملة على عاتقها مهمة التحديث وإعادة بناء الدولة. وعلاوة على ذلك، يمكن لطبيعة هذه الظاهرة أن تؤثر على نمط العلاقة التي تنشأ بين المركز السياسي ومحيطه إضافة إلى رسمها للقنوات التي يتم بها تجنيد وإعادة تجديد النخبة الحاكمة، فالأبوية الجديدة إذن هي ممر تسعى المجتمعات التقليدية خلاله إلى شق طريقها نحو مرحلة التحديث (Addi, 1990, p. 8).

تُبنى الدول الاستبدادية عموما عن طريق السلطة الأبوية التي يتمتع بها القائد، وتدعم سلطة هذا القائد أقلية نافذة تتمتع بشعبية وقبول كبيرين في المجتمع أثناء بداية مسار بناء الدولة، ويتم تسيير هذه الأخيرة عن طريق هذا التحالف بين الأب والأقلية التي تُركّيه بسبب المصالح المتبادلة والأيدولوجية المشتركة؛ وما إن تتم السيطرة على السلطة، تشرع النخبة الحاكمة بقيادة "الأب" في بناء النظام السياسي الذي يلائمها ويحفظ مصالحها وتوجهها حيث يتم بناء هذا النظام بالمبادرة باتخاذ التدابير والإجراءات المؤسسية المتمثلة في اللوائح القانونية والقواعد والديساتير. هذا ما سنسعى لتناوله في هذا العنصر حيث أنه بعد الاستقلال بدأت النخبة الحاكمة بمباشرة بنائها المؤسسي عبر فرض علمنة نُفّضل وصفها بالمُفرطة وغير العقلانية بسبب ما أدت إليه من مشاكل سياسية واجتماعية ظهرت بواورها مباشرة بعد الاستقلال في ظل قمع عنيف للتوجهات والتيارات المعارضة. بناء على ذلك، سيتم تقسيم هذا العنصر إلى عنصرين

حيث يتناول العنصر الأول العلمانية المفرطة وطبيعة القمع السياسي ثم البناء المؤسسي والخيارات السياسية التي زادت من ثقل الدولة الاستبدادية في عهد بورقيبة.

2.2 العلمانية المفرطة والقمع السياسي

ألغى بورقيبة المحاكم الشرعية ووجد النظام القضائي على منوال نظيره الفرنسي بعد أقل من خمسة أشهر من الاستقلال (3 أوت 1956) في نفس الوقت الذي أصدر فيه مجلة الأحوال الشخصية التي أحدثت ضجة كبيرة وخلقت معارضة مجتمعية لها بسبب التخلي عن العرف التونسي في تنظيم العلاقات الاجتماعية القاعدية، وحُلت الأوقاف العامة في شهر ماي 1956 لتلحق بها الأوقاف الخاصة بعد عام أين كانت تمثل ربع الأراضي التونسية؛ وفي شهر جويلية 1957، ألغى التعليم الزيتوني في إطار تعميم التعليم العصري القائم على ازدواجية اللغة (العربية والفرنسية) (الشابي، 2005، صفحة 111). مثَّلت هذه التدابير المؤسسية تتويجا للتوجه الجديد للنخبة الحاكمة في تونس، فهذه النخبة هي النخبة العربية الحاكمة الوحيدة التي كانت مدنية لا عسكرية، مدنية لا ريفية، وعلمانية لا أصولية؛ وفي إطار هذه الإصلاحات البيروقراطية التحديثية الفوقية، قامت الدولة في السنوات القليلة التي تلت الاستقلال أولا بعقلنة البيروقراطية خلال ترسانة من الإجراءات (الريسي، 2016، صفحة 11). فالطابع الإصلاحية الفوقية للدولة يؤكد على دولة علمانية بطابع تحديتي سلطوي في ظل معارضة بورقيبة لكل ما هو أصولي حيث سخر في سبيل ذلك بناءً مؤسسيا صلبا وساهم في بناء دولة تستند إلى هياكل أمنية قوية ومتغلغلة في المجتمع بشكل كبير.

قامت السلطات بالتضييق على معارضي التوجه العلماني بمختلف أطيافهم حين شرعت في السيطرة على المؤسسة الدينية عبر سلسلة من المراسيم في السنين الأولى التي تلت الاستقلال، فتم إلغاء المحاكم الدينية والأوقاف وسيطرت الحكومة على جامعة الزيتونة (Chomiak, 2017, p. 10) ليتم استبدالها بجامعة تونس المستوردة نظاميا وعمليا من فرنسا؛ وترجمة لهذه التوجهات، تم تخفيض برامج دراسة الدين في المدارس الحكومية إلى ساعة واحدة في الأسبوع واختفت المدارس القرآنية الخاصة (Stepan, 2012, pp. 99-100). وعليه، ذهب بورقيبة إلى محاولة إبعاد الدين عن السياسة وحتى عن الحياة الاجتماعية للتونسيين بعدما كانت المؤسسة الدينية بتقاليدها وبنيتها هي المهيمن على البناء الاجتماعي للبلاد خصوصا قبل الحماية الفرنسية. لكن هل كان هذا التوجه سلمياً دون انتهاك حقوق الإنسان؟

واصلت الدولة التي ساهمت الشخصية البورقبيية في بنائها اختراق المجتمع التونسي بشكل واسع في ظل خروقات واضحة لحقوق الإنسان وللحريات المدنية والسياسية، هذا ما ولد موجة غضب عارمة واضرابات عمالية كبرى لعبت المنظمات والنقابات كالاتحاد التونسي للشغل دورا مهما فيها. لكن سرعان ما قابلتها الدولة بردود قمعية وعنيفة تمثلت في قتل المتظاهرين كالذي حدث في انتفاضة الإتحاد التونسي للشغل سنة 1978، والتي قمعتها قوات الأمن ونتجت عنها عدة ملاحقات في صفوف الإتحاد زيادة على إعلان بورقبيية حالة الطوارئ وحظر التجول لمدة ثلاثة أشهر تقريبا، إضافة إلى ما تُسمى بانتفاضة الخبز⁶ بعد ست سنوات، والتي قوبلت بقمع واسع. وكان النظام البورقبيي يعتمد على الأسلاك الأمنية والمخابرات عوضا عن اعتماده على المؤسسة العسكرية فقد أبقى بورقبيية عمدا على الجيش صغيرا، حيث فضل الحكم عن طريق أجهزة الشرطة والمخابرات (Stepan, 2012, p. 96). لكن هذا لم يمنع من الجيش أن يكون حاميا للنظام القمعي أين ظهر ذلك جليا في المظاهرات الكبرى التي شهدتها تونس سنتي 1978 و1984 حين قاد عمليات إخماد هذه المظاهرات باستعماله القوة المفرطة كما سنرى في المحور الثالث.

طال النظام السلطوي العديد من المشاكل السياسية والمعارضة المنظمة في عهد بورقبيية على الرغم من سيطرة كلية على المؤسسات الأساسية المُكوّنة للدولة. ومن أبرز مظاهر هذه المشاكل التي مثّلت هاجسا وخطرا حقيقيا لحكم بورقبيية، هو ما يسمى بالمعارضة اليوسفية⁷ التي واجهت قمعا عنيفا تمظهر في التعذيب والاعتقال والاختطاف والتصفيات الجسدية. ومن أبرز التصفيات الجسدية التي طالت التيار اليوسفي، هي اغتيال "عبد الكريم قمحة" أحد مؤسسي "صوت الطالب الزيتوني"، علاوة على اغتيال السائق الشخصي لصالح بن يوسف المسمى "علي بن اسماعيل" إضافة إلى اغتيال العديد من أعضاء الأمانة العامة وقادتها في الجنوب التونسي على غرار "علي بن خضر" رئيس جامعة الأمانة العامة بقابس و"علي بن خليفة" رئيس شعبة الأمانة العامة بالمنطقة إضافة إلى التعذيب والتصفيات الجسدية لعدد كبير من أمثال هؤلاء المعارضين اليوسفيين. وأسّس النظام البورقبيي ما أسماه بمحكمة الشعب التي نفّذت خلال الفترة بين 1956-1963 سبعة وعشرون 27 محاكمة في حق عدد كبير من اليوسفيين قُدّر عددهم بـ556 شخص وتراوحت الأحكام التي طالتهم بين السجن والسجن المؤبد مع الأشغال الشاقة إضافة إلى عقوبة الإعدام (الشهيد، 2018).

توالى التضييقات السلطوية والقسرية على المعارضة اليوسفية بشكل كبير حتى تم اغتيال صالح بن يوسف في ألمانيا الغربية سنة 1961. وكان هذا الإغتيال خاتمة شوط طويل ودامي بين النخبة الحاكمة

والنخبة المعارضة الأهم في تونس لتنتهي المعارضة اليوسفية بشكل قسري بعيد عن الأفق الديمقراطية وبسبب عجزها أيضا عن بلورة مشروع فكري ثقافي يساهم في تأسيس منطق قومي حديث يؤدي للتحوّل إلى قوة سياسية منظمة وفاعلة تقدر على التأثير في المستقبل السياسي لتونس. فالحركة اليوسفية ظلت تعبيرا عن الإحباطات والخيبات حيث كانت مجرد حركة رفض أكثر منها حركة بناء، والإلتقاء كان أساسا حول رفض هيمنة بورقوية وما كان يمثله من مشاريع لتونس المستقلة؛ فهي حركة تلتفت للماضي أكثر من التفتاتها للمستقبل (عربي 21، 2020). هذا ما مثّل أحد أبرز نقاط الضعف المساهمة في تعجيل سقوط واندثار هذا التيار السياسي ذو القاعدة الجماهيرية الواسعة والتأييد العربي الكبير خاصة من قبل نظام جمال عبد الناصر وقيادة ثورة التحرير الجزائرية.

لم تتوقف القيادة السياسية للدولة التونسية عند هذا الحد بعد القضاء على المعارضة اليوسفية، بل طال عنف الدولة البوليسية فئات عديدة من المجتمع حتى فئة النساء، وهذا أحد أهم نقاشات العدالة الانتقالية التونسية التي لا تزال حاضرة ليومنا هذا. فعلى الرغم من أن تونس كانت مشهودا لها تاريخيا بسجلها التقدمي النسبي في مجال حقوق المرأة مقارنة بدول الجوار (Katelaars, 2018, p. 13)، غير أن قائمة الانتهاكات التي ارتكبت بشكل ممنهج ضد زوجات وأمّهات وأخوات أعضاء المعارضة طويلة جدا. فقد وصل الحال في معظم الأحيان لتعرض هذه الشريحة للتحرش من طرف الأسلاك الأمنية التي تقتحم المنازل يوميا (Ahmed Zaki, 2018, pp. 8-10).

مثّلت هذه السلوكيات المؤسسية التي سخّرت لها السلطات ترسانة من القوانين والقوات النظامية محاولة لخنق أي نشاط يهدف لمعارضة التوجه البورقوبي السلطوي العلماني، فتونس ما بعد الاستقلال دولة سلطوية علمانية تحديثية وصفها "ألفريد ستيبان" "Alfred Stepan" بأنها أحد أجزاء "المتلث الحديدي للعلمانية"⁸ (Stepan, 2016, p. 100) حيث استعملت الدولة بنى ونشاطات مؤسسية إضافة إلى إكراه مادي كبير بغية تحقيق أهداف سياسية محددة. فالإشكال ليس في التوجه العلماني نفسه إذا كان يخدم الدولة، وإنما في الطريقة التي يتم بها فرض هذا التوجه خاصة وأنه يتنافى عموما مع قيم المجتمع التونسي المكتسبة منذ قرون سواء القيم والمؤسسات الدينية التي عرفتها تونس منذ أكثر من ألف سنة، أو القيم الحقوقية والسياسية التي شهدتها البلاد، ذلك بما أنها أول دولة عربية تقوم بصياغة دستور حديث حيث كان ذلك سنة 1861، كما شهدت مؤسسات حقوقية راسخة منذ القرن التاسع عشر كالتوجه نحو تحرير العبيد سنة 1846، وقانون عهد الأمان سنة 1857.

3.1 الهندسة الدستورية والتعددية المُقيّدة

بادرت النخبة الحاكمة مباشرة بعد الاستقلال بتوطين الاستبداد المؤسسي عبر إلغاء التعددية الحزبية واعتماد الحزب الواحد وتحالفاته الدقيقة مع قوى المجتمع المدني؛ وفي الانتخابات العامة لعام 1959، فاز الحزب الدستوري الجديد بجميع المقاعد التسعين في الجمعية الوطنية الجديدة وصدر دستور جعل حزب الدستور الجديد "المسؤول الوحيد عن الحكم والنظام في البلاد". وهكذا أصبحت تونس فعلياً دولة مكونة من حزب واحد في ظل مواجهة بورقبية نفس المعضلة التي واجهتها العديد من أنظمة ما بعد الاستقلال القومية في العالم العربي، فالنضال من أجل الاستقلال رغم احتوائه على شعارات العدالة الاجتماعية والإصلاح السياسي، لم يكن له أي أسس أيديولوجية أكثر عمقاً، فكانت أولوية بورقبية آنذاك هي خلق أساس للشعور القومي، وإحساس بالانتماء إلى دولة قومية جديدة يمكن التعبير عنها من خلال الحزب وشخصه (Murphy, 1999, p. 50)، هذا من خلال مجموعة قوانين قمعية كقانون الطوارئ، وبناء دستوري يعطي للرئيس مكانة كبرى في ظل تغييب أي دور فعلي للسلطات الأخرى.

يعتبر الدستور التونسي دستوراً رئاسياً محضاً عملت به السلطات منذ سنة 1959⁹ لغاية إلغائه بعد انتفاضة 2011 على الرغم من بعض التعديلات التي لم تمس الطبيعة السلطوية للنظام السياسي، حيث تعود القرارات الكبرى لرئيس الجمهورية في ظل غياب دور فعال للمؤسسة التشريعية والقضائية، فوفق المادة 44 من الدستور الموضوع سنة 1959، يعد رئيس الجمهورية القائد الأعلى للقوة المسلحة، وفي المجال السياسي، هو من يوجه السياسات العامة للدولة ويضبط اختياراتها الأساسية (المادة 49)، كما يمكنه تعيين الوزير الأول وبقية أعضاء الحكومة علاوة على رئاسته مجلس الوزراء (المادة 50) دون قيود تذكر. وفي علاقته مع السلطة التنفيذية دوماً، يقر الدستور أن للرئيس صلاحية إنهاء مهام الحكومة أو عضو فيها تلقائياً (المادة 51)، وتنفذ الحكومة السياسة العامة للدولة وفق اختيارات وتوجهات الرئيس كما هي مسؤولة أمام رئيس الجمهورية (المادة 58-59) وأمام البرلمان أيضاً (المادة 61). وفي علاقة الحكومة بالبرلمان، يمكن لهذا الأخير معارضة الحكومة إن تبين أنها تخالف السياسة العامة للدولة واختيارات رئيس الجمهورية (المادة 62) ليواصل الدستور ترجيح الكفة للمؤسسة الرئاسية على حساب الحكومة وحتى المؤسسة التشريعية. من جهة أخرى، تصدر السلطة القضائية الأحكام باسم رئيس الجمهورية (المادة 64) في ظل عدم وجود أي تقييد حقيقي لسيطرة المؤسسة الرئاسية من طرف القضاء،

حيث يواصل الدستور التونسي إعطاء الوزن الأكبر للرئيس في منحه حق المطالبة بتنقيح الدستور (المادة 76) دون أدنى شروط حقيقية كما هو الحال في الدساتير الديمقراطية¹⁰.

تعتبر الدساتير عبر العالم أهم طريقة لتبيان طبيعة النظام السياسي، فالدستور التونسي الذي جاء بعد ثلاثة سنوات من الاستقلال، وبعد تحالفات دقيقة بين بورقيبة والحزب الدستوري الجديد إضافة إلى تحالفه مع الحكومة الفرنسية لكبح جماح المعارضة المسلحة، قد أعطى، كاختيار مؤسسي، لرئيس الجمهورية صفة تقدمية مقابل المؤسسات والسلطات الأخرى، فمن سماته أنه دستور رئاسي يغيب الدور التشريعي للمؤسسة البرلمانية حيث أن مجلس النواب لا يحاسب رئيس الجمهورية، وإنما يحاسب الحكومة فقط على اختياراتها، وهي نفسها -أي الحكومة- التي يُختار أعضائها، بما فيهم الوزير الأول، من طرف الرئيس الذي يسيطر دستوريا أيضا على المؤسسة العسكرية بما أنه رئيس القوات المسلحة ويرسم السياسة العامة ويختار الوزراء، أي أنه يختار وزير الداخلية أيضا، وهي أهم وزارة فيما يخص السياسة الأمنية للبلاد.

من جهة أخرى، سعى النظام البورقيبي إلى احتواء التعددية السياسية وتقييدها لأقصى حد ممكن حيث بعد السيطرة على الحزب الحاكم، سعى بورقيبة للسيطرة على المجتمع المدني عبر ترويض أهم عنصر مكون له وهو الإتحاد التونسي للشغل.

استغلّت النخبة الحاكمة أزمة إلغاء الوحدة الجمركية بين تونس وفرنسا بعد الاستقلال التي أنتجت هجرة رؤوس الأموال الأجنبية ثم انهيار الاقتصاد التونسي الذي لا يملك مقومات الاعتماد على الموارد الطبيعية في وقت اقتصر نشاط الأهالي فيه على النشاطات الفلاحية والتجارية والحرفية، هذا في ظل غياب تقاليد صناعية ومؤسسات مالية، وفي الوقت الذي كانت تطمئن فيه الحكومة المستثمرين الأجانب بانتهاج سياسة تحررية، جاءت المنظمة النقابية المتمثلة أساسا في الإتحاد العام التونسي للشغل في مؤتمرها سنة 1956 ببرنامج اشتراكي. وأدخلها هذا البرنامج في صراع مع الدولة التي كانت قد دخلت في صراع كما سبق ورأينا مع التيار اليوسفي، ولجأت السلطة السياسية لسلسلة من الإجراءات أهمها إقصاء الأمين العام للمؤسسة النقابية أحمد بن صالح وتعيين الموالين لبورقيبة من كوادر الحزب على رأسها، ليتم بذلك إخضاع المؤسسة النقابية إلى سلطة الدولة ورقابة حزبها. لكن وبعد فشل الحكومة في استقدام رؤوس الأموال الأجنبية، سرعان ما عادت منتصف الستينيات لتتبني البرنامج الاشتراكي للمنظمة النقابية (الشابي، 2005، صفحة 115). هكذا، وبعد السيطرة على الحزب الواحد، ثم على المؤسسة النقابية الأقوى في

تونس، أكملت المؤسسة الرئاسية سيطرتها بشكل شبه كامل على الحياة السياسية في تونس في ظل نظام سياسي سلطوي مغلق واقتصادي تعاضدي.

ظهر مصطلح الاشتراكية الدستورية أول مرة في بداية الستينات ضمن مناقشات قادة الحزب الدستوري للأوضاع السياسية والاقتصادية بغية إنشاء نظام تعاضدي، ليقوم بعد ذلك أحمد بن صالح بعد تصالحه مع بورقيبة وقادة الحزب المواليين له بقيادة مبادرة بناء الاقتصاد التعاوني (التعاضدي) في تونس، لكن سرعان ما عاود بورقيبة الانقلاب على بن صالح وتمت محاكمته بعدها بحجة سوء التصرف المالي. وبعدها، عاود بورقيبة التخلي عن هذا النهج الاقتصادي وحمل مسؤولية فشله لكل المسؤولين الذين قادوه، ولو أن بورقيبة وافق بنفسه على تبني التعاضدية. لكن النقطة الأهم والتي خرج بورقيبة فائزا فيها في هذه الفترة، هي تحالفه مع الاتحاد العام التونسي للشغل، ومستندا إلى دعمه له في ظل غياب تعددية حزبية والقضاء على الأصوات المعارضة بالقوة، مما أدى إلى ترابط بين الحزب الدستوري وباقي مؤسسات الدولة، وبالتالي، السيطرة على الحياة السياسية والاقتصادية في تونس (بشارة، 2012، الصفحات 67-68).

واصلت الدولة التي ساهمت الشخصية البورقيبية في بنائها اختراق المجتمع التونسي بشكل واسع في ظل خروقات واضحة لحقوق الإنسان وللحريات المدنية والسياسية، هذا ما ولد موجة غضب عارمة واضرابات عمالية كبرى لعبت المنظمات والنقابات كالاتحاد التونسي للشغل دورا مهما فيها. لكن سرعان ما قابلتها الدولة بردود قمعية وعنيفة تمثلت في قتل المتظاهرين كالذي حدث في انتفاضة الاتحاد التونسي للشغل سنة 1978، والتي قمعتها قوات الأمن ونتاجت عنها عدة ملاحقات في صفوف الاتحاد زيادة على إعلان بورقيبة حالة الطوارئ وحظر التجول لمدة ثلاثة أشهر تقريبا (غانمي، 2019). تلت هذه الانتفاضة بعد ست سنوات انتفاضة أخرى أكبر سمية بانتفاضة الخبز؛ وهي ثاني أكبر حركة احتجاجية شهدتها تونس بعد الأحداث التي أدت إلى سقوط بن علي. حدثت هذه الانتفاضة بعد مضاعفة أسعار الخبز وقوبلت بقمع واسع من طرف المؤسسة العسكرية التي لم تتردد في الاستجابة لنداء بورقيبة.

تأكيدا على فرضيتنا، تمثل هذه المسارات والأشواط التي قطعها النظام السياسي التونسي عملية تبعية للمسار، حيث أن الترتيبات المؤسسية التي اختارتها السلطة الحاكمة منذ تفردتها بالحكم سنة 1956 قد أثرت لثلاثة عقود في تأزيم الأوضاع السياسية ضمن نظام سلطوي يخنق أية محاولة معارضة لتوجهات وسياسات المؤسسة الرئاسية ذات المكانة الأعلى في الدستور، هذا ما أدى لتراكمات أنتجت مقاومة للتغيير المؤسسي لثلاثة عقود متواصلة منذ الاستقلال في ظل مؤسسات وسلوكيات غير ديمقراطية تزداد صلابة

مع مرور الوقت، وفي ظل تحالفات دقيقة بين الرئيس والحزب والمجتمع المدني من جهة، وبين الرئيس والمؤسسة الأمنية من جهة ثانية.

4.2 عهد بن علي: من الترسيع الاستبدادي إلى الوضع الطارئ

تواصلت التوترات وتآزمت الأوضاع السياسية في أواخر فترة حكم بورقيبة في ظل تبعية مفرطة للمسار إلى غاية سقوطه فيما يسمى بالانقلاب الأبيض سنة 1987، ليتولى بذلك زين العابدين بن علي رئاسة تونس، وهو ضابط الأمن السابق الذي تكون في نظام بورقيبة. وتميزت فترة حكم بن علي بنوع من الترسيع الاستبدادي والسيطرة شبه المطلقة على الحكم عبر أساليب متنوعة كالفساد السياسي، هذا ما أنتج انتفاضة كبرى أدت لسقوطه فيما نفضل وصفه بالوضع الحرج. وعليه ينقسم هذا العنصر إلى قسمين حيث يعنى قسم بالترسيع الاستبدادي وقسم آخر بالوضع الطارئ.

أ- الترسيع الاستبدادي

أصبحت في عهد بن علي مثلما كان عليه الحال سابقاً، بل أكثر، أبسط المسائل السياسية والإجرائية خاضعة لسلطة الأجهزة الأمنية والاستخباراتية على الرغم من أن الخطاب الرسمي للدولة كان يتحدث بلغة الديمقراطية وحقوق الإنسان. يقول عزمي بشارة: "تولى رجل أمن كان يشرف بنفسه على استجواب المعتقلين وتعذيبهم رئاسة الدولة، وأعلن عن نيته إجراء إصلاحات ديمقراطية بعيدة المدى ليكتسب شرعية في مرحلة احتجاج شعبي. ولكنه في النهاية عاد وقاد الدولة بعقلية ضابط الأمن-المحقق. ولهذا عرفت تونس منذ بداية التسعينيات تراجعاً كبيراً على صعيد الحريات العامة" (بشارة، 2012، صفحة 84). بتعبير نظرية التبعية للمسار، قاومت المؤسسة الرئاسية المُشخصنة في رئيس الدولة والمقربين منه، والمؤسسات التي تحافظ على سلطة الرئيس وعلى رأسها المؤسسات الأمنية والقضائية، التغيير نحو انفتاح وحوار حقوقي.

بنى بورقيبة دولة أبوية سلطوية مستحدثة تتغلغل فيها الأجهزة الأمنية في كل مكان، وواصل بن علي على هذا المنوال بدعم من زبائن النظام الذي أصبح يوزع العوائد بشكل غير متساو خاصة منذ التوجه نحو الليبرالية الاقتصادية حيث استخدم القوانين القائمة وسن قوانين جديدة لخدمة مصالح أفراد الأسرة والمقربين من النظام لدرجة أن هؤلاء قد استحوذوا على أكثر من 21 بالمائة من جميع أرباح القطاع الخاص في البلاد (كارنزا و الزواري، 2020، صفحة 1). لذلك، ووفق تصور "جيمس ماهوني" "James

Mahoney"، فإن المستفيدين من هذه التوزيعات الغير عادلة يحاولون مقاومة تحولها مستغلين موقعهم في المؤسسات الموزعة (Mahoney, 2001, p. 114)؛ فالسنوات التي شهدت حكم بن علي، لطالما تميزت بقمع غير مسبوق خاصة ضد المعارضة بالتوازي مع تنامي ظواهر الفساد وصعود رجال الأعمال.

عاد المعارضون الرئيبيون إلى تونس من المنفى بعد انقلاب بن علي، وأجريت انتخابات تشريعية أكثر تنافسية قليلا عام 1989. ومع التفاعلات الاقليمية والدولية المتعددة، ونجاح الثورة الإسلامية في إيران قبل ذلك بعقد من الزمن، ونمو الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر، استاء الإسلاميون التونسيون من تهميشهم، وتزامن ذلك مع ظهور خريج الزيتونة والصادقية "رشيد الغنوشي" كزعيم لـ"حركة النهضة". قَدّمت هذه الحركة العديد من المرشحين المستقلين بسبب عدم اعتمادها قانونيا، وتمكنت من تحصيل خمسة عشر بالمائة 15% من الأصوات؛ وتزامنت نهاية الانتخابات بأحداث أمنية غير متوقعة تمثلت في تفجيرات إرهابية، هذا ما جعل بن علي يتهم النهضة، وحوكم ما لا يقل عن عشرين ألفا من أتباعها في السنوات التالية بتهمة التخريب إضافة إلى حوالي عشرة آلاف منفي (Stepan, 2012, p. 100)، لتبدأ سلسلة القمع الفعلي ضد الحركة في التسعينات بحجة "القضاء على الخطر الأصولي".

عمل بن علي أيضا على إعادة احتواء الاتحاد العام التونسي للشغل بعد إزاحة زعيمه التاريخي المعارض الحبيب عاشور ووضع قيادة تابعة له قابلة للاحتواء، وكسب المعارضات بأيدولوجياتها المختلفة وإبعادها عن المعارضة الإسلامية. وقد ازدادت فاعلية هذه الاستراتيجية مع دخول الجزائر في حرب أهلية بين الدولة والإسلاميين، ولجأ النظام التونسي إلى التخويف من التجربة الديمقراطية بوصفها جسر يوصل الإسلاميين إلى السلطة وأداة لهم لفرض أسلمة الدولة والمجتمع (بشارة، 2012، الصفحات 84-85).

ما يميز الحياة السياسية في تونس بن علي أن كل ما فيها مزيف من أحزاب ومنظمات مدنية ومن شعارات وعناوين. أما ما كان منها حقيقيا، فهو مقصى خارج المنتظم القانوني ومحل متابعة وملاحظات قضائية مفبركة (بوشلاكة، 2005، صفحة 104). وكما سبقت الإشارة له، طال العنف الدولي شريحة النساء بشكل خاص؛ فالتقديرات قد أشارت في أواخر حكم بن علي بأن عدد النساء المحتجزات كان بين 300 و1500 امرأة محتجزة، وكانت اللواتي خضعن لعملية قضائية رسمية يتهمن عادة بالانتماء لمنظمة غير مرخصة أو حضور اجتماع منظمة غير مرخصة. ففي هذا السياق، توصلت أحد الأبحاث الميدانية المختصة بقضايا المرأة في الحالة التونسية إلى نتيجة أن هناك مجموعتين من المعتقلات السابقات في عهد بن علي: الناشطات في النهضة؛ والغير الناشطات اللواتي على صلة بشخص نشط. ومعظم

المعتقلات تنتمي إلى الفئة الثانية، وبعد الإفراج عنهن، تطلب من المعتقلات السابقات الإبلاغ من ثلاثة إلى خمسة مرات يوميا في مخفر الشرطة المختلفة في المنطقة، ويكون ذلك يوميا لمدة تصل إلى خمس سنوات أحيانا (Gray & Coonan, 2013, pp. 350-352).

من جهة أخرى، وفيما يخص الحياة الحزبية، تحدثت بن علي عند توليه الرئاسة في نوفمبر 1987 عن السيادة الشعبية معلناً أن التونسيين ناضجون ومسؤولون بدرجة كافية للمشاركة في إدارة الشؤون العامة وأنهم يستحقون حياة سياسية قائمة على التعددية الحزبية، وتعد بأن النظام الجديد سيعزز سيادة القانون وهيبة المؤسسات الجمهورية، ويعمل على ترسيخ التعددية السياسية والديمقراطية. هذا ما حدث ظاهرياً، حين بدأ أنه تم بالفعل إحراز تقدم فيما يتعلق بالديمقراطية حيث أصبحت في السنوات الأولى لحكمه تتمتع عدة أحزاب معارضة بالاعتراف القانوني، وأسفرت الانتخابات التشريعية لعام 1994 عن دخول نواب أحزاب معارضة إلى البرلمان لأول مرة منذ الاستقلال. لكن في مقابل ذلك، وواقعياً، ظل الحزب الحاكم يمثل الوزن الأكبر في الحياة السياسية والنيابية التونسية، فخضع الحزب مع تولي بن علي الحكم لعملية تنشيط كبيرة حيث جذبت الخطابات السياسية الجديدة التي زرعها بن علي في الحزب أعداداً كبيرة من المنقذين والمهنيين المستقلين والمعارضين سابقاً كأعضاء جدد، وقد شغل العديد من هؤلاء مناصب مؤثرة في جهاز الدولة الحزبي (Angrist, 1999, pp. 90-94). وأدت هذه الظواهر في زيادة الاحتقان الجماهيري مما أنتجت ظرفاً مفاجئاً نتصوره كوضع حرج.

ب-الوضع الطارئ

نجحت السلطات التونسية في احتواء القضايا الاجتماعية بشكل محكم حتى لا تتغذى حركة اجتماعية واسعة حتى نهاية العقد الأول من القرن 21، فالخيال الذي بناه النظام وشركاؤه الدوليون حول المعجزة الاقتصادية التونسية بعد القليل من الأداء الاقتصادي الجيد والاستقرار الذي كان منظماً على القمع قد أخفى تفاقم عدم المساواة لغاية انتفاضة أواخر 2010 وقّلت من وطأة البطالة والشعور بعدم المساواة خاصة في المناطق الداخلية للبلاد (Catusse, 2013, p. 80). لكن في أواخر سنة 2010، حدث طارئ مفاجئ أين وقعت انتفاضة كبرى أدت بين علي للهروب من تونس في 14 جانفي 2011 وإجراء أول انتخابات حرة ونزيهة في تاريخ البلاد، سواء منها التشريعية أو الرئاسية.

بعد القبضة الحديدية التي أحكمها النظام القمعي على تونس، والذي أسسته نخبة بيروقراطية بقيادة بورقيبة منذ الاستقلال، وبعد التغلغل والحضور القوي للدولة في جميع مفاصل الحياة الاجتماعية للأمة التونسية، اندلعت احتجاجات في مدينة سيدي بوزيد يوم 17 ديسمبر 2010 بعد إقدام أحد المواطنين على إحراق نفسه نتيجة ما يفسره البعض بالظلم الذي تعرض له من طرف القوات الأمنية والبطالة والتهميش، لتتوسع شيئاً فشيئاً الاحتجاجات وتطال المناطق الداخلية المعروفة بعدم استفادتها من التوزيع العادل للموارد ثم إلى جميع المحافظات. وبعد أقل من شهر، تحديداً في يوم 14 جانفي 2011، ترك الرئيس بن علي ومقربيه البلاد ليمثل هذين الحادثين ما يعرف بالثورة التونسية التي أتت بموجة اضطرابات في دول عربية عديدة أخرى (Blavier, 2016, p. 73).

نجد بعد ما رصدناه من تحليل أن النخبة الحاكمة في تونس بقيادة بورقيبة، قد بنّت دولة استبدادية ذات نظام سياسي مغلق ذو مقاربة أمنية بحتة للقضاء على أي خطر يهددها. وارتكزت الدولة التونسية على بناء مؤسسي صلب لا يعتمد مبادئ الفصل بين السلطات حيث سيطرت المؤسسة الرئاسية بقيادة بورقيبة على المجال السياسي بشكل شبه مطلق. وأنتجت هذه التراكمات تبعية للمسار فيما يخص المسارات السلطوية لثلاثة عقود متواصلة من الحكم البورقبي، حيث أصبح من الصعب التغيير المؤسسي نحو أوضاع ديمقراطية أفضل في ظل غضب شعبي ووضع اقتصادي واجتماعي صعب. هذا ما تواصل في فترة حكم بن علي، الرئيس التونسي ورجل الأمن القوي في عهد بورقيبة.

واصل بن علي الاعتماد على النظام السلطوي في تسييره للدولة التونسية، حيث تكوّن هذا من النظام من مجموعة مؤسسات تعتمد على تحالفات قوية بين الحزب الواحد، هيئات المجتمع المدني، المؤسسات الأمنية، إضافة إلى تحالف السلطة والمال الذي تنامي خصوصاً منذ منتصف التسعينات بصعود فئة رجال الأعمال المستفيدة من الخصخصة الاقتصادية والشبكة الزبائنية التي يُغذيها النظام الغير ديمقراطي. فآليات التبعية للمسار ظلت موجودة ضمن فترة حكم بن علي في وقت تم فيه قمع أي محاولات تنظيم قوى معارضة تهدد مصالح السلطة الحاكمة، هذا ما أدى لتأزم الأوضاع وانفجار انتفاضة شعبية أدت لإسقاط نظام دام أكثر من نصف قرن من الزمن فيما تصورنا أنه وضع طارئ تتم فيه توجهات واختيارات مؤسسية جديدة، علاوة على كونه لحظة تكوينية تبرز فيها ظواهر ومسارات جديدة.

3. الإستبداد الملكي وبناء نظام المخزن في المغرب

يرى البعض أن الهياكل والمؤسسات الديمقراطية في المغرب تحجب هيكلاً غير رسمي يعمل كظل للنظام السياسي يطلق عليه عموماً اسم المخزن. وهو شبكة يتصدّرها القصر وزبائنه حيث تحدد هذه الشبكة الخطوط الرئيسية للسياسة المغربية وتعمل كمحدد لأي نوع من الإصلاح السياسي، فالملك يتمتع بسلطة دينية وسياسية عليا تمنح سلطاته التنفيذية الواسعة تبريراً دينياً. وعليه، لا يوجد فصل ولا توازن بين السلطات في الممارسة العملية بما أن السلطة التنفيذية التي تُمارس بقيادة القصر تمثل نفوذاً قيادياً على السلطتين التشريعية والقضائية؛ فالحكومة والبرلمان ينفذان إرادة المخزن بدلاً من إرادة الناخبين، والمستشارون الملكييون والتكنوقراطيون المقربون من الملك، هم صنّاع القرار الحقيقيون في الوزارات؛ وعلى المستوى المحلي، يتخذ ولاة الأقاليم المقربون من القصر عادة، جميع القرارات المهمة (Kausch, 2009, p. 168). نتفق في تصورنا مع هذا الطرح حول مفهوم كلمة المخزن التي لطالما يتم وصف النظام السياسي المغربي بها دون فهم حقيقي، فهو نظام سياسي فعلي تتوزع فيه المبادئ والمهام والقيم بشكل هرمي وشبكي بين مكوناته، وبدأت ملامحه الحديثة تظهر منذ الحقبة الاستعمارية في بداية القرن العشرين، وتأسس بالفعل بعد الاستقلال سنة 1956. فالمغرب شهد حركة وطنية تحالفت مع النخبة الملكية ممّا ساهم في تأسيس المخزن بطابعه الحديث، وهذا ما سيتم تأكيده في هذا العنصر.

يُمثّل نظام المخزن بقيادة الملك السلطة الفعلية في المغرب، وللحفاظ على موقع العائلة الملكية والنظام المخزني نفسه (في وقت لم تعد الدول تسيرها أنظمة تقليدية مشابهة)، تم الإعتماد على الدولة ومؤسساتها من طرف النخبة الحاكمة كجهاز قمعي اتجاه أي أطراف معارضة تطالب بملكية دستورية حقيقية أو أي انفتاح ديمقراطي جدي واحترام حقوق الإنسان. وعليه، دخلت المغرب في مرحلة عنف شديد بعد الاستقلال تُسمّى في الأدبيات المركزة على التاريخ المغربي الحديث بسنوات الرصاص، والتي امتدت من بداية الستينات لغاية أواخر الثمانينات من القرن العشرين وتميزت بطغيان العنف السياسي ومظاهر الاحتجاز والتعذيب والاختطاف والاعتقالات المتعددة مثلها مثل الحالات العربية المختلفة كمصر وتونس. لكن في بداية التسعينات، وفي وقت ذروة عنف الدولة في الحالتين سابقتي الذكر كما سبق وظهر في هذا الفصل، بدأت المغرب تدخل في إصلاحات حقوقية وبعض الإنفتاح السياسي، ممّا أدى شيئاً فشيئاً إلى الدخول في سياق تبني العدالة الانتقالية، لكن بإصلاحات فوقية. فما يُفسّر ذلك؟

يهدف هذا المبحث إلى الإجابة عن هذا التساؤل عبر بناء منهجي يختلف قليلا عن الطريقة التحليلية التي تتناول الحالتين المصرية والتونسية بسبب طبيعة وبنية النظام المخزني شديدة الخصوصية. وإضافة للمقاربة المؤسسية، سنقوم بالاستعانة بالمدخل الأنثروبولوجي لفهم طبيعة هذا النظام وطبيعة الشرعية التي يتمتع بها الملك.

ينقسم هذا العنصر إلى قسمين بحيث يتناول القسم الأول بناء الدولة الاستبدادية منذ عهد محمد الخامس كما يتم تحليل دور المخزن في عنف الدولة والبناء المؤسسي الذي يساهم في انتهاكات حقوق الإنسان وتعقيد الأوضاع الديمقراطية. أما القسم الثاني فيتناول شرعية المؤسسة الملكية وما أدت إليه من بعض التحول في نمط التعامل مع المعارضة مما أدى لتجنب وقوع وضع حرج وسقوط النظام كما حدث في الحالتين السابقتين.

3.1 بناء الدولة الاستبدادية

يرى العديد من الباحثين أمثال عبد الإله بلقزيز أن لفترة النضال من أجل الاستقلال أهمية كبيرة في تحديد مصير المجال السياسي المغربي لبعده الاستقلال بسبب أنه أفرز تفاعلا كبيرا بين الحركة الوطنية والتيار الملكي. فالتعايش السياسي الذي كان بينهما قد كان تعايشا بين آليتين سياسيتين: آلية إنتاج وإعادة إنتاج التقليد في النظام السياسي ومأسسته، وآلية توليد قيم وعلاقات سياسية حديثة. وعلى الرغم من التجاذبات والصراعات التي كانت بين الطرفين، بيد أن قوى التقليد المتمثلة في الملكية لم تتجاهل مطالب قوى التحديث حسب الباحث نفسه، كما أن هذه الأخيرة المتمثلة في التيارات السياسية حديثة البنية والنشأة لم تتجاهل حقيقة الجذور التاريخية العميقة للمؤسسات التقليدية، ليخرج المغرب بذلك في فترة ما بعد الاستقلال بمجال سياسي مزدوج الشخصية مع غلبة واضحة لعلاقات التقليد (بلقزيز، 2007، صفحة 106).

نوافق هذا الطرح من جهة، لكن من جهة أخرى، يمثل هذا الطرح تجاهلا لما ولّدت المرحلة الأخيرة للحركة الوطنية (مثل الحالة التونسية مع بعض الاختلافات المؤسسية والتقليدية) تيارين متصارعين في المغرب: تيار ينادي بالوحدة المغاربية ويعارض التفاوض مع الحكومة الاحتلالية، بقيادة نخبة حزبية وبعض الجماعات المسلحة المتمركزة في الجبال، وتيار ينادي بالاستقلال عن طريق التفاوض مع الحكومة الفرنسية بقيادة محمد الخامس ودعاة الملكية من أعضاء الحركة الوطنية أيضا. كما أنتجت هذه الخلافات انتكاسات عديدة شهدتها الحركة الوطنية، والمستفيد الوحيد من هذه الانتكاسات في نظرنا هي المؤسسة الملكية حيث أصبح محمد الخامس حاكما وحكما في نفس الوقت مستعينا باستراتيجيات معينة لتغذية

الصراع بين الأطراف المتنافسة والهشة منذ عودته من المنفى في ظل عنف وانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان.

3.2 الملكية وعنفة الدولة

أعلن محمد الخامس بعد عودته مباشرة من المنفى (نوفمبر 1955) عن انتهاء ما أسماه "الجهاد الأصغر" المتمثل في السعي نحو الإستقلال، وبداية "الجهاد الأكبر" المتمثل في السعي نحو بناء الأمة وتشكيل المجال السياسي المغربي. وصارت المعضلة الأساسية التي تواجه النظام الجديد تكمن في كيفية التغلب على معوقات التنمية السياسية والاجتماعية، والإبتعاد عن الإرث الكولونيالي في وقت كان أهم المناضلين الثوريين المتمثلين في شباب حزب الاستقلال أمثال مهدي بن بركة وإبراهيم بوعبيد المتمتعين بشعبية كبيرة لدى شريحة الشباب في الحزب، على استعداد لتولي زمام القيادة. لكن سرعان ما أحبطت تطلعاتهم وفشلت توقعاتهم، وسرعان ما تحولت النشوة التي صاحبت عودة السلطان ومنح الاستقلال، إلى صراع سياسي بين حزب الاستقلال والأحزاب السياسية الأخرى الطموحة، وبين التيارات المؤكّنة لحزب الاستقلال. فلم تكن قطبية الآراء واضحة على الفور، حيث تنافست المصالح المختلفة على الهيمنة في حكومة الاتحاد الوطني التي تولت السلطة في ديسمبر 1955 في عهد مبارك بقاعي، والتي حصل فيها حزب الاستقلال، الذي أظهر امتعاضه الشديد، على تسعة فقط من أصل واحد وعشرين وزارة (Miller, 2013, pp. 149-154)، ليبدأ المجال السياسي المغربي لما بعد الاستقلال في التشكل عن طريق الصراعات وعدم المفاهيم السياسية بعد تحالف الملك والحركة الوطنية القومية بقيادة حزب الاستقلال.

خرجت المؤسسة الملكية بتقاليدها ومبادئها قوية بفضل شرعية سياسية مزدوجة بعد الاستقلال، فهي شرعية دينية-تاريخية ظهر مفعولها ضمن صراع الملك مع الإدارة الفرنسية؛ وشرعية نضالية اكتسبها من رفضه الخضوع لفرنسا (خاصة منذ قضية إضراب الظهائر). وفي مقابل قوة الملكية، خرجت الحركة الوطنية المغربية منهكة من الصراعات الداخلية وتضارب المصالح وكثرة الانشقاقات التي طالتها خاصة في الفترة الأولى لما بعد الاستقلال؛ ففي تلك الفترة الحرجة، خصوصا بين سنتي 1955-1960، انتهز محمد الخامس ضعف وتشتت الحركة الوطنية وراح يعمل على كسب القاعدة الاجتماعية المهمة في المغرب، وهي القاعدة القروية الريفية. وفي سياق ذلك، عملت الملكية عبر عدة ترتيبات مؤسسية متمثلة في اللوائح القانونية بشكل خاص، على احتواء هذه الشريحة المجتمعية المهمة مثل اللجوء إلى تنظيم إداري محلي جديد بعد سنة 1958، والأخذ بقاعدة الاقتراع الإسمي عوض الاقتراع بواسطة اللوائح؛ وبهذا

استطاعت المؤسسة الملكية احتواء النخبة القروية ضمن الهياكل الإدارية الاجتماعية الجديدة من خلال المجالس القروية المحلية. ومن انعكاسات هذه الترتيبات المؤسسية الغير مألوفة، كسب الملك قاعدة اجتماعية مهمة أعطت له إمكانية المناورة للحدّ من المعارضة السياسية التي كان يتلقاها من طرف العديد من أعضاء الحركة الوطنية. يقول "عبد اللطيف أكنوش": "هذه القاعدة الاجتماعية القروية العريضة سوف تكون وراء نجاح كل الدساتير المغربية حين عرضها على الاستفتاء الشعبي. أي وراء الاختيار السياسي لمغرب ما بعد الحماية" (اكنوش، 1980، الصفحات 145-147).

أصبح الصراع على السلطة بين محمد الخامس وحزب الاستقلال الدافع الرئيسي للحياة السياسية للدولة الجديدة، وتكثف ذلك في الأشهر والسنوات القادمة عندما تمت تعبئة القوات الموالية للنظام الملكي لمواجهة شعبية حزب الاستقلال الذي كان يأمل في الاستفاد من دوره المحوري في تكريس وتقوية المؤسسة الملكية. و عوض القيام بإعادة هيكلة الحكومة والمضي قدما في معالجة المشاكل التنموية، أحجبت المؤسسة الملكية عن البدء في الإصلاحات بسبب انشغالها بتوزيع السلطات والأدوار السياسية، وأصبحت العملية السياسية محاطة بسيل من انعدام الثقة غمر المجتمع ككل حيث زادت الاغتيالات السياسية الغامضة لأفراد بارزين مثل ثريا الشاوي وعباس المساعي، وسرعان ما تبدد جو الاستقلال المسبق للوحدة، وأصبح التنافس على المناصب بدلاً من بناء المؤسسات هو العمل الرئيسي للنخبة السياسية (Miller, 2013, p. 155).

في خضم الصراعات السياسية الناجمة عن الصراع عن السلطة غداة الاستقلال مباشرة، ظهرت في المدن مجموعات المقاومة المسلحة التي قادت حرب التحرير ضد القوات الفرنسية، وظهر جيش التحرير المُكوّن في الجبال، وكانت هذه الجماعات كثيرا ما تتحرك في استقلالية عن قيادات الحزب الوطني؛ وضمن محاولة مأسستها وإدماجها في القوات المسلحة الملكية والشرطة، كثيرا ما تم اللجوء إلى استعمال القوة، وأحيانا الإفراط في استعمالها (حمّودي، 2010، صفحة 40).

إنّ، تميزت المرحلة الأولى لما بعد الاستقلال بصراع على السلطة بين الملكية وأحزاب المعارضة الوطنية (Linn, 2011, p. 3)، هذا ما أدى بالمغرب للدخول في دوامة عنف شديد (Hachimi, 2015, p. 758)، وهو صراع بين النخب والجماعات المختلفة التي تكون النظام السياسي المغربي الذي يسير في مرحلة التشكل. وبناءً عليه، ميزت هذه المرحلة مجموعة من قوانين الطوارئ القمعية وغير الديمقراطية؛ فمثلا، لم يضع قانون الاجراءات الجنائية (وهو مجموعة من القواعد التي تنظم تحقيقات الشرطة وملاحقتها

قضائيا) أي قيود على سلطة الشرطة، ولم يمنح المشتبه بهم حقوقا أثناء الاحتجاز الاحتياطي والتحقيق (Linn, 2011, p. 3). هذا ما مثل اعتماد النخبة الحاكمة على بناء مؤسسي حوّل الدولة إلى جهاز قمعي يهدف للقضاء على المعارضة السياسية إذ تعرضت مناطق بأكملها للقمع منذ السنوات الأولى لما بعد الاستقلال تحت حكم محمد الخامس؛ ووجد الريف الشمالي على سبيل المثال أن نضاله المناهض للاستعمار قد انقلب عليه بمجرد تحقيق الاستقلال حيث قامت المنطقة بانتفاضة كبيرة سنة 1958. لكن سرعان ما قابلت القوات الملكية هذه الانتفاضة بقمع غير مسبوق مما أسفر عن مقتل الآلاف من المواطنين (Freeman, 2005, p. 4). ومثلت هذه الأحداث العنيفة بداية ما يسمى بسنوات الرصاص التي شهدت طرفين: المؤسسة الملكية، والمعارضة الوطنية التي تهدف لبناء نظام سياسي ديمقراطي وتبني ملكية دستورية على النمط الغربي. فالمعارضة هنا لم تُعارض الملكية كمؤسسة تقليدية تستمد الدولة المغربية هويتها منها بسبب حضورها المادي والمعنوي عند المغاربة منذ قرون، بل عارضت الحكم المطلق للملك وتحويل الدولة كأداة قمعية يستعملها الملك للحفاظ على موقعه ومصالح النخبة الحاكمة. واستعملت الملكية للحفاظ على موقعها في السلطة ولتحييد معارضيتها، أطرا مؤسسية سلطوية بدأت بوادرها تظهر مباشرة بعد الاستقلال، هذا ما سيظهر في العنصر القادم.

3.3 البناء المؤسسي

بناء على ما سبق، دارت أهم نقاط الصراع بين حلفاء الأمس (الملكية وحزب الاستقلال) حول مسألة السيادة والسلطة. فالعديد من أبرز وجوه الحركة الوطنية قد ألحوا على تأسيس مجلس تأسيسي منتخب يحدد نمط نظام الحكم الجديد، لاسيما عبر سنّ دستور يكرس سيادة الشعب على شاكلة الدساتير الديمقراطية الموجودة في العالم الغربي. وسرعان ما عارض ذلك المقترح الملك والتيار الموالي له في محاولة لتكريس السيادة والسلطة للملك وحده، وكان ذلك بالفعل عندما بدأت الملكية تحسم الأمور لصالحها ابتداء من سنة 1958 عندما بدأت التأسيس لمؤسسات ترمي لإنشاء نظام سلطوي أين ظهر ذلك في العهد الملكي الصادر في نفس السنة حيث أُعطي للملك محمد الخامس سلطات مطلقة. فضمن مبادئه، يقرّ العهد الملكي حرفيا أن "سيادة البلاد تتجسّم في الملك الذي هو الأمين عليها والحفيظ عليها"، كما يتعهد الملك بإنشاء نظام ملكي دستوري ديمقراطي وتعيين اختصاصات وسلطات رئيس الحكومة وكل وزير؛ لكن المفارقة الأبرز أن هؤلاء، أي رئيس الحكومة والوزراء، يستمدون سلطتهم من الملك ومسؤولون أمامه (ملين، 2017، الصفحات 130-132).

توفي محمد الخامس سنة 1961 في ذروة الصراع على السلطة، تاركا خلفه أوضاعا سياسية صعبة تشهدها المغرب من انسداد سياسي وتسيير البلاد من دون دستور فعلي يحدد صلاحيات المؤسسات السياسية ونمط الحكم، زيادة على انشاقات وصراعات متوالية بين أطراف المعارضة، مع أوضاع سوسيو-اقتصادية وحقوقية صعبة. وعلى الرغم من ذلك، انتقلت السلطة إلى ولي العهد الحسن الثاني في شكل سلس وسلمي، ليأخذ هذا الأخير زمام المبادرة التي بدأ فيها محمد الخامس ويذهب لتأسيس النظام الملكي المخزني المغربي الذي تتواصل خصائصه وأهم مؤسساته إلى يومنا هذا.

طرح الحسن الثاني بعد خلافة أبيه محمد الخامس مشروع دستور على الاستفتاء الشعبي في تشرين الثاني نوفمبر 1962 دون الأخذ بعين الاعتبار رؤية المعارضة، هذا ما عكس الطبيعة السلطوية للملك الجديد -أي الحسن الثاني-، ومع ذلك نظم الاستفتاء فعلاً رغم دعوة الكثير من الهيئات كـ"الإتحاد الوطني للقوات الشعبية" (المعارض اليساري للملك) إلى مقاطعته. يقول الكاتب محمد ملين: "لم تحمل النتائج الرسمية أية مفاجأة فقد زكى هذا الدستور الممنوح أكثر من 84% من المصوتين حسب النتائج الرسمية لتحسم الملكية مجموعة من القضايا الجوهرية لصالحها كطبيعة النظام وسلطات العاهل المطلقة ومكانة الحكومة الثانوية ودور الأحزاب الهامشي وتقييد الحريات الفردية والجماعية" (ملين، 2017، صفحة 144).

أقر أول دستور مغربي بعد الاستقلال التعددية الحزبية في الفصل الثالث، هذا ما يظهر للوهلة الأولى شيئاً جيداً، خاصة وأن الإقرار بالتعددية الحزبية يعتبر أحد مقومات الديمقراطية في وقت ذهبت فيه معظم دول المنطقة العربية إلى العمل بقاعدة الحزب الواحد. لكن من جهة أخرى، تبين الفصول 19، 23، 24، 25 تواليا هيمنة الملك على الحياة السياسية المغربية بصفته شخصاً مقدساً (الفصل 23) وأميراً للمؤمنين (الفصل 19)، أي أنه يملك سلطة فوق الجميع يستلهمها من العامل الديني. زيادة على ذلك، تتعزز سلطة وهيمنة الملك في الفصلين 24 و25 أين تُمنح له صلاحية تعيين الوزير الأول والوزراء وإقالتهم دون قيود، إضافة إلى ترأسه المجلس الوزاري (دستور المملكة المغربية، 2020).

سمحت هذه السياقات التاريخية التي أدت إلى تبني أول دستور مغربي بعد الإستقلال بسيطرة المؤسسة الملكية على المجال السياسي، وازدادت صلابة وقوة الملكية بعد تحكمها في القوات المسلحة أيضاً. فبعد إعلان حالة الطوارئ سنة 1965¹⁰، حكم الملك بمساعدة الجيش وكان هذا الأخير في قلب النظام، وقمع الجيش الذي أدى دور حامي النظام، الإنتفاضات الريفية وأعمال الشغب الحضرية، كما ترأس بعض قادته أجهزة سرية وأداروا قوات الشرطة. من أهمهم نجد اللواء "محمد أوفقيير"، وزير الداخلية

بين سنتي 1964-1971 وقائد القوات التي أطلقت النار على المتظاهرين في الدار البيضاء سنة 1965 (Hammoudi, 1997, p. 33). كما لا يجب انكار حقيقة أن سيطرة الملك على الجيش لم تمنع بعض المشاكل الداخلية، وتجلت ذلك في حدوث محاولتي انقلاب سنتي 1971 و1972 مما أدى إلى عمليات تطهير واسعة داخل صفوف القوات المسلحة واغتيالات واعتقالات كثيرة تعكس شدة قوة المؤسسة الملكية وعلوها في هرم تنظيم الحكم المغربي.

اشتدت المعارضة الحزبية للملك تزامنا مع ازدياد الاحتجاجات الشعبية في المناطق المهمشة في البلاد، وكانت أهم الخطوات التي اتخذها لأجل مصادرة المجال العام لصالحه هي إعلان حالة الاستثناء يوم 7 جوان 1965 التي منحت حق تعطيل الدستور وحل البرلمان، لينفرد الملك بالأمر لمدة خمس سنوات مدشنا بذلك فترة سوداء من تاريخ المغرب؛ هذا ما أدى به إلى طرح دستور جديد للاستفتاء سنة 1970 في ظل أزمة شرعية عميقة (مُلين، 2017، صفحة 156). فأدت هذه الأحداث إلى انقلابين عسكريين كما رأينا سابقا، إضافة إلى تشكيل كتلة وطنية بمبادرة "حزب الاستقلال" و"الاتحاد الوطني للقوى الشعبية" و"الحزب الشيوعي المغربي" سنة 1971. وبذلك، أعلن هذا التكتل عن نيته عدم المشاركة في الانتخابات إضافة المطالبة بإقامة نظام ديمقراطي واحترام الحقوق والحريات العامة، خاصة الحق في التجمع وتكوين الجمعيات والصحافة (Riera, 2011, p. 236). أما دستور 1970، فلم يغير شيئا، حيث كانت نسبة قبوله (نتيجة الاستفتاء) 98% وفق ما صرحت به وزارة الداخلية (مُلين، 2017، صفحة 156). نفس الشيء بالنسبة لدستور 1972، وبنفس نسبة القبول أيضا وفق التقارير الرسمية.

سلطة الملك غير عادية في بلد خرج منهكا من استعمار مزدوج (فرنسي-إسباني)، فعلى خلاف الدول العربية الأخرى، لم يسيطر الحزب الذي قاد مفاوضات الاستقلال على السلطة، ولم يحكم القادة العسكريون الذين قادوا حرب التحرير البلد، هذا ما يطرح الإشكال التالي: من أين يستمد الملك شرعيته؟

4.3 أسس شرعية المؤسسة الملكية

يعبر مفهوم الشرعية عن القيمة التي يتم من خلالها الاعتراف بشيء أو بشخص ما وقبوله أنه صحيح ومناسب، وبالتالي فإن المؤسسة أو الشخص الشرعي يحظى بقبول واسع ومعترف به من قبل الجمهور؛ ومن هنا، فالشرعية تمنح الحق والسلطة. قسم "ماكس فيبر" "Max Weber" الشرعية لثلاثة أنواع هي: تقليدية، وكاريزمية، وعقلانية-قانونية. فتعتمد الشرعية التقليدية على فكرة أن شيئا أو شخصا ما يملك

شرعية لأنه كاد دوما على ذلك الحال، فهي مبنية على فكرة أنه يتم قبول جوانب معينة من السياسة لأنها كانت مقبولة لفترة معينة من الزمن؛ وفي عالم السياسة، تعبر الكاريزما عن تلك الشخصية التي تلهم الناس بأفكارها وتستطيع حشدهم بطريقة مبهرة، وتعتمد على الاقناع وقوة الأفكار؛ أما الشرعية العقلانية القانونية فهي عكس النوعين السابقين، أي أنها لا تستند إلى التاريخ أو على قوة الأفكار، فهي تعتمد على نظام من القوانين والاجراءات المتجسدة في مؤسسات راسخة (O'neil, 2018, pp. 46-48).

إن دراسة وتحليل الشرعية الملكية في المغرب تتطلب تجاوز الأطر النظرية لعلم السياسة، لذا فإن في الأنثروبولوجيا السياسية وتصوراتها بعضاً من النقاط الإيجابية في ما يخص هذا الموضوع، خصوصاً عند الاستناد لأهم المراجع التي حللت النظام السياسي المغربي بأساليب ومناهج غير العلوم السياسية. لذا فلا بد من استثناء الشرعية العقلانية القانونية في الحالة المغربية، لأن هذا النوع عادة ما يكون في الديمقراطيات الغربية، فشرعية الملك المغربي والمؤسسة الملكية هي خليط بين الشرعية الكاريزمية والتقليدية، وسبب ذلك أن شرعية الملك مستلهمة من المنصب التاريخي وشرعية الملكية متجذرة عبر قرون من الزمن. أما الشرعية الكاريزمية، فهي شرعية تغذي الشرعية التقليدية، فإذا كان الملك يملك كاريزما قوية، فهذا أفضل بالنسبة للشرعية الملكية لأنها تتقوى بهذه الكاريزما. يقول "جون واتربوري" John Waterbury "في سياق تحليله للشرعية الملكية المغربية: "قرر الملك أن يساند القضية الوطنية، والسير في اتجاه نصائح حزب الاستقلال وأدى به موقف ((اضراب الظهائر)) إلى الابعاد والنفي سنة 1953. وان السنوات التي قضاها بين تركت آثارها على شخصيته، ولم تظهر هذه الآثار على حقيقتها إلا بعد الاستقلال. وكما لاحظ أحد الاستقلاليين ذلك عندما عبر بقوله: ((لقد كان حتماً أن تتكون لدى محمد الخامس نزعة استبدادية لاننا لم نتوقف طيلة سنوات عن التردد على مسامعه بأنه الرجل العظيم، وأنه وحده القادر على مواجهة الفرنسيين، كما ان الفرنسيين بدورهم كانوا يرددون نفس النغمة على أنه الوحيد الذي بإمكانه التصدي لحزب الاستقلال مما أدى به الامر في النهاية الى الايمان بسلطته الفردية))"، (واتربوري، 1982، صفحة 53).

تبين الفقرة السابقة الشخصية الكاريزمية التي كان يمثلها محمد الخامس الذي اكتسب شرعية واسعة عند المغربيين خاصة في سنوات الكفاح ضد الاستعمار؛ وفي نفس النمط من الشرعية، امتلك الحسن الثاني كاريزما وشخصية جعلت منه ملكاً مقبولاً كونه تبنى أسلوب قمع أنعم مقارنة بأبيه حيث يمزج بين المكافآت الرائعة والعقوبات القاسية، فقد كانت استراتيجيته المفضلة تكمن في تحييد المنافسين المحتملين

على السلطة عبر تقديم الحوافز مثل الأراضي الجيدة والصفقات التجارية والمناصب الحكومية المرموقة، لذا تكمن مهارته في أنه واجه المعارضة بقسوة، لكنه لا يزال ينظر اليه الكثير أنه ملك محبوب (Freeman, 2005, p. 5). بعبارة أدق، لطالما عبر المركز الملكي المغربي عن هيمنته عبر قوة الإقناع وإقناع القوة (El Maslouhi, 2006, p. 716).

إن العلاقة الأبوية بين الملك المغربي ورعاياه تمر وتتغذى عن طريق ثلاثة عمليات هي: القرب، الخدمة، والعتاء. فالقرب من الملك هو مصدر القوة والشهرة وفق "المصلوحي"، والجلوس والأكل معه مثلا علامات تمييز، أما الهدايا والعتاء فيستفيد منها المعينون مقابل الخدمة المقدمة (El Maslouhi, 2006, p. 716). بمنطق زبائني: *give here-take there* حيث تعبر هذه العبارة الزبائنية عن عملية أخذ وعطاء غير متكافئة لكنها مفيدة بين طرفين تختلف مكانتهما في المجتمع، ويوفر الأشخاص الذين يملكون الموارد وخاصة التوزيع الطريق نحو الوصول إلى الموارد التي يتم استبعاد الآخرين منها عادة بطرق ملتوية، عن طريق الوساطة والتملق (Roniger, 2004, pp. 353-354). وتنقسم هذه العلاقة بين شخصين: الشخص أ، هو صاحب السلطة (Patron) وصاحب خاصية العطاء، وهو الذي ينتظر خدمة من الطرف ب؛ الشخص ب، وهو الزبون أو الزليم (Client)، وهو الذي يقدم خدمات معينة للطرف أ مقابل استفادته من مزايا معينة.

بنى محمد الخامس والحسن الثاني دولة "نيوباتريمونيالية" بهذه الخصائص (آيت نوري، 2022)، واكتسب الملك شرعيته عن طريق هذه الآليات التي زادت قوة مكانته أيضا بالرغم من الانتهاكات المختلفة للأسس الديمقراطية ولحقوق الإنسان. ففي سياق ذلك، يشير عبد السلام مغراوي إلى مفارقة حدثت بعد وفاة الحسن الثاني حيث استطاعت -الوفاة- إحداث شلل تام في الحياة السياسية والاجتماعية المغربية لعدد من الأيام، حين صارت الصحف المغربية تكتب قائلة أن المغرب "أصبح يتيما"، واحتشد ملايين الأشخاص في جنازة الملك الراحل الذي تميزت فترة حكمه بالممارسات القمعية الكبيرة. المفارقة حسب مغراوي هي أن المغرب لا يملك خصائص الدولة الشمولية التي تستطيع حشد ملايين الأشخاص في غضون يومين (Maghraoui, 2001, p. 74)، فمن أين جاء هذا التعاطف والقبول؟

تشبه خصائص النظام المغربي خصائص الأنظمة السلطانية أيضا، والتي وصفها خوان لينز "Juan Linz" على أنها: لا سيادة للقانون فيها، مأسسة ضعيفة، تلاعب بشكل مفرط بالرموز، تعبئة بطرق قسرية أو زبائنية، قيادة شخصية وتعسفية، لا قيود عقلانية قانونية، نزعة قوية للسلالة الحاكمة، الامتثال للقيادة

على أساس الخوف الشديد والمكافآت الشخصية، طاقم الزعيم مكون من أفراد أسرته والمقربون أو رجال متورطون مباشرة في استخدام العنف لديمومة النظام، والتعظيم الزائد عن حده (Spetan, 1996, pp. 44-45). أو كما يرى البعض: تقديس الشخصية (O'neil, 2018, p. 189).

مما سبق، ومن أجل التعمق في فهم عملية القرار السياسي المغربي، لا بد من النظر في أسئلة أخرى مهمة هي: ما الذي يفسر صمود الملك المستبد وصمود الملكية المُشخصنة في ظل تنامي الأصوات المعارضة؟ وهل تكفي الامتيازات والطرق العنيفة لإسكات أطراف معارضة عديدة؟ تؤدي بنا هذه التساؤلات إلى الغوص أكثر من النظر في الشرعية الكاريزمية وضرورة النظر في الشرعية التقليدية التي تكتسبها الملكية.

كتب عالم الأنثروبولوجيا المغربي عبد الله حمودي سابقاً (1997) عن الثقافة الأنثروبولوجية للخضوع في المغرب وهيمنة الأستاذ على التلميذ، كما بحث عن أشكال ممارسة السلطة لفترة ما بعد الكولونيالية واستمراريتها حيث يقول: "يعتقد العلويون بوجود علاقة مباشرة يقرها المرسوم الإلهي بين الملك ورعاياه. مؤكدين أن هذه العلاقة التقليدية يتم التعبير عنها عن طريق الولاء الرسمي، أو البيعة التي يقدمها المجتمع، ويمثلها العلماء للمرشح الذي يختار في بداية كل عهد جديد. ويشكل يمين الولاء، الذي يتم تجديده كل عام في أيام العيد الإسلامي رابطاً لا ينكسر بين الشعب والملك، هذا ما يضع الملك فوق أي انقسامات قد تعصف بالمجتمع" (Hammoudi, 1997, p. 13). نوافق هذا الطرح الأنثروبولوجي، فبالعودة إلى الحلقة التاريخية الاستعمارية، وتحديدًا في فترة المقاومة، يمكننا الجزم أن تأسيس عيد العرش واضفاء طابع الولاية والصلاح على الملك المنفي هو ما أدى إلى تصويب النخبة الوطنية كل رأسمالها الرمزي والسياسي في طاحونة الحقل السلطاني. هذا ما يضعف الشرعية السياسية مقارنة بالشرعية الدينية، والنخبة أمام الدولة، والحزب أمام الملك مما سيفتح الباب للقداسة كي تصبح مكونًا من مكونات العلاقة بين السياسي والديني (Mouzay, 2018, p. 36).

كما يظن العلويون ضمن عقيدتهم التي تمثل حيزًا هامًا في الثقافة السياسية المغربية المتشكلة منذ قرون أن الخروج على الحاكم محرم شرعًا؛ ففي حالة غياب زعيم تضعه مكانته الدينية فوق المجتمع، فإن الانقسامات بين سكان المدن وسكان الأرياف، والعرب والبربر، وبين البرجوازية والشعب قد تفكك الدولة القومية المغربية التي لطالما حارب ملوكها القوى المسيحية الطامعة في البلاد منذ القرن السادس عشر، فالمغرب يجب أن يستند لسلطة ملكية تقليدية بما أنه تأسس عن طريق "الشرفاء أحفاد النبي" في القرن

الثامن ولا زالت تحكمه عائلة من سلالته لحد اليوم حسب اعتقادهم. من هذا المنطلق، تشمل سلطة الملك عقبة هائلة أمام أولئك الذين قد يفكرون في التنافس على القيادة العليا، ومهاجمته ستكون جريمة وتضحية؛ إضافة إلى ذلك، فهي انتهاك للقانون الإلهي، فالله يأمر أن المجتمع لا يبق دون قائد (إمام)، ليمثل هذا التصور أول حجة رادعة ضد أي محاولة تمرد (Hammoudi, 1997, pp. 13-14). كما شكلت البيعة في المنظومة السياسية المغربية "آلية للاستقرار السياسي وضمان لاستمرارية النظام، كما لعبت دورا كبيرا في مجابهة المشاريع البديلة المعارضة للنظام، ففي خطاب الملك [محمد الخامس] جاء في إحدى فقراته: (قد علمتم أن بيعتنا الشرعية قد إنعقد عليها الإجماع، فالخارج عنها خارج عن جماعة المسلمين، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يد الله مع الجماعة")" (Mouzay, 2018, p. 53).

إضافة إلى ذلك، ترى مجموعة من الدراسات أن الأنظمة الملكية العربية تعد استثناءً فيما يخص الانتقال نحو الديمقراطية وسيطرة المؤسسة الملكية على المجال السياسي والسوسيو-اقتصادي بشكل كبير. ولعلّ من أول وأهم هذه الدراسات هي دراسة "ليزا أندرسون" "Lisa Anderson" التي رأت بوجود تجاوز المداخل الثقافية لفهم المسارات السياسية للأنظمة الملكية في الشرق الأوسط، بما في ذلك الملكية المغربية التي تعد الوحيدة (مع سلطنة عمان) في الشرق الأوسط التي تعود جذور السلالة الحاكمة فيها لقرون عديدة من الزمن (Anderson, 1991). لذا، فإن فهم ميزات ومسارات بناء الدولة في الملكيات مقارنة بالجمهوريات في المنطقة هي أمر أساسي في شرح مرونة واستمرارية الأنظمة الملكية أثناء موجة الاضطرابات الداخلية والتحكم في المعارضة السياسية. فلم "يكن الملوك وحدهم من دعموا هذا المتانة؛ لكن أيضا، المؤسسات التي أسستها العائلات الملكية" (Kopru & Abdulmajeed, 2018, p. 7).

وفق "كريستينا كوش" "Kristina Kausch"، إن الهياكل والمؤسسات الديمقراطية في المغرب تحجب هيكلًا غير رسمي يعمل كظل للنظام السياسي يطلق عليه عموماً اسم المخزن. وهو شبكة يتصدّرها القصر وزبائنه حيث تحدد هذه الشبكة الخطوط الرئيسية للسياسة المغربية وتعمل كحارس لأي نوع من الإصلاح السياسي. فالملك يتمتع بسلطة دينية وسياسية عليا تمنح سلطاته التنفيذية الواسعة تبريراً دينياً. وبالنتيجة، لا يوجد فصل ولا توازن بين السلطات في الممارسة العملية، حيث تمارس السلطة التنفيذية بقيادة القصر نفوذاً قيادياً على السلطتين التشريعية والقضائية، فالحكومة والبرلمان ينفذان إرادة المخزن بدلاً من إرادة الناخبين؛ المستشارون والملكيون والتكنوقراطيون المقربون من الملك هم صنّاع القرار الحقيقيون في الوزارات؛

وعلى المستوى المحلي، يتخذ ولاية الأقاليم المقربون من القصر عادة، جميع القرارات المهمة (Kausch, 2009, p. 168).

تُمثل هذه العوامل أساس صمود المؤسسة الملكية التي عادة تلجأ إلى تقنيات لا تمتلكها الأنظمة الجمهورية التي نعتبرها أكثر عرضة لحدوث أوضاع حرجة فيها، فالنظام السياسي المغربي مُدَجَّن بشرعيتين: شرعية دينية تقليدية، وشرعية كاريزماتية يحملها الملوك منذ توليهم منصب ولاية العهد. إضافة إلى ذلك، استعمل النظام المخزني في المغرب تقنية الإصلاحات المؤسسية المتراكمة التي لم تؤدِّ لمقاومة التغيير المؤسسي نحو الأفضل خاصة منذ تسعينات القرن العشرين أين اشتد القمع السياسي في تونس ومصر.

5.3 بداية الإصلاحات والتحول في نمط التعامل مع المعارضة

أدت المواجهة بين الملكية والمعارضة اليسارية إلى لعبة محصلتها صفر، فلم ينجح الملك في القضاء على معارضته اليسارية (رغم تعدد محاولاته)، كما لم تنجح هي في الإطاحة بالملكية. ومهما كانت هذه المواجهة دموية، فقد كانت لها ميزة إحداث تغيير كبير في طريقة تصور كل من هذين الطرفين فيما بينهما، وبالتالي بمثابة فرصة لكل منهما لتعلم كيفية التعامل مع الآخر. فمن ناحية، أدركت الملكية أن ما اعتبرته عدوا قد تحول إلى معارضة عميقة الجذور اجتماعيا؛ ومن ناحية أخرى، أصبح اليساريون مدركون لحقيقة أن ما اعتبروه نظاما رجعيًا وتقليديًا ومحافظًا هو في الواقع نظام ملكي راسخ منذ عدة قرون مشكلا بذلك الثقافة السياسية للأمة. السمة الرئيسة لهذه الثقافة السياسية تكمن في التمييز بين الملك كشخص والملكية كمؤسسة، وعليه، في حين أن الغالبية العظمى من المغربيين قد يعتبرون الملك شخصا غير عادل، غير أنهم يتعاملون مع الملكية كرمز للوحدة الوطنية والشكل الشرعي للملك (Hachimi, 2015, p. 6). نتيجة لهذه التجاذبات، بدأ هذان الفاعلان الرئيسيان (الملك واليسار) عملية طويلة من القبول المتبادل ومحاوله بناء الثقة مما أدى إلى تقديم تنازلات كبيرة بينهما، هذا ما مهد لأول تجربة للعدالة الانتقالية في العالم العربي (Hachimi, 2015, p. 6). وكانت هذه المسارات كنتيجة لطول العمل الحقوقي ومبادراته على الرغم من عمله ضمن نطاق نظام سلطوي مغلف، فقضية حقوق الإنسان في الحالة المغربية قد شهدت تطورًا لا بأس به منذ سبعينات القرن الماضي.

أدت المسارات السلطوية والقمعية للنخبة الحاكمة إلى طرح قضية حقوق الإنسان بكثرة خاصة في فترة الثمانينات من القرن الماضي. لكن قبل ذلك، وتزامنا مع اشتداد السلطوية في عهد الحسن الثاني،

أنشأ بعض أعضاء حزب الاستقلال "الرابطة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان" في سنة 1972، والتي كانت تهدف للدفاع عن المعتقلين بسبب جرائم الرأي والتأكيد على حقوق الانسان. لكن على الرغم من ذلك، واجهت الرابطة مشكلة وهي ارتباطها الوثيق بحزب الاستقلال وعدم امكانية استقلالها عنه، فبسبب ذلك ظلت انتقادات الرابطة للحياة السياسية والظروف القمعية في المغرب محدودة جدا (Riera, 2011, p. 36).

علاوة على ذلك، لم يتوقف النضال الحقوقي في المغرب، فقد أدى القمع الدموي للدولة ضد الأحزاب اليسارية والنقابات إلى إنشاء "الجمعية المغربية لحقوق الإنسان" سنة 1979 في وقت تجاهلت الرابطة الأساليب القمعية وكانت مجرد حبر على ورق. كانت الجمعية مرتبطة بالاتحاد الاشتراكي وابتعدت عنه بداية من ثمانينيات القرن الماضي بسبب الخلافات المرتبطة بتعاون الحزب مع الحكومة المغربية (Riera, 2011, p. 36). أما في نهاية ذلك العقد، وضعت حركة حقوق الانسان المغربية أولوية أهدافها في بناء دولة تقوم على الديمقراطية وحقوق الانسان، إضافة إلى السعي وراء استقلال الجمعيات عن الأحزاب وتعزيز التعامل فيما بينها. هذا ما مهد لتأسيس "المنظمة المغربية لحقوق الإنسان" سنة 1988 (Riera, 2011, p. 37).

أصبحت خلال هذه الفترة منظمات حقوق الإنسان المغربية نشطة بشكل أكبر، فعلى الرغم من أن التنظيمات الأولى كانت مرتبطة بالأحزاب السياسية، فقد تطور الفضاء العام لحقوق الانسان بشكل أكبر بداية من النصف الثاني لثمانينات القرن الماضي مثل المنظمة السابقة الذكر -المنظمة المغربية لحقوق الانسان-، والتي كانت أبرز مطالبها الافراج عن المعتقلين السياسيين (Linn, 2011, p. 4). كان ذلك في ظل موجة انتقالات ديمقراطية عالمية وفي ظل تنامي أصوات حقوق الإنسان عبر العالم وعولمتها مع بداية ظهور نماذج ومؤسسات العدالة الانتقالية في العالم خصوصا في أمريكا اللاتينية.

سمحت المسافة الحذرة التي اتخذتها "المنظمة المغربية لحقوق الإنسان" من الساحة السياسية بالعمل دون الخضوع الى نفس القمع والتضييق الذي اجبر "الرابطة المغربية لحقوق الانسان"، و"الجمعية المغربية لحقوق الانسان". ومن نتائج نشاطها المستمر، إطلاق سراح 35 سجين بعد خمسة أشهر فقط من تأسيس المنظمة (Linn, 2011, p. 5). بعد ذلك، بادر الحسن الثاني إلى تأسيس "المجلس الإستشاري لحقوق الإنسان" سنة 1990، حيث استوعب هيكله المؤسسي مجموعة من الفاعلين السياسيين وبعض مناضلي التنظيمات المدنية الحقوقية بهدف بلورة المقترحات المطلوبة في قضايا حقوق الانسان المغربية (عبد اللطيف، 2013، صفحة 94)؛ وعلى الرغم من ذلك فقد كان مجرد مجلس يتحكم فيه الملك كما شاء، وجاء

نتيجة الضغوطات الدولية والداخلية، كما رأت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في الأمم المتحدة، إضافة إلى تقرير لوزارة الخارجية الأمريكية سنة 1992 عن وضع حقوق الإنسان في المغرب أن الحكومة المغربية أصبحت تحرك المجلس لأغراض دعائية (عبد اللاوي، 2013، صفحة 59). فالنخبة الحاكمة لاتزال تسيطر على الأوضاع السياسية والمؤسسات المكونة للنظام الملكي بسبب عدم وجود فضاء ديمقراطي حقيقي قوامه تمثيل سياسي يخضع لرغبة المواطنين ووجود فصل فعلي ما بين السلطات. لكن هذا لم يخفي أن فترة تسعينات القرن العشرين كانت مليئة بمحاولات الإصلاح السياسي من قبل الملك الحسن الثاني.

سمح الحسن الثاني بتعديل دستوري سنتي 1992 و1996، إضافة إلى دستور جديد سنة 1998، لكن هذا لم يسلم من الانتقاد، حيث لاحظ المراقبون أمثال محمد الهاشمي أن هذه الأحداث لا تستطيع أن تكون غير مجرد تعديلات تهدف لتكييف النظام مع بيئته المتطورة بدلا من كونها أساسا لأي انتقال ديمقراطي (Hachimi, 2015, pp. 2-3). ففي سنة 1999، وهي سنة تقلد الملك محمد السادس العرش، أنشئت هيئة تحكيم مستقلة لتحديد وتعويض الضحايا السابقين للاختفاء القسري والاحتجاز التعسفي (Rhani, 2018, p. 258) في ظل تنامي النشاط الحقوقي، خاصة من طرف "منتدى الحقيقة والعدالة" الذي تأسس سنة 1999 حيث قام بمجهودات ونشاطات كبيرة لفرض نفسه على الساحة الحقوقية المغربية وقام باعتصامات عديدة وروتينية أمام السجون والمعنقلات السابقة منذ أول اعتصام لهم في "درب مولاي الشريف" يوم 4 آذار مارس 2000 (Vairel, 2008, p. 231). من أبرز مطالب هذا المنتدى أيضا انشاء "لجنة الحقيقة المستقلة" على غرار جنوب افريقيا، وكانت مساهمة بشكل بارز في ظهور "هيئة الانصاف والمصالحة" سنة 2004 (Laouina, 2016).

يمكن القول بناءً على ما سبق أنه على الرغم من سيطرة الملك والموالاة للنظام الملكي على الدولة المغربية، ومبادراتهم لإصلاحات سياسية وحقوقية محتشمة، فإن نمط التعامل مع المعارضة قد تغير نحو الأفضل، فلم يعد الشعب المغربي يعاني من عنف الدولة كما كان عليه الحال أثناء سنوات الرصاص.

نستطيع القول بعد الحجج السابقة أن المؤسسة الملكية قد سيطرت على الفضاء السياسي في المغرب مباشرة بعد الإستقلال سنة 1956 في ظل دعم كبير من مختلف الأطياف السياسية والاجتماعية، وأخذ المخزن الذي هو عبارة عن شبكة من العلاقات التي يتصدرها القصر وزبائنه في عملية بناء الدولة المغربية الحديثة بمنطق سلطوي تدعمه ترسانة من المؤسسات القمعية لصد أي محاولة لقلب النظام السياسي.

وعليه، لجأت الملكية في سياق المحافظة على مكانتها في قمة النظام السياسي إلى أساليب قمعية تخللتها انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان فيما سمي بسنوات الرصاص التي بدأت منذ الإستقلال إلى غاية نهاية الثمانينات، ومما ساعد على هذه الخروقات هو البناء المؤسسي المعتمد على هندسة دستورية سلطوية بحتة حيث مثّل فيها منصب الملك القوة المسيطرة على الأوضاع السياسية للبلاد في ظل عدم فصل واضح للسلطات وسيطرة مطلقة للمؤسسة الملكية.

إن ما زاد من شدة البناء المؤسسي الصلب غير المعتمد على الفصل بين السلطات هو الشرعية التي يتمتع بها الملك في النظام الإجتماعي المغربي بصفته الحاكم والحكم حيث أنه على الرغم من تبني المغرب للتعددية السياسية منذ الاستقلال عكس الدول العربية، فإن الاختلافات الناتجة عن هذه التعددية تبقى بمنأى عن الملك الذي يحكم فيما بينها. لذا تمثلت أسس الشرعية التي يحظى بها الملك المغربي في خليط بين الشرعية الكاريزمية والدينية والتاريخية بما أنه "أمير المؤمنين" الذي تتجدد له البيعة في عيد العرش علاوة على الدور التاريخي الذي قدمه الملوك المغاربة في مقاومة الأطماع الأجنبية وحفظهم للأمة من الانقسامات، وكذا الدور الذي لعبه محمد الخامس في الحركة الوطنية وحرب التحرير ضد الإستعمار الفرنسي. ومما زاد من الأمر أكثر تعقيداً هو دور الشرعية الملكية التي تمثل أهم متغير في الحالة المغربية بما أنها جنبت الدخول في وضع حرج يؤدي إلى سقوط النظام. فالملك هو من قاد بداية الإصلاحات السياسية في نهاية الثمانينات بعد مختلف الضغوطات الداخلية والخارجية، مما شهد تجاوزاً كبيراً من الشعب المغربي ومختلف الأطياف السياسية. وتواصلت هذه الإصلاحات لغاية مجيء الملك محمد السادس في نهاية القرن العشرين لتتوج أخيراً بتبني منهج العدالة الانتقالية في ظل نفس النظام على عكس ما هو مألوف في التجارب المقارنة للعدالة الانتقالية.

4. خلاصة

يُعنى هذا الفصل بتحليل دور الدولة الاستبدادية كما ورد في مفهومها السابق ذكره في البداية، في رسم المسارات المؤدية لظهور العدالة الانتقالية في الدول محل المقارنة. وفي سياق ذلك، تم اختيار متغيرات محددة بدقة حيث تمثلت في: طبيعة النظام السياسي، البناء المؤسسي للدولة، الشرعية السياسية، التبعية للمسار، والوضع الحرج. وتجدر الإشارة إلى أن معظم المتغيرات كانت متشابهة بطريقة مقارنة، لذا يمكن قولبة المقارنة ضمن تقنية تصميم الأنظمة الأكثر تشابهاً *Most Similar Systems Design*.

يمكن رصد ملاحظة رئيسة في هذا الفصل بعد التحليل المقارن، وهي أن الدول العربية دول تنتمي لصنف الدول التسلطية الاستبدادية *authoritarian* بحيث تستند لمؤسسات قمعية مهمتها المحافظة على موقع النخبة الحاكمة ومصالحها؛ وفي سبيل تحقيق هذه الغاية، حوّلت النخب الحاكمة الدولة إلى أداة استبدادية مؤسسية تقوم على القمع وانتهاك حقوق الإنسان. وتعد هذه التوجهات السلطوية التي تبنتها هذه النخب عبارة عن خيارات مؤسسية تاريخية تمثل ثقلًا كبيرًا يقاوم التغيير والإصلاح السياسي والحقوقى، مما يترجم تبعية مفرطة للمسار تؤدي إلى الوقوع في وضع طارئ يغير من بنية السلطة القائمة، إلا في حالة ما إذا كان نظام الحكم يستند لشرعية كبيرة تمكنه من المناورة وتكييف مبادئه وفق الحاجة، هذا ما حدث في الحالة المغربية.

تدعم هذه النتيجة الرئيسة الحجج التي انطلقنا منها في هذا الطرح النظري بخاصة فيما يتعلق بمتغير الشرعية الذي نعتبره متغيرًا أساسيًا لفهم طبيعة هذه الدول وما أدت إليه من انتهاكات حقوقية أدت لظهور نقاش العدالة الانتقالية. وبالنتيجة، يؤكد الجدول التحليلي الآتي المستند لتقنية تصميم الأنظمة الأكثر تشابهاً هذه النتيجة المقارنة.

الجدول 1: تقنية تصميم الأنظمة الأكثر تشابهاً

المغرب	تونس	مصر	
سلطوي	سلطوي	سلطوي	طبيعة النظام السياسي
غير ديمقراطي	غير ديمقراطي	غير ديمقراطي	البناء المؤسسي
كاريزمية، تاريخية، دينية	كاريزمية	كاريزمية	الشرعية
غير مفرطة	مفرطة	مفرطة	التبعية للمسار
لا وجود لوضع حرج طراً على النظام بحيث ظل قائماً دون تغيير في بنية	وجود وضع حرج أدى لتغيير بنية السلطة الحاكمة	وجود وضع حرج أدى لتغيير بنية السلطة الحاكمة	الوضع الحرج
عدالة انتقالية نتيجة إصلاحات فوقية	عدالة انتقالية نتيجة تغير في بنية النظام	عدالة انتقالية نتيجة تغير في بنية النظام	<u>النتيجة</u>

المصدر: إعداد الباحث

من خلال الجدول السابق، نجد أن ظهور العدالة الانتقالية قد ارتبط ارتباطاً وثيقاً بطبيعة الدولة الاستبدادية في كل من المغرب وتونس ومصر، فطبيعة الاستبداد وقمع التيارات المعارضة المختلفة كان أهم مؤجج للأصوات المطالبة بتطبيق برنامج شامل للعدالة. فطالما شهدت شعوب هذه الدول أنظمة لم تكن مصممة لتوفير الأمن العام كما يرى "كريغ" "Krieg"، ولكن الأمن قد تم تناوله كسلعة خاصة تخدم في المقام الأول مصالح القوى الاستعمارية ووكلائها المحليين؛ وكانت هذه الأنظمة قادرة على الاستفادة من الممارسة الغير المقيدة للسلطة التي يحميها قطاع أمني يوفر أمن النظام الخاص بدلاً من الأمن العام (Krieg, 2017, p. 49). وتعتبر هذه الدول الثلاثة، بما أنها تنتمي لفئة الدول العربية ذات العوامل المشتركة، من الدول التي تثير المقارنة نظراً للتشابه الكبير بينها. لكن ما يهمنا في المقارنة، بما أننا اعتمدنا على تحليل أوجه الشبه والاختلاف (القليلة) هو أن متغيراً واحداً كان كفيلاً بتغيير نتيجة ظهور العدالة الانتقالية، وهو ما ظهر جلياً في الجدول أعلاه مما يدعو لتفسير أعمق.

• طبيعة النظام السياسي

كانت طبيعة النظام السياسي في الفترة الممتدة بين الإستقلال إلى تبني نموذج العدالة الانتقالية طبيعة سلطوية بامتياز، وتتوعدت حجج هذا الطرح مثل تبني الأحادية السياسية في كل من مصر وتونس علاوة على عدم فاعلية التعددية في المغرب بما أن الملك هو مالك السلطة المطلقة. كما تم التعامل مع المعارضة بأشكال قمعية مختلفة في الدول الثلاثة مع الاستناد لهندسة دستورية لا تفصل بين السلطات حيث هيمنت المؤسسة الرئاسية على القرار في كل من مصر وتونس والمؤسسة الملكية على القرار في المغرب في كل أطوار النظام السياسي، سواء في عهد جمهورية يوليو في مصر أو في عهدي بورقيبة وبن علي في تونس، أو في عهد كل من محمد الخامس والحسن الثاني ومحمد السادس في المغرب.

• البناء المؤسسي

شهدت الدول محل المقارنة بناء مؤسسيًا لا يستند للعقلانية الديمقراطية والفصل بين السلطات، حيث اعتمدت المؤسسة الرئاسية في كل من مصر وتونس والمؤسسة الملكية في المغرب على المؤسسات الأمنية خصوصًا فيما يخص وزارة الداخلية التي تورطت بشكل مباشر في انتهاكات مختلفة لحقوق الإنسان لا تزال نتائجها ظاهرة لليوم. كما تم تسيير هذه الدول عبر ترسانة من القوانين والقواعد الأمنية القمعية مثل قوانين الطوارئ والاحتجاز التعسفي في غياب أدنى شروط للرقابة على الأجهزة الأمنية في استعمال سلطاتها.

• الشرعية

تختلف هذه الدول في متغير الشرعية وأسس بنائها واستمراريتها حيث راحت تنقسم بين شرعية كاريزمية وقليل من التاريخية في كل من مصر وتونس أين تمتع الضباط الأحرار وعلى رأسهم جمال عبد الناصر بشرعية انقلابهم على حكم الملك فاروق والاستعمار البريطاني، مما جعل من مصر دولة عربية مستقلة، هذا علاوة على الشرعية الكاريزمية التي تمتع بها جمال عبد الناصر. لكن سرعان ما بدأت الشرعية التاريخية في التراجع مع حكم حسني مبارك الذي لم يكن فاعلاً مركزياً في الاستقلال ولم يكن ذو شرعية كاريزمية كالتالي كان عليها عبد الناصر أو الإجماع الذي كان يحظى به السادات من طرف المعارضة (لاسيما الإخوانية منها). وفي تونس، فقد تمتع بورقيبة بشرعية تاريخية في بداية حكمه نظراً لكونه من أحد قادة الحركة الوطنية إضافة لشرعيته الكاريزمية التي كانت تصوره بأنه "الأب" والقائد للمجتمع

التونسي، لكن سرعان ما اختفت هذه الشرعية التاريخية مع مجيء بن علي إضافة إلى تراجع الشرعية الكاريزمية.

وسارت المغرب على العكس من ذلك في هذا المتغير حيث أخذ الملك المغربي خصوصاً محمد الخامس الذي وضع أسس الدولة الاستبدادية، قطعاً كبيراً من الشرعية التاريخية لما يحمله من دور في قيادة الحركة الوطنية والاستقلال. كما تمتع ملوك المغرب أيضاً على غرار محمد الخامس والحسن الثاني بشرعية كاريزمية وحضور ذهني كبير عندي المغاربة، هذا كله علاوة على الشرعية الدينية التي تتمتع بها المؤسسة الملكية التي يرجع جذورها إلى أكثر من أربعة قرون من الزمن حيث دوما ما يتمتع الملك بتجديد البيعة وإضفاء عيد العرش عليه لا سيما منذ القرن الماضي.

•التبعية للمسار

اختلفت المسارات الاستبدادية القمعية لهذه الدول محل المقارنة باختلاف الشرعية والمكانة التي تحظى بها المؤسسة الحاكمة (الملكية أم الرئاسية). ففي ذروة القمع الدولي التي شهدته مصر وتونس أثناء التسعينات، اتجهت المغرب إلى نوع من المصالحة الوطنية والانفتاح السياسي على المعارضة في ظل تراجع للقمع وانتهاكات حقوق الإنسان. ومن هذا المنطلق، فإن كلاً من مصر وتونس قد شهدتا تبعية مفرطة للمسار أدت إلى وجود وضع حرج أنتج تغيير كبير في بنية النظام عكس الحالة المغربية التي استطاع النظام السلطوي التكيف بها بسبب الشرعية التي تحظى بها المؤسسة الملكية حيث لم يسبق وأن طالبت الجماهير بإسقاط النظام كالحالتين المصرية والتونسية.

•الوضع الطارئ

أدى الوضع الطارئ في كل من مصر وتونس إلى تغييرات عميقة في بنية النظام السياسي حيث ترك بن علي السلطة بعد ربع قرن من الحكم المطلق، وشرعت بذلك تونس في انتقال ديمقراطي في ظل تغيير كبير في بنية النظام السياسي. وعلى منواله التونسي، قدم حسني مبارك استقالته بعد ثلاثة عقود من الحكم عقب عدة أيام من الاحتجاجات الجماهيرية، لتدخل مصر أيضاً في مرحلة انتقالية. تبنت السلطات الانتقالية في كل من مصر وتونس خيارات مؤسسية جديدة نتيجة هذا الوضع الحرج، ومن هذه الخيارات هو تبني منهج العدالة الانتقالية. لذا فإن العدالة الانتقالية في كل من تونس ومصر قد ظهرت نتيجة وضع طارئ. لكن ماذا عن المغرب؟

لم تسر المغرب على منوال تونس ومصر حيث لم تدخل الدولة المغربية ولا النظام السياسي في تغييرات بنيوية عميقة أدت بسقوط هرم السلطة، فالنظام قد بقي سلطويًا بعد جملة من الإصلاحات المتراكمة منذ نهاية الثمانينات التي انتهت بتبني نموذج العدالة الانتقالية تلقائيًا وبمبادرة فوقية قادتها المؤسسة الملكية. وعليه، على عكس الحالتين المصرية والتونسية، لم تظهر العدالة الانتقالية في المغرب نتيجة وضع طارئ أدى بتغييرات بنيوية كبرى، بل كانت نتيجة التراكم الإصلاحي الذي قادته الدولة.

ثالثا:

واقع وطبيعة العدالة الانتقالية في العالم العربي

ثالثا: واقع وطبيعة العدالة الانتقالية في العالم العربي

تمهيد

بدأت تجربة العدالة الانتقالية في العالم العربي مع تأسيس "هيئة الإنصاف والمصالحة" في المغرب سنة 2004، لتلحق بها تونس بعد أحداث الربيع العربي وتتحى زين العابدين بن علي عن الحكم سنة 2011 بحيث كانت "هيئة الحقيقة والكرامة" تتويجاً لمسار العدالة الانتقالية في البلاد. أما في الحالة المصرية، فتختلف سياقات العدالة الانتقالية عن الحالتين السابقتي الذكر اختلافاً شبه تام بسبب عدم اعتماد "هيئة للحقيقة" بشكل واسع كما هو متعارف عليه في تجارب العدالة الانتقالية دولياً على الرغم من تبني لجنيتين مشابھتين، لكن دون تقرير ختامي وتوصيات واضحة، وتم تأسيس وزارة للعدالة الانتقالية سنة 2014 بعد الانقلاب على الرئيس المنتخب "محمد مرسي" في صيف سنة 2013.

تختلف الحالات الثلاثة سابقة الذكر اختلافاً شبه كلي في مسارات العدالة الانتقالية؛ فعلى خلاف المواضيع السياسية والظواهر الاجتماعية الأخرى التي تتميز بقدر كبير من أوجه الشبه في الدول العربية، يتميز موضوع العدالة الانتقالية في كل من المغرب، وتونس، ومصر، باختلاف كبير بحيث نستطيع التمييز بين ثلاثة نماذج مختلفة منها، وهي كالتالي:

- 1- عدالة انتقالية إصلاحية من فوق، جاءت بمبادرة النظام السياسي القائم، دون انتقال ديمقراطي، وهي الحالة المغربية.
- 2- عدالة انتقالية جاءت ضمن تغيير سياسي كبير وانتقال ديمقراطي جدي، وهي الحالة التونسية.
- 3- عدالة انتقالية جاءت بعد تغيير سياسي كبير وانتقال ديمقراطي أحبطته ثورة مضادة، وهي الحالة المصرية.

ينطلق هذا الفصل من تحليل وتقييم تجربة العدالة الانتقالية في الحالات الثلاثة عبر التطرق لطبيعة الانتقال الديمقراطي، إضافة لتحليل واقعها العملي والعراقيل التي شهدتها عبر المتغيرات التي تشمل المؤشرات الأساسية لأي تجربة للعدالة الانتقالية في العالم، وهي كالتالي:

- 1- كشف الحقيقة.
- 2- معاقبة المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان.

3- جبر الأضرار.

4- إصلاح المؤسسات.

يعتمد هذا الفصل إلى بناء منهجي يستند للمقاربة المؤسسية التاريخية والمقولات النظرية للانتقال الديمقراطي، هذا بالإضافة إلى المنهج المقارن المستند لطريقة دراسة الحالات كما هو معمول به في الفصل السابق.

1. العدالة الانتقالية في مصر بين ضرورات الانتقال الديمقراطي والثورة المضادة

شهدت مصر وضعاً حرجاً في سياق المطالبة بتغيير نظام الحكم والسعي وراء انتقال ديمقراطي تزامناً مع تخلي بن علي عن السلطة في تونس حيث مثلت انتفاضة 25 يناير منعرجاً مهماً في تاريخ مصر المعاصر بتسببها في استقالة حسني مبارك بعد ثلاثة عقود من الحكم المطلق ودخول البلاد في سياق انتقال ديمقراطي بدى أنه يعد بالكثير على الرغم من المشاكل المصاحبة لهذه الفترة، وازدادت آمال نجاح التجربة الانتقالية خصوصاً مع انتخاب محمد مرسي ليكون أول رئيس منتخب من طرف الشعب في تاريخ مصر الممتد لآلاف السنين.

امتدت الفترة الانتقالية حتى انتخاب الرئيس مرسي وإقرار دستور جديد في ظل جو من الاستقطاب الذي هدد التجربة الديمقراطية الفتية، لكن سرعان ما عاودت المؤسسة العسكرية إحكام سيطرتها على المجال السياسي بعد الانقلاب على مرسي الذي ميّزت فترة حكمه القصيرة العديد من التناقضات. وهكذا، تم إجهاض الانتقال الديمقراطي بعد تجربة قصيرة دامت عامين ونصف، ووصف هذا الانقلاب بالثورة المضادة.

قادت الثورة المضادة ضد الشرعية الديمقراطية الانتخابية ما تسمى بالدولة العميقة في مصر، والتي هدفت إلى تحييد كل من يمثل خطراً على مصالحها ومصالح أبرز فواعلها والحلول دون كشف ومحاسبة أخطائهم السابقة، لكن هذا لا يعني أن حكم الإخوان بقيادة مرسي لم يخلو من الأخطاء والمظاهر غير الديمقراطية. وهكذا انقسم المشهد السياسي المصري أثناء هذا الوضع الحرج وبعده إلى ثلاثة أقطاب: القطب الإخواني ودوافعه الظاهرة للسيطرة على الحكم بكل الطرق الممكنة، والقطب العلماني الهادف لمنع الإخوان من الحكم؛ أما القطب الثالث، وهو الأهم، تمثل في المؤسسة العسكرية التي راحت تتحالف تارة مع الإخوان وتارة أخرى مع القوى العلمانية، لتسيطر في الأخير على السلطة عبر الانقلاب على حكم الإخوان.

خلال هذه التجربة الانتقالية الصغيرة وبعدها، دار نقاش كبير حول قضايا معاقبة المتورطين في قمع المتظاهرين خلال الانتفاضة التي أدت إلى استقالة مبارك والمظاهرات التي نددت بالانقلاب على مرسي مثلما دار نقاش آخر حول تعويض ضحايا القمع هذا، ووصل الحد أحياناً إلى المطالبة بمحاكمة رموز النظام السابق خصوصاً في ما يتعلق بقضايا القمع السياسي والفساد الذي أدى لوضع من اللاعدالة

الاجتماعية. وهكذا، تأسس نقاش جدي حول العدالة الانتقالية حاولت العديد من القوى مأسسته. لكن كيف أثر الاستقطاب الموجود أثناء الفترة الانتقالية، والثورة المضادة، على ملف العدالة الانتقالية؟

يسعى هذا العنصر للإجابة عن التساؤل سابق الذكر عبر الاستناد لمقاربة الانتقال إلى الديمقراطية والمقاربة المؤسسية. وفي سياق ذلك، يتم تقسيمه إلى قسمين رئيسيين: قسم عن سياق الانتقال الديمقراطي وما ميزه من استقطاب حاد ترجع أسبابه لعوامل ومسارات تاريخية، ودور الدولة العميقة في الثورة المضادة؛ وقسم آخر عن تأثير الاستقطاب والثورة المضادة في إجهاض الانتقال الديمقراطي، وبالتالي في الفشل الكبير الذي لا يزال يلاحق ملف العدالة الانتقالية حتى بعد أكثر من عقد من الإطاحة بحكم حسني مبارك.

1.1 الانتقال الديمقراطي بين الاستقطاب والثورة المضادة

دخلت مصر ضمن سياق انتقال ديمقراطي مباشرة بعد استقالة مبارك يوم 11 فبراير 2011، وكان ذلك وسط ترحيب كبير من كل الأطياف السياسية المعارضة. وسرعان ما لجأت القوى التي عارضت نظام جمهورية يوليو وحكم حسني مبارك إلى محاولة فرض نفسها للمشاركة في تسيير المرحلة الانتقالية ثم الوصول لحكم البلاد وسط استقطابات حادة فيما بينها، مما أدى إلى عدم القدرة على التوافق وتعقيد الأوضاع السياسية وسط اتهامات متبادلة بالعمالة والخيانة وعدم القدرة والكفاءة على تسيير الدولة، هذا ما سهّل من نجاح الانقلاب على الشرعية الديمقراطية ووضع حدًا للتجربة الانتقالية القصيرة. وللوصول لنظرة تحليلية جيدة عن هذا الوضع الانتقالي المعقد، سنبحث أولاً في طبيعة الانتقال الديمقراطي في العنصر الفرعي الأول ثم ظاهرة الاستقطاب في العنصر الفرعي الثاني وما أدى إليه من ثورة مضادة في العنصر الفرعي الثالث.

2.1 طبيعة الانتقال الديمقراطي

إستقال حسني مبارك بضغط شعبي كبير وموافقة المؤسسة العسكرية، وأكمل فترة حكمه التي تميزت بغياب العقلانية الدستورية بقرار غير دستوري آخر عندما سلّم استقالته للمجلس الأعلى للقوات المسلحة مخالفاً المادة 83 من الدستور التي تنص على أن استقالة الرئيس تُقدّم لمجلس الشعب (فرحات 2012، 83). وبإدارة بذلك المجلس الأعلى للقوات المسلحة في تسيير المرحلة الانتقالية وودشن حكمه بإعلان دستوري يوم 13 فبراير 2011 سمح له بإدارة شؤون البلاد كما جاء في الإعلان علاوة على جملة من مهام مصيرية أخرى كحل مجلسي الشعب والشورى ومنحه سلطة إصدار المراسيم لمدة ستة أشهر، وكان ذلك

في ظل قبول واسع من مختلف الفواعل السياسية التي لم ترى في ذلك خطراً بانفراد المؤسسة العسكرية في السلطة وطمعها فيها (ماضي 2014، 55-56). وهنا يكمن أول خطر على التجربة الانتقالية المصرية التي ما فتأت أن تمت السيطرة عليها من قبل المؤسسة العسكرية التي ظلت تحكم جمهورية يوليو لسته عقود من الزمن.

لم يستطع المجلس العسكري إقامة دكتاتورية عسكرية مفتوحة Open Military Dictatorship عقب الانتفاضة لأن أي تحرك نحو حكم عسكري ذو نوايا واضحة يمكن أن يوجب لانتفاضة أخرى، لذا أراد الجيش إعادة تأسيس الدولة المصرية بشكل تدريجي وفي حذر كبير من وقوع انتفاضة أخرى تهدد سلطته واستقرار الدولة، وتمثلت إرادته في إقرار أساليب إصلاحية من أعلى لأسفل حيث تمحورت في السعي نحو انتخابات يشرف عليها والاستفتاءات العامة وإقرار دستور جديد (De Smet 2021, 10-11). وعليه، فقد سارعت السلطات العسكرية إلى مأسسة الفضاء السياسي المصري وفق توجه أحادي شهد كثيراً من الدعم الذي سارعت معظم القوى السياسية المختلفة إلى تقديمه، وعلى رأسها جماعة الإخوان التي طالبت بالاستعجال في المضي نحو صناديق الاقتراع مستغلة وضعها بما أنها القوة الوحيدة المنظمة تنظيمياً محكماً بسبب خبرتها النضالية والشعبية الواسعة التي تتمتع بها.

حاولت العديد من القوى السياسية على غرار الإخوان فرض نفسها أثناء هذه المرحلة، وانقسم بذلك المشهد الانتقالي إلى أربعة فواعل أساسية يمكن شرحها في ما يلي (Baoumi 2018, 140-140):

أ- النشطاء: شكلوا ائتلاًفاً مهماً من الحركات المؤيدة للديمقراطية مثل حركة شباب 6 أبريل، ومنظمات حقوقية، وحركات يسارية ثانوية، وأحزاب ليبرالية. ظل هؤلاء النشطاء مجزئين وبدون أجندة واضحة على الرغم من الدعم الكبير الذي لقوه، مما أدى إلى هزيمتهم أمام الإخوان والجيش في أول انتخابات بعد مبارك.

ب- الإخوان: بقيت أهم جماعة على الساحة السياسية على الرغم من الإقصاء الذي طالها لعقود، وتكمن قوتها في الدعم الشعبي الذي تلقاه خصوصاً في المناطق الريفية. خاصيتهم المميزة في التنظيم الكبير للجماعة وتغلغلها في كل أطراف المجتمع وفي الحياة اليومية للمصريين، علاوة على تعاطشهم للحكم ومحاولة الوصول للسلطة بكل الطرق الممكنة. الطريقة التي أرادوا الوصول بها للسلطة في المرحلة الانتقالية هي التحالف مع المؤسسة العسكرية، وهذا ما حدث فعلاً.

ت- الجيش: تعتبر المؤسسة العسكرية أبرز مؤسسة في النظام السياسي المصري منذ ثورة يوليو 1952، كما أنها المؤسسة الأكثر تنظيماً في الدولة. لم يرفض الجيش الإطاحة بمبارك على الرغم من أنه رجل عسكري مثله مثل سابقه (عبد الناصر والسادات) ورأى أبرز القياديين فيه أن الأزمة المصرية نتجت عن محاولة توريث الحكم لابن مبارك علاوة على صعود رجال المال المدنيين وتمتعهم بنفوذ كبير في نظام مبارك (Boutaleb 2013, 70). ميزته الأساسية هي أنه لا يجب أن يحكم بشكل ظاهر ويقاوم التيارات الديمقراطية، هذا ما جعله يُعجّل في التحالف مع الإخوان لإزاحة التيارات وليدة الثورة.

ث- فلول مبارك: وتمثل بقايا نظام مبارك من رجال أعمال وبعض الضباط الأمنيين الموالين له إضافة إلى العديد من رجال القضاء والبيروقراطيين والأعضاء النافذين في الحزب الحاكم. يمثل هدفهم الأكبر العودة إلى السلطة والمحافظة على مكتسباتهم إضافة للحيلولة دون معاقبتهم وتجريمهم، أي أبرز معارض للعدالة الانتقالية.

إن أهم ما صاحب هذه الفترة هو التعدد السياسي والتشعب الأيديولوجي الكبير بين مختلف القوى السياسية، وظهر ذلك جلياً أثناء انعقاد الانتخابات البرلمانية التي أجريت على ثلاثة مراحل من أواخر سنة 2011 إلى بداية 2012. ومما جعل الكثير من المراقبين يعلقون آمالاً كبيرة على رهان الانتقال الديمقراطي الجدي، هو نزاهة الانتخابات وشفافيتها لأول مرة في تاريخ مصر حيث عكس ذلك الرغبة الجامحة في السعي نحو بناء دولة ديمقراطية يقوم فيها الشعب مباشرة باختيار ممثليه السياسيين.

شهدت الانتخابات البرلمانية هذه العديد من المؤشرات الإيجابية، ومنها نسبة الانتخاب الكبيرة التي تجاوزت الستين بالمئة من أصوات المنتخبين المسموح لهم بالإدلاء بأصواتهم إضافة إلى تمكن المصريين المغتربين من الانتخاب لأول مرة في تاريخهم. ومما يظهر شفافية العملية الانتخابية، والنية الظاهرة للسلطات في إنجاح الانتقال الديمقراطي، هو تفوق التيار الإسلامي الذي ظل مهماً في عهد مبارك وحصول حزب العدالة ذو التوجه الإخواني على أكثر من 47 بالمئة من مقاعد مجلس الشعب، كما حلّ التيار السلفي بقيادة حزب النور ثانياً بنسبة 24 بالمئة من مقاعد المجلس، وكان ذلك في ظل تراجع كبير للتيار الليبرالي بزعامة حزب الوفد، والذي تحصل بأحزابه القديمة والجديدة مجتمعة على 15 بالمئة من المقاعد (أبو الغلا 2012). وهذا بعدما كان التيار الليبرالي مسيطراً في عهد مبارك الذي لم تشهد فيه مصر انتخابات حرة ونزيهة من قبل، ممّا مثل أحد أهم المؤشرات على نجاح العملية الانتخابية خصوصاً وأن القوى الحاكمة كانت لا تزال معارضة للتيار الإسلامي. ومما يؤكد هذا الطرح، هو فوز التيار الإسلامي أيضاً بالانتخابات الرئاسية بعد انتخاب مرسي رئيساً للبلاد في انتخابات شهدت نزاهة كبيرة، وبذلك أصبح

مرسي أول رئيس عربي ينتخب بشكل شفاف ونزيه في التاريخ، وتكمل مصر فترتها الانتقالية. لكن هل نجاح العملية الانتقالية مقترن بنجاح العملية الانتخابية؟

يرى عبد الفتاح ماضي أن الإنتفاضة المصرية هي ثورة انتخابية لا أكثر ولا أقل حيث شدد الباحث على سلبية وخطر هذا النوع من الثورات، وذلك بما تعكسه الثورة الانتخابية من تعطش نحو صناديق الاقتراع قبل أولوية وجود فضاء من التوافق الوطني. فالمؤسسة العسكرية قد استعادت السلطة بعد أيام من الإنتفاضة وأصرّ المجلس الأعلى للقوات المسلحة على الانفراد بتسيير المرحلة الانتقالية ما ترجم قيامه بالعديد من الإجراءات غير الديمقراطية كتباطئه في محاكمة رموز النظام السابق وتقديمه لحوالي 12 ألف مواطن مدني إلى المحاكم العسكرية وقتل العديد من المتظاهرين في فترة حكمه (ماضي 2018). واستغل الجيش الشرخ السياسي الكبير والاستقطاب الموجود الذي ميّز المرحلة الانتقالية على الرغم من الانتخابات النيابية والرئاسية الناجحة والسعي نحو هندسة دستورية تحمل ملامح الأنظمة الديمقراطية المعاصرة، كما استغل تعطش الإخوان وسعيهم إلى الحكم بشتى الطرق الممكنة.

يتصور "سميت" "Smet" المرحلة الانتقالية (ما بين استقالة مبارك والانتخابات) بأنها ثورة مضادة (De Smet 2021) ولعب الإخوان في هذه الثورة المضادة دوراً هاماً بسبب تعاونهم مع المؤسسة العسكرية ومحاولة التقافهم حول المظاهرات والاحتجاجات الواسعة أين دعوا المتظاهرين لمغادرة ميدان التحرير؛ وفي مقابل هذه الخدمة التي قدمتها الجماعة للجيش فاوض الإخوان على الاعتراف بهم كجماعة سياسية وإضافة رجال أعمال موالين لهم إلى الكتلة الحاكمة (Alexander 2011, 544)؛ وهذا ما حدث فعلياً عندما أعطى الجيش مكانة خاصة للجماعة في المرحلة الانتقالية حيث يمكن ملاحظة ذلك في تعيين المجلس العسكري لجنة للإصلاح الدستوري برئاسة قاضي ذو توجهات إسلامية إضافة إلى محامي الإخوان في هذه اللجنة (Wickham 2013, 170). وهكذا، سيطر الإخوان على المشهد السياسي في ظل معارضة ليبرالية كبيرة لحكمهم النيابي، ولحكم الرئيس مرسي، وللدستور الذي أُقرّ أثناء فترة حكمهم؛ وعليه، لم تنتج المرحلة الانتقالية توافقاً وطنياً بقدر ما أنتجت من صراع واستقطاب.

3.1 الإستقطاب


تري راوية توفيق أن "تعدد الفاعلين من ممثلين لنظام قديم سيطر على الحكم لمدة ثلاثة عقود، وأعضاء جماعة سياسية ذات مرجعية إسلامية صعّدت إلى الحكم لمدة عام واحد، ومعارضة سياسية مختلفة التوجهات ناهضت النظامين، ومؤسسة عسكرية حسمت مصير النظامين في 25 يناير و3

تموز/يوليو، تجعل التفاعلات أكثر تعقيداً“ (توفيق 2014، 92). وتمثل هذا التعقيد في حدوث استقطاب واختلاف عميق هدد المرحلة الانتقالية والمكاسب الانتخابية الناجحة حيث انقسم المشهد السياسي المصري بعد حكم الإخوان وسيطرتهم على الرئاسة والبرلمان، وإقرار دستور يؤيدونه، بين مؤيد لحكم الإخوان ومعارض لهم، ومتربص بالحكم (المؤسسة العسكرية)، وطامح للعودة (ممثلي النظام السابق).

كان الاستفتاء الدستوري المنعقد في 19 مارس 2011 لحظة حاسمة في المرحلة الانتقالية بما أنه قسّم المشهد السياسي إلى قطبين أيديولوجيين: الإسلاميون والعلمانيون (De Smet 2021, 11)؛ ويرجع سبب الإنقسام إلى الرؤية الأيديولوجية حول مستقبل الدين في الدولة المصرية الديمقراطية حيث أكد الإخوان والإسلاميون على الرغم من اختلافاتهم، على التمسك بالمرجعية الإسلامية، هذا ما أدى باتهامهم من طرف القوى العلمانية الليبرالية بالسعي نحو بناء دولة دينية وأسلمة المجتمع والسيطرة عليه بما يخالف المبادئ الديمقراطية الليبرالية.

وعلى الرغم من تقاهم التيار الإسلامي على السعي نحو بناء دولة إسلامية، فإن هذا لا ينكر الاختلاف والاستقطاب الكبير بينهم خاصة من طرف الأحزاب المنفصلة عن جماعة الإخوان والتوجه الإخواني ككل. لذا انقسمت المعارضة بعد تولي حزب الحرية والعدالة الحكم إلى معارضة علمانية ومعارضة إسلامية، وانقسمت هذه الأخيرة بدورها إلى قسمين: السلفيون بقيادة حزب النور، والجهاديون بقيادة البناء والتنمية. أما المعارضة العلمانية واليسارية، فقد انقسمت إلى 35 مجموعة تمثلت أحزابها الرئيسية في الحزب المصري الديمقراطي الاجتماعي، وحزب الدستور، والتيار الشعبي المصري. وعلى الرغم من امتلاك هذه الأحزاب رؤى وبرامج مختلفة، غير أن ما يوحدتها هو معارضتها للتيار الإسلامي خاصة الإخواني منه بقيادة حزب الحرية والعدالة لإقامة دولة دينية (Atawna and Othman 2015, 544). وبالتالي فقد تمحور الصراع المصري حول أيديولوجيتين هما الإسلامية والعلمانية، وهو في الأصل صراع حول كيفية إعادة بناء الدولة وتوجهاتها وعلاقتها مع المجتمع مما هدد المرحلة الانتقالية ونجاح التجربة الديمقراطية، فعلى الرغم من بعض المكتسبات الديمقراطية، بيد أن الفعل السلطوي ظل مسيطراً على النظام السياسي المصري حتى في فترة حكم الرئيس مرسي الذي شهدت فترة حكمه الكثير من المشاكل.

الشكل 2: الأداء الديمقراطي في مصر بين 2001-2022



المصدر: (Varieties of Democracy, 2022)

يمثل الشكل أعلاه الأداء الديمقراطي المصري بين سنتي 2002-2022، وضمن قراءة تحليلية، تُمثل سنة 2012 ذروة الأداء الديمقراطي، وهي سنة الانتقال الديمقراطي؛ لكن ما هو لافت للانتباه هو الصعود الطفيف في الأداء عكس ما كان منتظراً، ويرجع سبب ذلك إلى تأكيد الحالة المصرية على العملية الانتخابية فقط مما جعل البعض يصفها بالثورة الانتخابية كما سبق وأشرنا. وعلى الرغم من أهمية مؤشر نجاح الانتخابات في الانتقالات الديمقراطية، بيد أن هذا لا يكفي للمضي قدماً نحو انتقال ديمقراطي ناجح خاصة في ظل استقطاب حاد يهدد العملية برمتها ويجعل من القرارات السياسية قرارات انتقامية عوض قرارات تخدم مصالح الفترة الانتقالية والوضع الحرج الذي تمر به الدولة المصرية.

بلغ الاستقطاب ذروته في صيف 2013 مع العديد من المشاكل السياسية التي أحاطت بحكم الإخوان وحكم الرئيس مرسي الذي واجهته قوى معارضة مُصرة على الإطاحة به بسبب سلبيات فترة حكمه التي تميزت بالّلجوء لحل وسيط مع المؤسسة العسكرية؛ وكان دستور ديسمبر 2012 الذي وفر حماية ميزانية الدفاع من الرقابة البرلمانية وأكد على عدم مدنية منصب وزير الدفاع بما أنه يتم اختياره من المؤسسة العسكرية، ضماناً لهذا الحل الوسيط. هذا علاوة على تعاون قيادة مرسي مع رجال الأعمال النافذين في عهد مبارك وعدم توقف الإصلاحات النيوليبرالية التي أججت المشاكل الاقتصادية للمجتمع ومواجهة

الاحتجاجات العمالية بقمع كبير إضافة إلى الصمت حيال الهجمات الطائفية ضد الأقليات الشيعية والقبطية، هذا ما جعل الأكاديمي "سميت" يصف فترة حكم مرسي بثورة مضادة في شكل حكم ديمقراطي (De Smet 2021, 13-14). ولم تستطع حركة الإخوان كبح الأصوات المعارضة على الرغم من وزنها الكبير على الساحة السياسية وذلك بسبب فشلهم في الحفاظ على علاقات وروابط جيدة من القوى السياسية الأخرى في الفترة التي أعقبت استقالة مبارك (Ketchley 2017, 100)، هذا ما يؤكد أثر الاستقطاب والتناظر الأيديولوجي الذي ترك إرثاً كبيراً أثر على فترة وعملية الانتقال الديمقراطي التي أحبطت بشكل تام عقب الانقلاب على الشرعية الانتخابية في صيف سنة 2013 فيما وُصف بالثورة المضادة التي قادتها قوى الدولة العميقة.

4.1 الدولة العميقة والثورة المضادة

تُعرف الدولة العميقة في الأوساط الأكاديمية عموماً على أنها نتاج التفاعل بين المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، وهذه الأخيرة ما هي إلا عبارة عن أشكال مختلفة من علاقات المحسوبية والفساد وممارسة النفوذ العنيف (مثل التهديد بالإنقلاب وممارسة أعمال الشغب)، كما أنها تكون في الديمقراطيات المُعيبة (الناقصة) Defective Democracies المفتقرة إلى الرقابة المدنية الديمقراطية: إما أن الجيش يخلو من أي سيطرة (الأمر النهائي في الدولة)، أو أنه خاضع لسيطرة مدنية غير ديمقراطية. فضلاً عن ذلك، تجدر الإشارة إلى أن هناك علاقة قوية بين الدولة العميقة والمجمع الصناعي العسكري Military Industrial Complex، وهو نمط من تراكم رأس المال الذي يوفر الموارد السياسية والاقتصادية والصناعية للضرورات العسكرية (Söyler 2013, 311-312). فهل يمكن التحدث عن وجود دولة عميقة في مصر من خلال هذا التصور؟

تشكّلت في نظام جمهورية يوليو مؤسسات غير رسمية دعمت السلطات الحاكمة بشكل واسع مع الهدف على إبقاء الوضع على حاله وسيطرة الأقلية الحاكمة على مختلف أجهزة الدولة. وتمثل هذا النوع من المؤسسات في شبكات المحسوبية والفساد الذي طغى على الوضع الاجتماعي والسياسي والاقتصادي إبان فترة حكم مبارك أين كان التهديد بممارسة العنف أو ممارسته فعلياً من مظاهر وأدوات الدولة العميقة، ولنا إبان الفترة التي أعقبت الانتفاضة فقط أبرز مثال: قمع "البلطجية" للمظاهرات واستعمالهم لأسلوب أعمال الشغب المفرط الذي أدى لوقوع مئات الضحايا، والتهديد بالإنقلاب على حكم الرئيس مرسي في فترته الأخيرة أين أصبح من المستحيل السيطرة على الجيش. وترجع جذور هذه الممارسات إلى تأسيس

المجمع الصناعي العسكري المصري الذي تزامن مع تأسيس الدولة المصرية الحديثة كما سبق وأشرنا في الفصل السابق، أين انخرطت المؤسسة العسكرية في الحياة الاقتصادية بشكل مفرط. وعليه، مثلت هذه العلاقات المعقدة والمركبة في آن واحد الوجه الأهم للدولة العميقة في الدولة المصرية، والتي قاومت الانتقال الديمقراطي بهدف الإبقاء على مكاسبها ومكانة أفرادها في النظام السياسي عبر القيام بثورة مضادة أدت بالقضاء نهائياً على التجربة الديمقراطية التي لم تدم أكثر من عامين.

مع السمعة السيئة التي تركها الإخوان إبان فترة حكمهم القصيرة، اغتتمت القوى العلمانية واليسارية المعارضة الفرصة حيث التزمت بالضغط الكبير على الرئيس والبرلمان وأسوا جبهة تتمتع بثقل جماهيري كبير سُميت بجبهة الإنقاذ الوطني التي قادت الاحتجاجات الكبرى ضد نظام مرسي بدعم من حركة ترمز المعارضة أيضاً، ووصلت الاحتجاجات ذروتها في 30 جوان 2013 ما دفع الجيش للتحرك والاستيلاء على الحكم في 3 جويلية من السنة نفسها (Ketchley 2017, 79). ومما سهل من عملية الانقلاب، هو ترحيب المعارضة بكل خطوة تقوم بها الدولة العميقة وتحالفها معها كما يكتب "بشارة"، هذا علاوة على التنافس السابق بين الإخوان والعلمانيين على كسب الجيش لصفهم مما أعاد للجيش الشرعية السياسية التي افتقدها لتتراجع بذلك الشرعية الثورية مقابل شرعية الجيش (بشارة 2020، 543). لكن هل كان من الممكن تجنب الانقلاب في ظل التجربة الإخوانية في الحكم؟

يدعو السؤال السابق إلى رؤية نقدية لفترة الحكم الإخوانية المثيرة للجدل مما أدى بالبعض بوصفها بالثورة المضادة أيضاً، وما الثورة المضادة التي قادتها الدولة العميقة إلا مرحلة جديدة من الثورة المضادة نفسها ويرجع سبب ذلك إلى فشل الإخوان في تسيير الملف الأمني والاقتصادي (De Smet 2021, 15-17) ومحاولة أعضاء النظام السابق إستعادة مزاياهم ومكانتهم حيث دعمت المعارضة والجيش والعناصر السابقة من نظام مبارك انقلاب 2013، وهم أنفسهم أهم مكونات الدولة العميقة المتكونة من المركب الصناعي المحكوم سابقاً من سلطة تنفيذية شديدة القوة وعسكريين منخرطين في المجالات التجارية والمالية (Faris 2013, 99-101). ومع ذلك فإن خطوة الانقلاب العسكري الذي قاده العسكري "عبد الفتاح السيسي" هي الخطوة الأبرز والأجح في سياق الثورة المضادة بما أنه وصل إلى السلطة عبر استيلاء نكي وسريع على الحملة التي قادتها حركة تمرد الشعبية التي استطاعت حشد ملايين المتظاهرين ضد حكم مرسي (De Smet and Tansel 2018, 1). وعليه، وضع هذا الفعل حدًا للانتقال الديمقراطي وأفشله بعد تجربة مليئة بالتناقضات والمشاكل والاستقطابات.

تمثل رؤية "لينز" و"ستيبيان" رؤية مُلخّصة عن الوضع المصري لما بعد الانتفاضة حيث يكتبان أنه إذا وجد الجهاز القمعي صعوبة في التعايش مع العناصر الديمقراطية، فقد يكون هناك انتقال نحو سلطوية كاملة عبر الانقلاب العسكري (Linz and Stepan 2013, 21) وهذا ما حدث نظرياً وعملياً مع انقلاب 2013. وبالتالي، عادت مصر إلى النظام السلطوي بنمطه الكامل Full لتعود بذلك الأساليب القمعية والدولة البوليسية إلى الواجهة وبشكل أكثر عنف، ممّا أثر على قضايا حقوق الإنسان وملف العدالة الانتقالية بأكمله بالسلب كما سنرى في القسم الثاني.

5.1 واقع العدالة الانتقالية في ظل غياب هيئة الحقيقة

بدأ النقاش حول العدالة الانتقالية مباشرة عقب استقالة مبارك ودارت حوارات ونداءات بين المنظمات الدولية وبعض المنظمات الحقوقية المصرية بضرورة الاستفادة من التجارب الرائدة العالمية للعدالة الانتقالية حيث استضافت القاهرة في شهر أكتوبر 2011 مؤتمرين حول هذا الموضوع لمناقشة سبل تحقيق الشروط الأساسية لأي تجربة من هذا النوع وهي: كشف الحقيقة، ومعاقبة منتهكي حقوق الإنسان، وجبر الأضرار، وإصلاح المؤسسات (Abou-El-Fadl 2012, 318-319). لكن سرعان ما تم إحباط تطلعات المصريين من معنيين مباشرين بقضايا العدالة، وهم المتضررين من عنف الدولة وانتهاكات حقوق الإنسان في ظل جمهورية يوليو، وسرعان ما تم تحويل المطالب وتقليصها أين أصبحت المطالبة ولو بحد أدنى من العدالة في ظل اشتداد نطاق السلطوية بعد انقلاب سنة 2013 وغياب هيئة للحقيقة تحضى ولو ببعض من الإستقلالية على الرغم من تبني هيئتين لم تعمر طويلاً.

تأثرت العدالة الانتقالية في السياق المصري بتداعيات المرحلة الانتقالية وما خلفته من استقطاب هدد التجربة الديمقراطية الفتية على الرغم من إنشاء وزارة خاصة بالعدالة الانتقالية بعد الانقلاب على حكم مرسي، وأثارت القضايا الأربع الأساسية للعدالة الانتقالية (كشف الحقيقة، معاقبة المجرمين، جبر الأضرار، وإصلاح المؤسسات) الكثير من الجدل بسبب عدم اهتمام الحكومات المتعاقبة بها لعدة أسباب أهمها عودة النظام السلطوي وأعضاء النظام القديم للحكم وفشل الانتقال الديمقراطي. هذا ما سيظهر في هذا القسم حيث سيتم تقسيمه لأربعة عناصر تُعنى بتحليل المؤشرات الأربع لتجربة العدالة الانتقالية.

6.1 إشكالية كشف الحقيقة

لم يُركز المصريون كثيراً على المطالبة بفتح ملفات جمهورية يوليو منذ بدايتها حيث ركزوا فقط على مرحلة حكم حسني مبارك وكانت أبرز المطالب توحيداً هي فتح ملفات الفساد (Abou-El-Fadl 2012, 324) والانتهاكات التي وقعت أثناء الانتفاضة المؤدية لاستقالته علاوة على المطالبة بكشف هوية من تسببوا في قمع المظاهرات ومقتل وإصابة المئات من الضحايا. هذا بسبب السياقات الخاصة بالحالة المصرية والأوضاع المعقدة لفترة الاحتجاج على حكم مبارك واستقالته، وهذا ما استغلته السلطة الحاكمة أثناء الفترة الانتقالية وبعدها.

تجنبت السلطة الحاكمة المتمثلة في المجلس العسكري أثناء بداية المرحلة الانتقالية أي إشارة للعدالة الانتقالية لكن مع تزايد الضغوطات المدنية والشعبية الرامية لسجن المتورطين في قتل المتظاهرين أسس المجلس لجنة لتقصي الحقائق (Baoumi 2018, 145)، مما مثل محاولة أولية لمأسسة العدالة الانتقالية والسعي نحو كشف الحقيقة على نمط نماذج العدالة الانتقالية المتعارف عليها.

تم تركيز عمل هذه اللجنة بالمقام الأول حول التحقيق في قمع المتظاهرين أثناء الانتفاضة، وأصدرت تقارير مؤقتة لشهري فبراير ومارس 2011، وتقرير موجز ختامي في 4 أبريل 2011. وعلى الرغم من هذه المدة القصيرة، استنتجت اللجنة أن قوات الأمن قد استخدمت الذخيرة الحية وأن أعضاء النظام السابق متورطون في استخدام "البلطجية" لقمع احتجاجات "موقعة الجمل" المعروفة في 2 فبراير 2011، لكن هذا لا ينكر فشل التقرير في إسناد مسؤولية القيادة عن أعمال العنف ولم يقدم سوى سرداً مجزئاً وغير مكتمل لعنف الدولة أثناء الانتفاضة مما أدى بالقيادة السياسية الجديدة برئاسة مرسي لتأسيس لجنة ثانية لتقصي الحقائق حول استخدام الدولة للعنف ضد المتظاهرين بين 25 يناير 2011 و30 يونيو 2012، وعليه امتدت فترة التحقيق إلى ما بعد الانتفاضة الأولى لتشمل حوادث عنف الدولة خلال المرحلة الانتقالية ككل.

أحرزت هذه اللجنة تقدماً ملحوظاً مقارنة باللجنة الأولى، كما حاولت التطرق للعديد من ملفات الفساد والوصول إلى إطار تشريعي يُمكن من التحقيق مع ضباط الجيش الذين أدانهم تقرير اللجنة (الهندي 2013). لكن ما أثار التحفظ هو عدم نشر تقريرها النهائي المقدم لمرسي في 8 يناير 2013 حيث كانت الحجة في ذلك هي أن عدم النشر هو بمثابة إجراء احترازي لتجنب العبث بالتحقيقات الجارية (Hanna 2014, 180-181).

بقيت قضية تقصي الحقائق مرهونة بالاستقطاب السياسي وبقاء العديد من أعضاء النظام القديم في مناصبهم خاصة الأمنية منها، واستطاع هؤلاء أن يحددوا مطالب كشف الحقيقة بالتركيز على فترة الانتفاضة وتجنب الخوض في كشف حقيقة ما جرى للمضطهدين خلال جمهورية يوليو كلها، خصوصاً ما آلت إليه البلاد من أوضاع أمنية معقدة في تسعينات القرن العشرين ووقوع العديد من ضحايا القتل تحت التعذيب والاختطاف والإعدام وغيرها من أساليب انتهاك حقوق الإنسان.

كما تجدر الإشارة إلى أن بعضاً من كشف الحقيقة ارتكز حول حسني مبارك نفسه والقليل من مقربيه فيما يتعلق بقضايا فساد علاوة لبعض من الضباط الأمنيين الذين نُسبت إليهم قتل المتظاهرين، لكن ذلك بقي بعيداً عن كشف شامل للحقيقة خصوصاً بعد الانقلاب على مرسي أين تم القضاء كلياً على آمال المواطنين المعنيين والمطالبين بالحقيقة. كما تم إغفال حقيقة ما جرى عند العديد من التدخلات العسكرية بعد سنة 2011 كاستخدام الجيش للقوة المفرطة أثناء مظاهرات غلب عليها الطابع الديني (القبطي) في أكتوبر 2011 أمام مبنى الإذاعة والتلفزيون في القاهرة حيث أسفرت عن مقتل 27 متظاهراً إضافة إلى العديد من الجرحى (Hanna 2014, 173-183). وعليه نرى أنه لحد الآن، أي بعد أكثر من عقد من استقالة حسني مبارك، تبدو آلية كشف الحقيقة بعيدة المنال في ضمن نظام استعاد عافيته ومرونته السلطوية خاصة بعد إفلات العديد من منتهكي حقوق الإنسان والمستبدين من العقاب كما سنرى في العنصر القادم.

7.1 تعاضم الإفلات من العقاب

كانت أبرز المطالب توحيداً عقب استقالة مبارك هي المطالبة بمحاكمة أعضاء النظام القديم وفتح ملفات الفساد في ظل تركيز كبير من المتظاهرين على حسني مبارك أين طالبوا بمحاسبته على ما آلت إليه مصر، وتم بالفعل اعتقال العديد من الوزراء والمقربين من مبارك وتقديمهم للمحاكمة في 24 فبراير 2011، لتستمر بعدها الاحتجاجات حتى تم تقديم حسني مبارك إلى المحاكمة في 3 أوت من نفس السنة (Abou-El-Fadl 2012, 324). كانت هذه البداية في نظر المراقبين لملف العدالة الانتقالية مهمة جداً بما أنها جاءت في سياق انتقال ديمقراطي يبدو أنه جدي والسعي نحو عدالة جزائية منصفة بما أنها طالقت أهم رموز النظام السياسي.

يمكن القول أن آلية معاقبة المتورطين في انتهاك حقوق الإنسان قد بدت ظاهرياً أنها تسير بجد في مصر مباشرة بعد استقالة مبارك، فقد تعددت المحاكمات وطالت أهم رموز النظام. وعليه يمكن تقسيم محاكمات ما بعد مبارك إلى أربع أصناف (Hanna 2014, 174):

- 1- محاكمات فساد ضد المقربين من مبارك.
 - 2- محاكمة جملة من ضباط الشرطة بتهمة العنف المفرط خلال فترة 18 يوم من الانتفاض.
 - 3- محاكمة مبارك ومساعديه الرئيسيين بوزارة الداخلية.
 - 4- محاكمات جد محدودة للمتورطين في عنف الشرطة أثناء مرحلة ما بعد مبارك.
- وطالب النشطاء السياسيون والمضطهدون من عنف الدولة بتطبيق العدالة الانتقالية خصوصاً فيما يتعلق بمعاقبة رموز النظام مؤكدين على تطبيق القصاص. يقول الناشط الكاتب حسين باعومي: "ومع انهيار نظام مبارك [.]، كنا مصممين على القصاص لموتانا انتقاماً من سنوات القمع السياسي. عندما طالبنا بمحاكمة مبارك وقيادته الأمنية، في أذهاننا [.] لن نقبل بأي شيء أقل من السجن المؤبد أو الإعدام" (Baoumi 2018, 143).

لا يخفى هذا التصريح النزوع إلى الانتقام من رموز نظام مبارك، وهذا أحد الأخطار التي تُنتجها العدالة الانتقالية عموماً. وعليه، استغلت العديد من القوى المحسوبة على نظام مبارك هذا الحماس والتلف نحو عدالة جزائية تعاقب جميع من شارك في صناعة القرارات قبل الإطاحة بمبارك وحتى أثناء الفترة الانتقالية حيث تمت المطالبة بتقييد سبل محاسبة المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان بهدف حمايتهم من الانتقام كما يتصورون.

مكّن هذا التصور الذي حوله أعضاء النظام القديم إلى ورقة ضغط على مساعي العدالة الانتقالية من تعاضم الإفلات من العقاب وتم تكريس ذلك فعلياً بعد تبرئة مبارك ووزير داخلته إضافة إلى ستة من نوابه ممّا أنتج ردود فعل احتجاجية من أهالي ضحايا انتفاضة 25 يناير. وتمت تبرئتهم من التهم الموجهة لهم بخصوص التسبب في مقتل أكثر من 900 متظاهر وآلاف الجرحى إضافة إلى مئات المفقودين، وكانت حجة القضاء المصري في تبرئتهم أن الأحداث التي وقعت بين 25 إلى 31 يناير 2011 هي نتيجة مؤامرة أمريكية "صهيونية" بقيادة الإخوان المسلمين لتقسيم البلاد، كما تمت تبرئة ضباط الشرطة المتورطون بحجة دفاعهم عن النفس (Ahmed 2015).

تعتبر هذه التبرينات إحدى أهم معوقات العدالة الانتقالية في الحالة المصرية، أما سبب ذلك فيرجع إلى مواصلة السيطرة التي مارسها مؤيدوا النظام القديم داخل مؤسسات الدولة حيث أدت إلى التأثير على حياد القضاء (Ahmed 2015). وتجدر الإشارة إلى أن وزارة الداخلية قد بقيت دون محاسبة أثناء وبعد الفترة الانتقالية على الرغم من علاقتها المتوترة مع الإخوان المسلمين كما سبق ورأينا في الفصل السابق؛ وفور الإطاحة بمرسي، قد تحسنت أوضاعها أكثر. ويرجع سبب سهولة تكيف وزارة الداخلية سيئة السمعة، هو اعتماد الإخوان عليها أثناء فترة الاضطرابات وموجة الاحتجاجات المعارضة لحكم الإخوان بما أن الجيش أحجم عن التدخل (Hanna 2014, 178) هذا ما سهّل من مواصلة القمع وبقاء العديد من رموز النظام وضباط الأمن دون عقاب عكس ما تتصوره مبادئ العدالة الانتقالية.

أعاقت الاضطرابات الناتجة عن الاستقطاب الكبير علاوة على عودة الدكتاتورية عقب انقلاب صيف 2013 تطور العدالة الانتقالية في مصر، فقد اتبعت السلطات المؤقتة سواء منها العسكرية أم الإخوانية استراتيجية متناقضة تهدف للمصالحة مع أعضاء النظام القديم (فلول). ومما أسهم في تأزم الأوضاع هو استبدال محاكمة مبارك بمحاكمة أول رئيس منتخب في تاريخ البلاد ضمن وقت قياسي لتصبح منذ ذلك العدالة المصرية كأداة للقمع العسكري والقضاء على المعارضين كما اتضح من المحاكمات الجماعية التي نُظمت ضد أنصار مرسي حيث أدت إلى المئات من أحكام الإعدام (Benraad 2014, 157-158).

إن ما أرق من تطبيق مبدأ معاقبة المتسببين في انتهاكات حقوق الإنسان في مصر هو امتداد النظام السابق بما أن العملية التشريعية بقيت كما كانت عليه من قبل، وعليه فإن جرائم النظام السابق لا تعتبر جرائم بموجب القانون المصري بخاصة مع وجود العديد من الثغرات القانونية المرتبطة بانتهاكات حقوق الإنسان، والتي يتمكن بموجبها المجرمون من الإفلات من العقاب. ومن الأمثلة التي تبرز ظاهرة تعاضم الإفلات من العقاب هو تصرف الجيش خارج اختصاص القضاء المدني حيث أدخل الجيش بنفوذه مادة في دستور 2012 تنص على أنه للقضاء العسكري سلطة قضائية مستقلة تتمتع بولاية قضائية تشمل الشؤون العسكرية، وتم تكريس ذلك في البناء الدستوري لسنة 2014. وبناء عليه، أسس هذا الخيار المؤسسي لاستقلالية الجيش مع التقليل من فرص معاقبة المنتمين للمؤسسة العسكرية وتحصينهم من الإجراءات القضائية (Baoumi 2018, 141-150) وهذا ما حصل فعلاً بعد الثورة المضادة التي قادتها الدولة العميقة المتمثلة بشكل خاص بالمركب الصناعي العسكري حيث أصبح من المستحيل معاقبة أعضاء

المؤسسة العسكرية على الرغم من تورط هذه الأخيرة في العديد من الأعمال العنيفة ضد المدنيين منذ بداية بناء جمهورية يوليو مما جعلهم يطالبون ببرنامج شامل لجبر الأضرار.

8.1 تعثر جبر الأضرار

ارتبطت آلية جبر الأضرار بالآليتين سابقتي الذكر بحيث أنه بعد المطالبة بكشف الحقيقة والسعي وراء اعتراف الدولة عن مسؤوليتها عما جرى، طالب ضحايا الاستبداد وأهاليهم برد الإعتبار لهم مباشرة بعد سقوط مبارك. لكن عدم كشف الحقيقة كاملة إضافة إلى تعاضم الإفلات من العقاب قد ساهم بشكل كبير في تعثر سبل جبر الأضرار.

أعلنت وزارة الصحة أثناء المرحلة الانتقالية عن وفاة 840 مصرياً وإصابة 6467 آخرون خلال قمع الشرطة للاحتجاجات بين 25 و28 يناير 2011 إضافة لهجمات "البطجية" المستأجرون من طرف الدولة. وفي ظل مطالب تعويضية، أنشأ المجلس العسكري "صندوق الشهداء" لإدارة تعويضات العائلات المتضررة جراء هذه الأحداث (Abou-El-Fadl 2012, 324). وكان ذلك أثناء حكم العسكر الذين سرعان ما حاولوا احتواء غضب الشارع ودعوات تطبيق مبادئ العدالة الانتقالية بما فيها آلية جبر الأضرار. لكن ما مدى جدتها؟

كان "صندوق الشهداء" بمثابة الخطوة الأولى للتعويضات حيث خصص الصندوق 30 ألف جنيه مصري لأسر القتلى و15 ألف جنيه للمعاقين و5 آلاف جنيه للمصابين. لكن سرعان ما أبدى المعنيون بالتعويضات استيائهم حيث شعروا أن الدولة قد تجاهلت مطالبهم ولم تتعامل معها بشكل صحيح، كما أعربوا عن امتعاضهم من المبالغ المقدمة مقارنة بخطورة الإصابات وما يقابلها من تكاليف مرتفعة للعلاج علاوة على المستويات المتدنية للرعاية الطبية المقدمة لهم (Hanna 2014, 183). وهنا بدأت أول وآخر مشكلة اتجاه جبر الأضرار قبل توقفها تماماً.

كانت التعويضات تمثل أولوية منخفضة بالنسبة للمجلس الأعلى للقوات المسلحة، ويرجع مرد ذلك بسبب استخدامها لأغراض كسب الشرعية السياسية والالتفاف على المطالب الديمقراطية والعدلية، فالعديد من الضحايا على غرار المشاكل سابقة الذكر، لم يتمكنوا من الوصول إلى "صندوق الشهداء" والاستفادة منه (Abou-El-Fadl 2012, 328)، كما عبر العديد من الضحايا و/أو أسرهم عن رفضهم التام للتعويضات

المقدمة من طرف الدولة لأن مطالبهم كانت أكبر من التعويض المادي بما أن تركيزهم الأكبر كان حول معاقبة رموز نظام مبارك والمتورطين في قتل المئات من المتظاهرين (El Gundy 2011).

لم تتطور آلية جبر الأضرار بعد هذه الخطوة كثيرة الجدل في مصر، فالتعويضات بقيت بعيدة المنال عن المتضررين من انتهاكات حقوق الإنسان؛ أما الأخطر من ذلك، فهو تحييد المطالب وتركيزها فقط على ضحايا انتفاضة 25 يناير عكس ما هو معروف في التجارب المقارنة للعدالة الانتقالية حيث دوماً ما يرتبط التعويض بكل أو معظم فترة النظام الاستبدادي؛ وفي الحالة المصرية، فإن أهم فترة من النظام الاستبدادي هي فترة تولي مبارك الحكم لمدة ثلاثة عقود من الزمن. أما أساليب جبر الضرر من غير التعويضات المالية، فقد بقيت غائبة تماماً كآلية إعادة التأهيل والإسترداد كما سبق ورأينا في الفصل الأول، وهذا كله في ظل تواصل الاستبداد بالتوازي مع غياب تام للإصلاح المؤسسي، بل حتى المؤسسات السياسية الردعية لأي أفعال انتهاكية لحقوق الإنسان، فهي في تدهور مستمر كما سنرى.

10.3 غياب الإصلاح المؤسسي وتردي الأوضاع الحقوقية

كانت نتائج الانتفاضة المصرية بحلول أواخر سنة 2013، أي بعد أشهر من إنشاء وزارة خاصة بالعدالة الانتقالية، مخيبة للأمال. فقد كانت النخب العسكرية والبيروقراطية والأمنية، وهي ما تسمى بالدولة العميقة، نفسها التي كانت في عهد مبارك وظهر جلياً أن لها قدرة كبيرة على التكيف والتمسك بالسلطة (De Smet and Tansel 2018, 1). وأسهمت هذه العوامل بشكل كبير في غياب أدنى إمكانية للإصلاح المؤسسي في ظل تردي الأوضاع الحقوقية وطغيان الظواهر الاستبدادية حيث شهدت مصر في الفترة التي تلت الانقلاب سنة 2013 أسوأ سجل في تاريخ انتهاكات حقوق الإنسان، ومع ذلك فهذا لا ينكر أن الفترة الانتقالية أيضاً قد شهدت ظروفًا مماثلة.

تمت إحالة 12 ألف مدني للمحاكمات العسكرية في الفترة الانتقالية سنة 2011، وقابلت الشرطة مختلف المظاهرات السلمية بعنف غير مسبوق لحد قتل المتظاهرين أحياناً (Abou-El-Fadl 2012, 328) هذا في وقت كان الدستور الذي أقره المجلس العسكري عبارة عن نسخة من الدستور السلطوي لسنة 1971 كما يرى البعض (Faris 2013, 99) مما صعب من إمكانيات الإصلاح المؤسسي في وقت طغت فيه ظاهرة عدم الفصل بين السلطات وتمتع الأجهزة الأمنية بصلاحيات كبيرة بحجة الحفاظ على الأمن العام وتسيير المرحلة الانتقالية في أفضل الظروف أثناء حكم الإخوان.

كانت السمة الرئيسية لحكم الإخوان هي عدم الثقة بين الجماعة نفسها والمؤسسة القضائية، وأسس انعدام الثقة إلى أن عملية العدالة الانتقالية لن تكون ممكنة إلا عبر آلية مستقلة، هذا ما رفضته المؤسسة القضائية. وواصل نشطاء حقوق الإنسان الضغط لإنشاء آلية مستقلة في وقت حاول الإخوان إقالة العديد من القضاة والنائب العام لكن دون جدوى. أما الجيش فقد أبدى رفضه لدعوات تبني آليات قضائية مستقلة (Baoumi 2018, 151) خدمة لمصالحه. لكن على الرغم من ذلك تجدر الإشارة إلى أن حكم الإخوان قد تميز أيضًا بالعديد من المظاهر الاستبدادية المؤسسية والتناقضات حيث أيدت الجماعة اقتراح المجلس العسكري بإجراء الاستفتاء الدستوري الذي أنتج دستور 2012، كما التزمت الصمت حيال العديد من الحوادث خلال الأشهر الثلاثة الأخيرة لسنة 2011 كاستعمال العنف المفرط المؤدي لمقتل المتظاهرين من طرف الشرطة والجيش أحياناً (Linz and Stepan 2013, 22).

إن ما يؤرق من تطبيق آلية إصلاح المؤسسات بأفضل شكل هو عدم توفر قوانين متعلقة بالجرائم ضد الإنسانية في القانون الجنائي المصري حيث لم تصادق مصر حتى الآن على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (Ahmed 2015). هذا ما وضع الدولة المصرية في فترة ما بعد مبارك ضمن خانة الدول المستبدة والمتطرفة في ما يخص انتهاكات حقوق الإنسان، خصوصاً من طرف المنظمات الحقوقية مثل منظمة العفو الدولية.

قدمت منظمة العفو الدولية في تقاريرها السنوية صورة سيئة عن وضعية حقوق الإنسان في مصر حيث أنه كل عام تزداد سوء. ففي سنة 2021، عشر سنوات بعد الإطاحة بمبارك، أذانت 32 دولة انتهاكات حقوق الإنسان في مصر في وقت تواصل قمع حريات التعبير وسجن المعارضين السياسيين السلميين ومنقدي الأوضاع. أما حرية تكوين الجمعيات فهي مقيدة عاماً بعد عام وكثيراً ما يتعرض رؤساء الجمعيات خاصة الحقوقية منها إلى تضييقات وتهم باطلة. وتمثل الاعتقالات التعسفية والتعرض إلى الملاحقة غير القانونية والتعذيب إحدى أساليب النظام القمعي (منظمة العفو الدولية 2022، 142-146)، هذا علاوة على المئات من أحكام الإعدام التي نفذت في حق المصريين منذ استقالة مبارك خصوصاً منذ انقلاب سنة 2013 مما يطرح عدة إشكالات تخص إصلاح المؤسسات السياسية.

ارتبط مؤشر الإصلاح المؤسسي ارتباطاً وثيقاً بالعملية الانتقالية وطبيعتها حيث على الرغم من البوادر الحسنة لبداية الانتقال الديمقراطي عقب استقالة مبارك وتنظيم انتخابات شفافة، فإن اللوائح المؤسسية خاصة الأمنية منها بقيت على حالها، بل تعقدت أكثر من ذلك بعد انقلاب صيف 2013.

وعليه، لم تشهد مصر إصلاحات مؤسسية جديّة في سياق عدالة انتقالية كثيرة الجدل والانتقاد سواء أثناء مرحلة الانتقال الديمقراطي أو ما بعد الثورة المضادة؛ ومن الدلائل المتعددة التي تؤكد على الطرح الذي تقدمنا به حيال الإصلاح المؤسسي المعدوم، هو تردي الأوضاع الحقوقية أثناء وبعد المرحلة الانتقالية حيث وصل الحد لتتويع انتهاكات حقوق الإنسان من خلال الإعدام والتعذيب والاعتقال التعسفي،..إلخ.

بالتالي، شهدت مصر وضعًا حرجًا أدى بالرئيس مبارك إلى الاستقالة مما منح الحكم للمؤسسة العسكرية التي قادت المرحلة الانتقالية بدعم من مختلف النظراء السياسيين. وشهدت المرحلة الانتقالية العديد من المتغيرات التي مثّلت خطرًا على الانتقال الديمقراطي منذ بدايته على الرغم من اللجوء للخيار الانتخابي النزيه، هذا ما جعل من الانتفاضة المصرية "ثورة انتخابية" بسبب أولوية اللجوء لصناديق الاقتراع دون مراعاة سبل تعزيز الفضاء الديمقراطي والسعي نحو وضع أسس دولة العدالة.

على الرغم من التحسن الطفيف في الأداء الديمقراطي الراجع لنزاهة وشفافية الانتخابات، فإن عملية الانتقال الديمقراطي قد ظلت مرهونة بالاستقطابات السياسية والتشعبات الأيديولوجية بين مختلف الفواعل المؤثرة في النظام السياسي، حيث يمكن تقسيمها إلى: الإخوان المسلمون، المؤسسة العسكرية، التيارات العلمانية، وأعضاء النظام القديم. وأثرت هذه الاستقطابات التي ترجع جذورها لمرحلة بناء الدولة أثناء بداية جمهورية يوليو، على العملية الانتقالية ككل وعلى ملف العدالة الانتقالية أيضًا.

ضمنت الانتخابات حكم الإخوان، وفي سعيها للحفاظ على الحكم وتدعيمه، لجأت الجماعة للتحالف مع المؤسسة العسكرية مما ساهم في عرقلة عملية العدالة الانتقالية خصوصًا فيما يخص كشف الحقيقة ومعاقبة المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان؛ وفي مقابل ذلك، سرعان ما التفت القوى العلمانية المعارضة حول بعضها وساهمت بشكل كبير في خلق معارضة تحظى بدعم جماهيري كبير. وفي سياق ذلك اغتتمت المعارضة العلمانية الفرصة بسبب الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية والأمنية الصعبة التي آلت إليها مصر أثناء حكم الإخوان حيث استطاعت دعم الانقلاب الذي وصف بالثورة المضادة بقيادة الدولة العميقة التي أثرت في عملية الانتقال الديمقراطي بالسلب.

أسهمت هذه المتغيرات التي أدت لعودة الدكتاتورية بعد انقلاب 2013 في إعاقة تطور العدالة الانتقالية في مصر، كما اتبعت السلطات المؤقتة سواء منها العسكرية أم الإخوانية استراتيجية متناقضة تهدف للمصالحة مع أعظام النظام القديم (Benraad 2014, 157) مما أدى لتعاظم الإفلات من العقاب

وحتى غياب التعويضات بمختلف أساليبها، لتصبح العدالة الانتقالية في مصر رهينة الاستقطابات التي يعود جذورها منذ بناء الدولة، وهذا ما فضلنا وصفه منذ البداية بالتبعية للمسار.

وكان الانقلاب العسكري على حكم الإخوان بمثابة نهاية الديمقراطية في مصر ونهاية طموحات العدالة الانتقالية بحيث تأزمت الأوضاع الأمنية والحقوقية أكثر في ظل عدم تبني إصلاحات مؤسسية شاملة. ومما زاد في تعقيد عملية العدالة الانتقالية وإخفاقها، هو عدم تبني لجنة حقيقة مثل التجارب الدولية بما يسمح والعمل بتوصياتها وتحقيقاتها.

2. عدالة انتقالية في سياق انتقال ديمقراطي مكتمل: الحالة التونسية

تشهد تونس اختلافا جوهريا في المسارات المؤدية إلى تأسيس العدالة الانتقالية مقارنة بالحالة المغربية، فالدولة قد عرفت إصلاحات كبرى وتوجهات جديدة بعد الإنتفاضة المؤدية للإطاحة بزين العابدين بن علي من الحكم بداية سنة 2011، وفي سياق هذا الطرح، يتم تصور هذه المرحلة كوضع حرج بسبب أنها أنتجت تغييرات كبرى على مستوى النظام السياسي ومؤسسات الدولة كإسقاط حكم رئيس من منصبه كأول تجربة عربية في التاريخ. وعليه، شرعت السلطة الانتقالية في العديد من الإجراءات المؤسسية بنية الإصلاح في سياق تغيير سياسي كبير؛ ولعلّ من أهم مخرجات حزمة الإصلاح هذه، هو ما أدى إلى تأسيس "هيئة الحقيقة والكرامة" أواخر سنة 2013، وهي تتويج لمسار العدالة الانتقالية الذي بدأت تظهر بوادره عشية تخلي بن علي عن السلطة.

عادة ما أصبحت تونس توصف أكاديمياً بالاستثناء الديمقراطي العربي بسبب نجاح المرحلة الانتقالية بشكل كبير، فقد استطاع التونسيون اختيار ممثلهم النيابيين ورئيس الجمهورية علاوة على مشاركتهم في إقرار دستور جديد للبلاد بشكل حر ونزيه. وكان هذا ضمن مرحلة انتقالية، ولو أنها كانت طويلة نسبيا، وصفت بالأنجح في تاريخ المنطقة. لكن على الرغم من ذلك لم تسر العدالة الانتقالية كما كان متوقعا بسبب العديد من المشاكل وعدم الفعالية بحيث تلقت العديد من الانتقادات، هذا ما يستدعي النظر مجدداً في علاقة الانتقال الديمقراطي بالعدالة الانتقالية في العالم العربي. لذا يهدف هذا العنصر إلى الإجابة عن أحد التساؤلات المهمة التي انطلقنا منها في مقدمة الدراسة: هل يعزز الانتقال الديمقراطي الناجح فعليا من فرص نجاح وفعالية العدالة الانتقالية؟

يسعى هذا العنصر إلى فحص التجربة الانتقالية التونسية من مدخلين: مدخل الانتقال الديمقراطي، ومدخل العدالة الانتقالية. كما يهدف أيضا إلى تحليل أداء "هيئة الحقيقة والكرامة" والعراقيل التي صاحبت عملها، وينطلق من مقارنة قانونية مؤسسية علاوة على منهج دراسة الحالة بغية التوقف، بدقة، عند أهم الميكانيزمات والمتغيرات التقييمية. ولتحقيق هذا التصور، سيتم تقسيم هذا العنصر قسمين أساسيين حيث يحلل القسم الأول طبيعة وتقييم عملية الانتقال الديمقراطي وما خلفه من استقطاب هدد العدالة الانتقالية، حيث يتم في القسم الثاني فحص هذه العلاقة بين الإستقطاب والعدالة الانتقالية عن طريق التعرض لتجربة "هيئة الحقيقة والكرامة".

1.2 مدى نجاح الانتقال الديمقراطي

استنادا للتعريف المبسط السابق ذكره للانتقال الديمقراطي، والذي يرمي بأنه المرحلة الفاصلة بين النظام السلطوي والنظام الديمقراطي، شهدت تونس انتقالا ديمقراطيا بداية سنة 2011 نتج عن انتفاضة شعبية يسميها البعض بمصطلح الثورة. ولتجنب الخوض في الجدالات المصطلحية، نفضل، بما يخدم منهجية الأطروحة، تسمية هذه اللحظة الانتقالية بالوضع الحرج كما هو معمول به في التحليل المؤسسي التاريخي الجديد.

2.2 طبيعة الانتقال الديمقراطي

شهدت تونس منذ الاستقلال خاصية فريدة تشير لها الدراسات المقارنة العربية، وهي أنها الدولة الوحيدة التي حكمتها نخبة مدنية لا عسكرية، مدينية لا ريفية، وعلمانية لا أصولية؛ وفي إطار إصلاحات بيروقراطية تحديثية فوقية، قامت الدولة منذ السنوات الأولى التي تلت الاستقلال، أولاً، بعقلنة البيروقراطية عبر ترسانة من الإجراءات المؤسسية (الرديسي، 2016، صفحة 11) التي أخذت طابعاً إصلاحياً فورياً يعتمد على مرجعية التصور البورقبي الذي أدى لبناء دولة علمانية بطابع تحديثي سلطوي. وعليه، نجحت الأقلية الحاكمة منذ الاستقلال، وخاصة في عهد بن علي في احتواء القضايا الاجتماعية بشكل محكم حتى لا تتغذى حركة اجتماعية واسعة، فالتصور الذي بناه النظام وشركاؤه الدوليون حول المعجزة الاقتصادية التونسية بعد القليل من الأداء الاقتصادي الجيد والاستقرار الذي كان منظماً على القمع بداية القرن الواحد والعشرين، قد أخفى المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والشعور العام بعدم المساواة خاصة في المناطق الداخلية للبلاد (Catusse, 2013, p. 80) لعقد كامل على الرغم من بعض المشاكل الاحتجاجية مثل حوادث انتفاضة "الحوض المنجمي" التي استطاعت القوات النظامية احتوائها بطرق عنيفة.

بعد السيطرة شبه التامة التي أحكمها النظام القمعي على تونس، والذي أسسته نخبة بيروقراطية بقيادة بورقبيية منذ الاستقلال، وبعد التغلغل والحضور القوي للدولة في جميع مفاصل الحياة الاجتماعية للأمة التونسية، حدثت انتفاضة غير متوقعة زعزعت بنية النظام والأقلية الحاكمة عندما اندلعت احتجاجات في مدينة سيدي بوزيد يوم 17 ديسمبر 2010 بعد إقدام أحد المواطنين على الانتحار حرقاً نتيجة ظرف من اللأعدالة تعرض له من طرف القوات الأمنية إضافة إلى البطالة والتهميش التي كان يعاني منها مثل معظم شباب المنطقة، لتتوسع شيئاً فشيئاً الاحتجاجات وتطال المناطق الداخلية المعروفة بعدم استفادتها من التوزيع العادل للموارد ثم إلى جميع المحافظات. وبعد أقل من شهر، تحديداً في يوم 14 جانفي 2011،

هرب الرئيس بن علي ومقربيه من البلاد ليمثل هذين الحادثن ما يعرف بالثورة التونسية التي أتبعته بموجة اضطرابات في دول عربية عديدة أخرى (Blavier, 2016, p. 73).

تمثل هذه الانتفاضة في منظورنا وضعاً حرجاً مرّت به تونس. فاستناداً إلى تعريف الباحثين "كولي" "Collier" للمنعطفات الحرجة بأنها فترة من التغيير الكبير الذي يحدث عادة بطرق مختلفة في دول أو وحدات تحليل أخرى حيث يفترض أنها تنتج موروثات مميزة (Collier & Collier, 2002)، تتصوّر المؤسسة التاريخية التغيير السياسي كعملية منفصلة تتميز بفترة زمنية ممتدة من مرحلة الاستقرار الكبير الذي يشار إليه بالتبعية للمسار، إلى لحظات تكوينية مضطربة تسمى المنعطفات الحرجة. وفي سياق تصور الأطروحة، يمثل هذا الاستقرار، أي التبعية للمسار، الفترة ميّزت مرحلة حكم بن علي بالخصوص؛ أما الوضع الحرج، فهو ما حدث بعد الانتفاضة التي أسقطت بن علي. فضمن هذه المنعطفات الحرجة، يتم تعيين أهداف سياسية جديدة وتحديد أولويات جديدة، لتتطور بذلك تحالفات سياسية وإدارية غير معهودة للحفاظ على الاختيارات المتخذة نتيجة هذه الأوضاع (Peters, Pierre, & King, 2005, p. 1276). فالانتفاضة التي قام بها المواطنون التونسيون وما أدت إليه من ترك بن علي للسلطة ودخول تونس في سياق انتقال ديمقراطي، نعتقد أنه وضع حرج بامتياز.


تعتبر تونس استثناءً ديمقراطياً عربياً، فاللحظة التكوينية التي صاحبت الانتفاضة قد أدت بالدولة إلى الدخول في انتقال ديمقراطي كخيار فضله الفواعل المتعددة التي شاركت في قيادة المرحلة الانتقالية. فعلى الرغم من الكثير من محاولات مقاومة التغيير التي قادتها بعض القوى الموالية للنظام السابق، قطعت تونس أشواطاً مهمة فيما يخص الديمقراطية خاصة بعد إجراء انتخابات تشريعية ورئاسية شفافة والتصويت على دستور توافقي شاركت في إعداده العديد من القوى.

أنتج الوضع الحرج الذي واجهته تونس بداية من أواخر سنة 2010 انتقالاً ديمقراطياً يبدو أنه جدي في دولة تقع في منطقة لم تعرف انتخابات ديمقراطية دورية متنوعة، ولا دستوراً أقرته مختلف الأطراف السياسية والاجتماعية في التاريخ؛ زيادة على معاناتها مع الاستبداد المتجذر لأكثر من قرن من الزمن. فإذا استندنا لتعريف "ستيفن ليفيتسكي" "Steven Levitsky" و"لوكان واي" "Lucan A. Way" حول الشروط الأدنى لتطبيق الديمقراطية، لوجدنا أنها متوفرة في تونس أثناء الوضع الحرج هذا، وهي: 1- انتخابات حرة ونزيهة، وتنافسية؛ 2- حق الاقتراع الكامل للبالغين؛ 3- حماية واسعة للحريات المدنية، بما فيها حرية التعبير، والصحافة، والجمعيات؛ 4- غياب السلطات الوصائية غير المنتخبة (مثل الجيوش، الملكيات،

أو الهيئات الدينية) التي تحد من سلطة المسؤولين المنتخبين (Levitsky & Way, 2010, pp. 5-6). وعليه، تميزت فترة حكم بن علي بتبعية للمسار فيما يخص المسارات السياسية السلطوية التي شهدتها تونس، لكن سرعان ما شهدت البلاد وضعاً حرجاً لم يكن متوقفاً¹¹ أدى بتونس نحو الدخول ضمن انتقال ديمقراطي أقل ما يمكن القول عنه في تلك البيئة أنه سليم.

كما يرى "ألفريد ستيفان" أن تونس قد تجاوزت فترة الانتقال الديمقراطي لأنها استوفت جميع الشروط اللازمة لأي انتقال، وهي: الاتفاق الكافي على تشكيل حكومة منتخبة، وجود حكومة تتولى السلطة باعتبارها نتيجة مباشرة للتصويت الحر والنزيه، امتلاك هذه الحكومة السلطة اللازمة لرسم ووضع سياسات جديدة، ضرورة عدم اضطرار السلطات الثلاثة إلى تقاسم السلطة مع النخب العسكرية أو الدينية (Stepan, 2012, p. 90) وبالفعل، سارت تونس بعد الوضع الحرج إلى انتقال ديمقراطي أقل ما يمكن وصفه بأنه انتقال جدي ومكتمل، وهذا ما أكدت عليه مختلف تقييمات مراكز قياس الأداء الديمقراطي مثل مركز V-Dem كما هو ظاهر أدناه.

الشكل 3: الأداء الديمقراطي في تونس بين 2008-2022



المصدر: (Varieties of Democracy, 2022)

يُظهر الشكل أعلاه الأداء الديمقراطي التونسي قبل وبعد الوضع الحرج الذي شهدته البلاد منذ سنة 2011، كما يمسح الشكل الفترة الانتقالية بشكل كامل (2011-2014)، واخترنا تقييم أهم المؤشرات

الديمقراطية وهي: الديمقراطية التداولية، الديمقراطية الانتخابية، الديمقراطية التشاركية، المساواة الديمقراطية، والديمقراطية الليبرالية.

يظهر في هذا الشكل الفرق الشاسع بين الأداء الديمقراطي أثناء الفترة الأخيرة لحكم بن علي واكتمال فترة الانتقال سنة 2014، بحيث تم تنقيط جميع المؤشرات التقييمية بشكل متدني قبل دخول تونس المنعطف الحرج الذي أدى للانتقال الديمقراطي، فالجدول التالي يظهر هذا الفرق في الأداء، وعليه هذا ما يعزز الطرح القائل بأن تونس قد شهدت انتقالا ديمقراطيا جديا.

الجدول 2: الأداء الديمقراطي في تونس بين سنتي 2010-2014

المؤشر	2010	2014
الديمقراطية التداولية	0.12	0.71
المساواة الديمقراطية	0.21	0.62
الديمقراطية الانتخابية	0.19	0.78
الديمقراطية الليبرالية	0.10	0.65
الديمقراطية التشاركية	0.14	0.45

المصدر: إعداد الباحث

بدأت بوادر الانتقال الديمقراطي الناجح تظهر في الأفق فور انتخاب المجلس التأسيسي في شهر أكتوبر من سنة 2011، والذي كان بمثابة حجر الأساس للتجربة الديمقراطية الفتية التي شهدتها تونس. وكان انتخاب المجلس التأسيسي نتيجة تعدد سياسي متشعب حيث تنافست 1500 قائمة حزبية ومستقلة، وضمت حوالي 10500 مترشح ينضمون إلى 100 حزب سياسي تنافسوا على 217 مقعد في المجلس التأسيسي (الجمعاوي، 2014، صفحة 73). أما من ناحية النتائج التي كانت في شكل شفاف لحد كبير، فقد تقدمت حركة النهضة ذات التوجه الإسلامي بعد حصولها على 89 مقعد من مجموع 217 مقعد في المجلس، تلاها حزب المؤتمر من أجل الجمهورية بـ29 مقعد، ثم تيار العريضة الشعبية للحرية والعدالة والتنمية ثالثا بـ26 مقعد، وحل حزب التكتل رابعا بـ20 مقعد، أما خامسا فكان الحزب الديمقراطي التقدمي بـ16 مقعد (عربي نت، 2019). وبسبب طريقة تقسيم المقاعد بين الأحزاب السياسية، لم تستطع حركة النهضة تشكيل الحكومة بسبب عدم تحصلها على أغلبية المقاعد، لذا اضطرت إلى التحالف مع حزبين

ليبراليين علمانيين في إطار ما يسمى بجبهة الترويكا (حركة النهضة، حزب المؤتمر من أجل الجمهورية، حزب التكتل من أجل العمل والحريات).

صادق المجلس على دستور جديد للبلاد في سابقة عربية حيث استطاع الممثلون السياسيون عن مختلف الأطياف والتوجهات السياسية التوافق على ملامح نظام سياسي جديد كأخر محطة قبل اختتام مرحلة الانتقال الديمقراطي، وتم في الأخير اختيار رئيس للجمهورية في جو من الشفافية ليفوز الباجي القايد السبسي برئاسة تونس مختتما عملية انتقال ديمقراطي جدية حيث أصبحت تونس تعبر عن استثناء انتقالي ديمقراطي عربي أفضى لعدة مخرجات لعل من أهمها هو مأسسة العدالة الانتقالية.

3.2 مسارات مأسسة العدالة الانتقالية في سياق الانتقال الديمقراطي

لم تبدأ مأسسة العدالة الانتقالية من العدم. فعقب تخلي بن علي عن الحكم، حدث شغور مؤسسي وفراغ دستوري حاولت السلطات الانتقالية سدّه بإصدار لجان مكلفة بتسيير ملف العدالة في بداية المرحلة الانتقالية ذلك قبل اصدار مراسيم قانونية خاصة بها يوم 18 فيفري 2011 (الرديسي، 2016، صفحة 6) لتبدأ بعدها المأسسة الفعلية للعدالة الانتقالية عبر سن قانون خاص بها ووزارة مُسيرة لشؤونها، ليتم في الأخير تأسيس "هيئة الحقيقة والكرامة". لذا نرى أن مأسسة العدالة الانتقالية في تونس قد شهدت مرحلتين مهمتين، هما مرحلة ما قبل "هيئة الحقيقة والكرامة"، وذلك مباشرة عقب الإطاحة ببين علي، أي في بداية المرحلة الانتقالية، ومرحلة تأسيس الهيئة آنفة الذكر.

أ- المرحلة الأولى

تميزت المرحلة الأولى لمأسسة العدالة الانتقالية بتأسيس ثلاثة لجان تقوم بمهمة تسيير ملف الانتهاكات التي وقعت بشكل خاص أثناء بداية الانتفاضة ومهمة مرافقة الانتقال الديمقراطي وإنجاحه عبر إحاطته بترسانة قوية من القوانين التي يمكن أن تُقوي من أداء قطاع العدالة. وتتمثل الهيئات الثلاثة في¹²:

- الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي: هدفها دراسة النصوص التشريعية ذات العلاقة بالتنظيم السياسي، واقتراح الإصلاحات التي تجسد أهداف الثورة بخصوص المسار الديمقراطي، والتنسيق مع الوزير الأول حول نشاط الحكومة.

- اللجنة الوطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد: هدفها وضع التصورات المستقبلية للتصدي للرشوة والفساد، والكشف عن حقائق الفساد والرشوة خاصة بين فترتي 7 نوفمبر 1987، و14 جانفي 2011.

- اللجنة الوطنية لاستقصاء الحقائق: هدفها تقصي الحقائق في الانتهاكات والتجاوزات المسلحة خلال الأحداث التي شهدتها تونس منذ 17 ديسمبر 2010 إلى حين تنحي بن علي.

كانت هذه الهيئات الثلاثة، خصوصاً المكلفتان بتقصي الحقائق، بمثابة إنطلاقة أولية لمسار العدالة الانتقالية في تونس بحيث حاولت السلطات الانتقالية إجراء مسح كلي يرتبط بكشف حقيقة القضايا والملفات الحساسة التي لم يكن بالإمكان التعرض لها في عهد النظام السلطوي السابق. وعليه، بدأت المطالب السياسية والاجتماعية بقيادة الأحزاب ومنظمات المجتمع المدني بتحقيق العدالة وكشف الحقيقة ومعاقبة المتورطين في قضايا العنف والفساد السياسي ضمن حقبة ما قبل الانتقال الديمقراطي.

قامت اللجنة المكلفة بتقصي حقائق الانتهاكات الممتدة بين فترتي انتفاضة "سيدي بوزيد" إلى غاية تنحي بن علي وانتخاب المجلس التأسيسي (أكتوبر 2011) بجهودات كبيرة للمضي قدماً في ما يخص ملف العدالة الانتقالية والسعي نحو معاقبة مجرمي النظام السابق، وانتهت في تقريرها الصادر في شهر ماي سنة 2012 إلى جملة من النتائج تمثلت أهمها في إحصاء 367 حالة وفاة، 338 منها في السجون، علاوة على 2147 جريح. وحملت اللجنة ضمناً مسؤولية هذه الأحداث إلى الرئيس السابق (بن علي)، ووزارة الداخلية، ووزارة الدفاع الوطني، ووزارة الإتصال (Ghilhou, Ansett, & Carrié, 2013, pp. 77-78). هذا ما جعل نتائجها وعملها يتميز، من جهة، بالفعالية مُعطية دفعة قوية للعملية الانتقالية التي كانت تمر بها الدولة التونسية بعد عام من الشك والظروف الصعبة التي واجهت الانتقال الديمقراطي في بدايته؛ ومن جهة أخرى، مثلت بؤادر نجاح تجربة العدالة الانتقالية التونسية التي لم تُعطى بُعداً مؤسسياً كاملاً بعد إلا بعد المرحلة الثانية من مأسستها.

ب- المرحلة الثانية

بدأت المرحلة الثانية فعلياً بعد انتخابات المجلس التأسيسي وتأليف حكومة الترويكا التي أنشأت بقيادة النهضة وزارة حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية، ونظمت مؤتمراً متعدد الأقطاب ضم المجتمع المدني التونسي وخبراء دوليين. ونتج عن هذا المؤتمر إنشاء لجنة فنية تتألف من ممثلين من المجتمع المدني لتوجيه المشاورة الوطنية حول صياغة قانون بشأن العدالة الانتقالية، ليتم إنشاء ست لجان استشارية إقليمية

أفضت إلى قانون العدالة الانتقالية الذي ساهمت في صياغته أكثر من 20 منظمة غير حكومية (Wiebelhaus-Brahm, 2021, p. 155).

تعتبر هذه المرحلة من أهم المراحل الانتقالية التي مرت بها تونس، وهي التأسيس بشكل فعلي للعدالة الانتقالية، حيث يمكنها أن تُقسّم وفق الباحث القانوني "شاكر الحوكي" إلى ثلاثة مراحل هي: مرحلة سن قانون مُسيّر للعملية؛ ومرحلة انتخاب لجننتين هما: لجنة الإصلاح الإداري والحوكمة الرشيدة ومكافحة الفساد، ولجنة شهداء الثورة وجرحاها وتنفيذ قانون العفو التشريعي العام؛ ثم مرحلة إحداث وزارة حقوق الإنسان المشرفة على صياغة مشروع قانون رسمي للعدالة الانتقالية (الحوكي، 2020، صفحة 42) برئاسة عضو حركة النهضة سابقاً سمير دليو. وفي سياق ذلك، صادق مجلس الوزراء، على قانون العدالة الانتقالية في شهر ديسمبر 2012، ليتم إحالة مشروع هذا القانون على المجلس الوطني التأسيسي مع بداية السنة الموالية. وكان هذا القانون تتويجاً لمسارات عديدة من المشاورات بين وزارة حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية المستحدثة بعد تنحي بن علي، واللجنة الفنية للإشراف على الحوار الوطني لمدة سنة كاملة (2012). وتم تعريف العدالة الانتقالية في هذا القانون بأنها مجموع الآليات والوسائل المنتهجة لمعالجة تركة انتهاكات حقوق الإنسان بغية كشف حقيقتها ومحاسبة المسؤولين عنها، إضافة إلى جبر ضرر الضحايا ورد الاعتبار لهم بهدف تحقيق المصالحة الوطنية، وحفظ الذاكرة الجماعية، وضمان عدم تكرار الانتهاكات؛ ويكون ذلك في إطار الانتقال من النظام السلطوي إلى نظام ديمقراطي يكفل حقوق الإنسان (بنبوب، 2013، الصفحات 223-224).

وكختام لمأسسة عملية العدالة الانتقالية، تأسست "هيئة الحقيقة والكرامة" التي كانت تتويجاً لمسار حقوقي متضارب بعد الإطاحة ببن علي حيث أنشأت بموجب القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 في أواخر ديسمبر من نفس السنة والمتضمن إرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها، وكان ذلك بعد أخذ ورد بين الفواعل المتعددة التي رأت وجوب فتح ملفات الدولة المستبدة لبناء دولة ديمقراطية قوامها احترام حرمة الفرد وحقوق الإنسان. ويغطي عمل هذه الهيئة الفترة الممتدة من شهر جويلية 1955¹³ إلى غاية 31 ديسمبر 2013، وتعد أطول فترة شهدتها هيئات التحقيق في العدالة الانتقالية عبر العالم؛ كما حددت فترة عملها بأربع سنوات قابلة للتديد بسنة واحدة، لتنتهي عملها في 31 ماي 2019 (هيئة الحقيقة والكرامة، 2019، الصفحات 26-29).

أُنشئت "هيئة الحقيقة والكرامة" في سياق مليء بالتوترات السياسية بين الترويكا بقيادة النهضة ومعارضيه (البكوش، 2019، صفحة 172) حيث كانت تونس في أوج مرحلتها الانتقالية التي شهدت اختلافات واستقطابات عدة مردها الخلافات التاريخية بين التيارين الإسلامي والعلماني، هذا ما جعل تجربة الهيئة تأخذ طابعاً مختلفاً عن الحالات الأخرى بسبب أنها كانت في وسط طرفين مُستقطبين: طرف يريد عدالة انتقالية بكامل شروطها، بما فيها العدالة الجزائية المتمثلة في معاقبة المجرمين؛ وطرف آخر يريد عدالة أكثر منها تصالحية على الجزائية على النمط المغربي. وهذا ما أدى بالعدالة الانتقالية التونسية تأخذ طابعها الخاص المتأثر بالسياقات التاريخية كما سيتم تحليله في العنصرين المقبلين.

4.2 الاستقطاب وانعكاسه على أداء هيئة الحقيقة والكرامة

يُقصَد بالاستقطاب السياسي هنا ذلك الشرخ والصراع الذي حدث بين التيارات السياسية أثناء فترة الانتقال الديمقراطي وبعدها، أي ضمن فترة بداية ترسيخ الديمقراطية. فقد أحدث الإرث الاستبدادي للدولة صدعاً أمام تيارين هما التيار العلماني والتيار الإسلامي، وتجلّى ذلك أثناء فترة الانتقال الديمقراطي ومحاولة صياغة دستور توافقي، هذا ما أدى إلى التأثير سلباً على أداء "هيئة الحقيقة والكرامة".

بدأ الاستقطاب السياسي في ما يخص ملف العدالة الانتقالية عندما اتهم العلمانيون المعارضون حركة النهضة بمحاولة السيطرة على الحكم وسوء الأداء والتسيير السياسي علاوة على محاولة المضي قدماً نحو عدالة انتقامية أكثر منها انتقالية. ومن جهة أخرى، اتهمت النهضة التيارات العلمانية المعارضة بعرقلة جهود العدالة الانتقالية ومحاولة الحفاظ على نفس النظام السابق.

أثر هذا الاستقطاب على سير العدالة الانتقالية وأداء "هيئة الحقيقة والكرامة" لحد كبير، فعلى الرغم من كشف الحقيقة إلى حد بعيد عبر تحميل الدولة لانتهاكات حقوق الإنسان وسوء التوزيع، بيد أن المؤشرات الأخرى التي يمكن تقييم العدالة الانتقالية وفقها، ظلت محل إشكال على الرغم من الانتقال الديمقراطي الناجح. فالعدالة الجزائية لم يتم العمل بها كما يجب سوى في بعض المحاكمات الاستعراضية، كما لم يتم جبر الأضرار بشكل كاف، خاصة فيما يتعلق بالتعويضات غير المادية، أما الإصلاح المؤسسي فلم يتم كما يجب في دولة تتوفر فيها كل الظروف الإصلاحية. وهكذا، ظلت العدالة الانتقالية في تونس رهينة استقطاب كبير بين تيارين يحملان أسباباً تاريخية كافية للتعارض.

دارت أهم النقاشات الحادة المتعلقة بعمل الهيئة حول ارتباط أعضائها ومختلف الأعضاء المسيرين للعدالة الانتقالية بحركة النهضة، فقد اتهمت هذه الأخيرة باختيار نشطاء المجتمع المدني المتعاطفين معها والموالين لها، وتمحور قطع هام من الجدل حول تعيين الناشطة سهام بن سدرين في رئاسة الهيئة حيث اعتبر المعارضون العلمانيون اختيارها بمثابة ضمانة بأن الهيئة ستتبع أجندة حركة النهضة، ويرجع ذلك لخلفية بن سدرين المدافعة عن أعضاء النهضة المضطهدين خلال فترة بن علي. وعليه فإن أزمات هيئة الحقيقة والكرامة في تونس مرتبطة بحزم مع الاستقطاب الأيديولوجي الذي سيطر على الساحة السياسية (Ahmed Zaki, 2018, pp. 5-6) خلال فترة الانتقال الديمقراطي، وهذا ما أثر على مخرجات عملية العدالة الانتقالية ككل.

أظهرت الأحداث السياسية المتعاقبة بعد رحيل بن علي، على الرغم من الانتقال الديمقراطي مكتمل الأركان، أن تونس ليست متجانسة بما يكفي كما يعتقد الكثير؛ وما يعكس ذلك، هو أن الاستقطاب الحاد أصبح مسيطراً على النخب والمواطنين حيث ظهر ذلك جلياً في الأزمة الدستورية لسنة 2013، والمتمحورة حول إدراج الشريعة الإسلامية في الدستور (Kazemi, 2019, p. 10). كما فضّل العلمانيون الاقتصار على التحقيق في الانتهاكات ضمن فترة بن علي فقط، بينما أراد الإسلاميون بشدة التعرض لفترة بورقيبة (Wiebelhaus-Brahm, 2021, p. 159) لما تحمله من رمزية علمانية كبيرة، ليمتدح الصراع عموماً بين الطرفين التقليديين: الطرف الإسلامي والطرف العلماني مما أثر على نقاشات العدالة الانتقالية اتهمت المعارضة حركة النهضة بتسييس ملف حقوق الإنسان والتوجه نحو عدالة انتقامية تهدد كيان الدولة.

لعبت النهضة دوراً محورياً في تصميم مسار العدالة الانتقالية خاصة فيما يتعلق بإنشاء هيئة الحقيقة والكرامة. لكن على الرغم من ذلك، من المستحيل إنكار أن الهيئة أصبحت خاضعة للتسييس مما جعل الكثير من المراقبين والمعارضين ينظرون لها كهيئة مدافعة فقط عن حقوق الإسلاميين، وهذا ما انعكس جلياً في الصراعات الداخلية التي طالتها مما أدى إلى فقدان الثقة بها من طرف المواطنين (Katelaars, 2018, pp. 414-415). ومن أبرز مظاهر التسييس وفقدان الثقة، هو الكيل بمكيالين بدأبها للدفاع عن المضطهدين الإسلاميين بشكل أكبر من نظرائهم اليساريين والديمقراطيين المعارضين للتوجه السلطوي للدولة منذ الاستقلال.

عرقلت هذه التفاعلات والاستقطابات السياسية من نجاعة العدالة الانتقالية على الرغم من الإمكانيات الضخمة التي وضعتها الحكومة الانتقالية لها، والتي ربطت نجاح عملية الانتقال الديمقراطي بنجاح العدالة

الانتقالية وهيئة الحقيقة والكرامة. فعلى الرغم من هذه الموارد المتاحة، وعلى الرغم من أن تونس كانت أول دولة في العالم اعتمدت وزارة لحقوق الإنسان والعدالة الانتقالية، فإن هذه الوزارة لم تخلو من الانتقاد بسبب تزامن تأسيسها مع حكم النهضة، هذا ما أدى إلى اتهامها بالتلاعب بالوزارة وملف العدالة الانتقالية ككل لتحقيق أغراضها السياسية (H. Gray & Coonan, 2013, p. 349). وقد واجه سمير دليو انتقادات متنوعة وطالبه القطب العلماني بترك مهمته بسبب الخطر الذي يمكن أن تؤدي إليه العدالة الانتقالية ذات التوجه النهضوي بعملية الانتقال الديمقراطي كلية، وبمستقبل الديمقراطية الفتية في البلاد.

مثّلت هذه الخلافات حاجساً للقوى الساعية لبناء نظام ديمقراطي متماسك، فبعد صعود القوى العلمانية إلى الحكم وتراجع الاسلاميين بعد الانتخابات البرلمانية وحتى الرئاسة لسنة 2014، اشتدت الانقسامات والتباينات بشأن العديد من القضايا، ومنها قضية العدالة الانتقالية؛ وعليه، يقول "إيريك غوب" Eric Gobe: "جعلت الفواعل المنخرطة في الانتقال السياسي إلى حد كبير، العدالة الانتقالية قضية تهدف إلى تنفيذ انقلابات ضد الخصوم السياسيين" (Gobe, 2020). فهذه الفواعل بتبايناتها واختلافاتها قد جعلت من العدالة الانتقالية قضية تسوية خلافات انتقامية من جهة، ومتجاوزة لمنطق الإنصاف من جهة أخرى.

يؤكد هذا النسق التحليلي على دور عامل الاستقطاب في إغراق نموذج العدالة الانتقالية التونسية بمخاطر الفشل، كما يؤكد على الدور الذي يلعبه التاريخ السياسي والخيارات السياسية الكبرى لما بعد الاستقلال في تحديد مسارات العدالة الانتقالية في العالم العربي. فالاستقطاب والاختلاف الأيديولوجي ليس وليد المنعطف الحرج الذي شهدته تونس عقب الانتفاضة التي أطاحت ببن علي، وليس نتيجة التعددية السياسية المفرطة التي جاءت في سياق انتقال ديمقراطي جدي؛ وإنما هو نتيجة خلاف تاريخي بين ايديولوجيتين مهيمنتين على الساحة الاجتماعية والسياسية التونسية منذ الصراع بين التيارين البورقيبي واليوسفي، وهذا ما تجلّى في نقاشات "هيئة الحقيقة والكرامة" حيث أثارت القضية اليوسفية نقاشاً حاداً بعد عقود من انفراد التيار البورقيبي بالسلطة؛ ففي أثناء جلسات الاستماع التي قامت بها الهيئة، انتقد بعض المتحدثين الشهود نظام بورقيبة واصفين هذا الأخير بالعمل الفرنسي مما أثار موجة جدل وسط جملة من الأكاديميين الذين اتهموا الهيئة باختيار الشهود بعناية لتحقيق أجندة سياسية معينة (البكوش، 2019، صفحة 175). هذا ما يمثل حجة أخرى ترمي لقوة تأثير الفعل التاريخي والتبعية للمسار في تحديد مسلك العدالة الانتقالية، فهذه الأخيرة ليست وليدة بيئتها الراهنة فقط، وإنما تتأثر بالسياقات التاريخية بشدة.

5.2 واقع هيئة الحقيقة والكرامة

قامت "هيئة الحقيقة والكرامة" بمجهودات متنوعة للنهوض بقطاع العدالة في تونس وإرساء عدالة انتقالية تتوفر فيها الشروط المتعارف عليها، غير أن ما واجته المرحلة الانتقالية من استقطاب حاد، على الرغم من نجاح الانتقال الديمقراطي إلى حد بعيد، قد تسبب في ظهور العديد من الإشكالات التي رهنت ملف العدالة الانتقالية جاعلة منه يواجه خطر الفشل. وبذلك، تمثل تونس حالة معقدة تستلزم التريث وعدم الاندفاع التحليلي غير الحذر للوقوف على تقييم عملية العدالة الانتقالية وأداء الهيئة بسبب التناقضات الموجودة، فمثلاً عند النظر إلى المؤشرات الأربعة التي يقوم عليها تقييم الأداء، نجد أن أهم شرط أولي قد تم تخطيه بنجاح، وهو مؤشر كشف الحقيقة كما سبقت الإشارة له بحيث تم كشف حقيقة ما جرى في زمن الإضطهاد والتعسف في استعمال السلطة بشكل واسع، خاصة مع تحميل الدولة وأهم رموزها (بورقيبة وبن علي) المسؤولية الأعظم فيما يخص انتهاكات حقوق الإنسان. لكن هل كان هذا كافياً لنجاح المؤشرات الثلاثة الباقية (جبر الأضرار، معاقبة المجرمين، إصلاح المؤسسات)؟ يهدف هذا العنصر إلى فحص ذلك.

6.2 جبر الأضرار

يُعبّر جبر الأضرار عن مختلف التعويضات المادية والمعنوية التي يستفيد منها المتضررون المباشرين أو غير المباشرين من انتهاكات حقوق الإنسان. فالعدالة الانتقالية الجدية تستوجب توفر هذا الشرط المهم والمعبر عن إصرار الدولة في مضيها نحو تصحيح أخطاء الماضي، لذا فإن جبر الأضرار مؤشر عضوي ومركزي في أي تجربة للعدالة الانتقالية بما أنه يرتبط بالمؤشرات الأخرى ارتباطاً وثيقاً ذلك لأنه يعبر عن كشف الحقيقة من جهة، واعتراف الدولة بأخطائها من جهة أخرى، هذا علاوة على كونه مؤشراً مهماً عن نية الدولة في الإصلاح وضمنان عدم التكرار.

شهدت تونس نقاشاً وإجراءات متعددة حول ملف جبر الأضرار كغيرها من التجارب الرائدة في العدالة الانتقالية عبر العالم. وانطلاقاً من ذلك، استحدثت الحكومة صندوقاً خاصاً بجبر الأضرار هو "صندوق الكرامة ورد الاعتبار لضحايا الاستبداد" حيث يتكفل بالتعويضات اللازمة وفق تصور التجربة التونسية للعدالة الانتقالية (أمر حكومي، 2022). بيد أن هذا الإجراء يواجه مشكلات متنوعة تتلخص أهمها فيما يلي (الحوكي، 2020، الصفحات 50-51):

- مدى التزام الصندوق بمقترحات "هيئة الحقيقة والكرامة" والتناسق بينهما.
 - كيفية تمويل الصندوق بما أن هناك إمكانية تعويض عدد واسع من الضحايا نقداً ممّا يهدد بإنهاك خزينة الدولة.
 - تشويه العملية التعويضية برمتها عبر تناول وسائل الإعلام لقضية تعويض الإسلاميين بسبب نفوذهم بشكل واسع، ممّا أدى إلى استنزاف خزينة الدولة.
- لكن على الرغم من ذلك، تمكنت الحكومة الانتقالية من وضع تعويض واسع النطاق نظراً للطرف الذي جاءت فيه غطى عدداً معتبراً من ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان، خاصة التعويض المالي منه حيث تم التعويض بطرق مختلفة وبموارد مالية معتبرة لفائدة العديد من المواطنين منذ تنحي بن علي عن الحكم مثل التعويض من الموارد المُسترجعة من طرف المتورطين في قضايا الفساد سابقاً. ويمكن تلخيص أنواع التعويضات هذه في (الحوكي، 2020، صفحة 51):
- التعويضات التي جاءت في سياق الأحكام العسكرية لصالح المتضررين من الانتهاكات التي حدثت أثناء الانتفاضة.
 - التعويضات الناتجة عن قرارات الحكومة المؤقتة سنة 2011 ومنها: مرسوم العفو العام عن السجناء السياسيين السابقين وتعويضهم مالياً مع توفير الرعاية الصحية والخدمات الاجتماعية لهم، وتعويض قتلى الانتفاضة وجرحاها حيث أدى ذلك إلى التعويض من خلال دفعتين في بداية وآخر سنة 2011 بمبالغ مالية قدرها 6000 دينار بالنسبة للجرحى البالغ عددهم 2749، و40000 دينار بالنسبة لعائلات القتلى البالغ عددهم 347.
 - التعويضات الناجمة عن قرارات حكومة الترويكا والتي تم بسببها تعويض بعض الضحايا بمبلغ 6000 دينار.
- ترمي هذه الجهود إلى التصالح مع الماضي والسعي نحو عدالة انتقالية مُنصفة للضحايا التونسيين منذ الاستقلال إلى ما بعد الوضع الحرج الذي أدى للإطاحة بين علي، غير أن عملية جبر الأضرار، كمؤشر دال على جدية العدالة الانتقالية من عدمها، قد عرف عدة تناقضات وإخفاقات في الحالة التونسية، فأقرار كيفية ومنهجية التعويض زيادة على تحديد من يستحق التعويض ومن لا يستحقه، بقي محل جدل وليس في تجربة العدالة الانتقالية التونسية.

لاقت الهيئة عدة انتقادات فيما يخص مؤشر جبر الأضرار ممّا جعل البعض يرى أن الهيئة قد فشلت حقاً في إقرار التعويضات (Ladisch & Yakinthou, 2020, p. 86)، ويرجع سبب ذلك إلى العدد الكبير من ضحايا الاستبداد والتعسف في استعمال السلطة مقارنة مع من استفادوا بالتعويضات المالية وإعادة التأهيل والاعتبار، حيث لم يتخطى عدد المستفيدين حاجز الثلاثة آلاف في حين طال عنف الدولة وانتهاك حقوق الإنسان منذ الاستقلال مئات الآلاف من المواطنين هذا ما أدى بالمواطنين إلى عدم الرضى عن عملية جبر الأضرار بشكل واسع.

كما أظهرت نتائج بحثية أجرتها منظمة غير حكومية محلية سنة 2014 أن أغلب المستفيدين من التعويضات غير راضين عنها، ويرجع ذلك إلى محدودية مفهوم التعويضات حسبهم وغياب التدابير غير النقدية التي يمكن أن ترد لهم الاعتبار وتعزز من الاعتراف بمعاناتهم، هذا إضافة إلى أن المستفيدين من التعويضات رأوا أنها لا تعدو أن تكون إلا كمحاولة لشراء ذمتهم (Kazemi, 2019, p. 12) وإسكات مطالبهم الانتقالية المتعددة.

وظلّ ملف جبر الأضرار عالقاً لحد الآن على الرغم من تعدد الحكومات وتوجهاتها، والتي جاءت عبر التداول الديمقراطي والشفاف على السلطة، فلا حكم الإسلاميين ولا حكم العلمانيين قد أدى إلى سياسات شاملة ومقنعة تؤدي إلى جبر واسع للأضرار ورد الاعتبار للمتضررين من عنف الدولة. هذا ما يعني أن العدالة الانتقالية، ولو أنها جاءت ضمن انتقال ديمقراطي مُقنع ومكتمل الأركان، فهذا لا يعني أن يكون هناك جبراً للأضرار بالشكل المحترف والمطلوب كما يأمل ضحايا الاستبداد والمروجون لنموذج العدالة الانتقالية.

7.2 قانون المُصالحة الإدارية والإفلات من العقاب

يرهن الإفلات من العقاب أي تجربة عدالة انتقالية في العالم، فهو أبرز معضلة تواجه الحكومات الانتقالية والديمقراطيات الناشئة ومجتمعات ما بعد الصراع حيث دوماً ما يؤدي إلى تضارب في الرؤى بين تيارين، تيار يقول بمعاينة المتورطين في الانتهاكات الحقوقية والسعي نحو عدالة جزائية، وتيار يقول

بتجاوز العقاب والصفح عنهم لبناء دولة تقوم على التسامح وتجنب الانتقام التعسفي من رجال النظام السابق.

شهدت تونس نفس النقاش منذ بدأ العملية الانتقالية عقب الإطاحة بين علي، فقد نادى تيار بمعاقبة كل من شارك في قمع المواطنين وسلبهم حقوقهم الاجتماعية والاقتصادية منذ الاستقلال، ونادى تيار آخر بتجاوز هذا المنطق والتوجه نحو عدالة تصالحية مع كل أطراف المجتمع لبناء دولة حق وقانون قائمة على التسامح. وعليه، راح قطع مهم من نقاش العدالة الانتقالية في الحالة التونسية يدور حول معضلة الإفلات من العقاب ومحاولة التوفيق بين تيارين يحملان حجج قوية لإقناع الرأي العام على الرغم من محاكمة بن علي غيابياً.

رأى العديد من الحقوقيين مثل آمنة قلالي، مديرة مكتب تونس في المنظمة الحقوقية الدولية "هيومن رايتس ووتش" بأن السلطات التونسية قد عرقلت نشاط "هيئة الحقيقة والكرامة" بسبب عدم تعاونها واعتمادها لقانون المصالحة الإدارية ورفضها لتمديد نشاطها، مما يعني وفقها أن السلطة قد دعمت الإفلات من العقاب (هيئة الحقيقة والكرامة، 2018). ويمثل قانون المصالحة الإدارية مصدر خلاف بين أهم تيارين مُستقطبين، ألا وهما التيار الإسلامي بقيادة حركة النهضة، المطالب بمعاقبة أعضاء النظام السابق، والتيار العلماني بقيادة حزب نداء تونس والرئيس الباجي قايد السبسي، المطالب بالمصالحة الإدارية والعفو عن المتهمين من النظام السابق لمصلحة الدولة وللحفاظ على مكتسبات المرحلة الانتقالية.

أخفقت النهضة في النجاح في الانتخابات التي تلت المرحلة الانتقالية (2014)، ليسيطر بذلك حزب نداء تونس على الحكومة التونسية مما شكّل تهديداً مباشراً للعدالة الانتقالية وعزز من طرح إمكانية الإفلات من العقاب. فيرى البعض بأن صعود نداء تونس يعني أن النخب السياسية ورجال أعمال النظام القديم قد استعادوا الكثير من النفوذ، لتصبح الأولوية القصوى للحكومة الائتلافية الجديدة بقيادة التيار العلماني في مواضيع الازدهار الاقتصادي وتحقيق الأمن، لكن دون تحقيق العدالة بكامل أركانها (Ahmed Zaki, 2018, p. 18). ويرجع مرد ذلك لأن التيار العلماني كان متغلغلاً في مؤسسات النظام السياسي في عهدي بورقيبة وبن علي عبر الحزب المهيم والنخب الاقتصادية المختلفة، والتي غالباً ما تورطت في قضايا فساد، عكس التيار الإسلامي الذي دوماً ما كان في طرف المعارضة.

مثل نداء تونس أقوى المدافعين عن الدولة العلمانية وحقوق المرأة، ومع هذا فقد أصبح في الوقت نفسه أكبر المعارضين السياسيين للعدالة الانتقالية، ويعد ذلك أمراً غير مفاجئ وفق البعض بالنظر إلى

الروابط القوية لبعض أعضائه مع النظام السابق هذا ما أدى به لوضع سلسلة اقتراحات تشريعية لتوفير عفو شامل لرجال الأعمال والمسؤولين الإداريين المتورطين في الفساد قبل سنة 2011، هذا ما ترجم بلورة قانون المصالحة الإدارية سنة 2017 (Katelaars, 2018, p. 415). فهذا القانون لم يأتي بالعدم، بل جاء نتيجة سلسلة اقتراحات وتوجهات قادها التيار العلماني في ظل معارضة كبيرة من التيار المعارض له، خصوصاً مع انتخاب السبسي رئيساً للبلاد.

يرمي قانون المصالحة إلى العفو والحماية من المحاسبة للموظفين السابقين الذين تورطوا في قضايا الفساد والاعتداء على المال العام، كما يسعى لتقويض العديد من اختصاصات الهيئة المرتبطة بالفساد والاعتداء على المال العام، إضافة إلى الحد من فعالية الأجهزة والمؤسسات الأخرى المتأسسة في بداية المرحلة الانتقالية (القنطري، 2015، صفحة 2). والأخطر، هو أن هذا القانون يُحوّل الجناة الذين من المفروض أن يلقوا عدالة ردية جزائية، إلى ضحايا بسبب إمكانية استرجاع أموالهم التي دفعوا بها حقوق جبر الأضرار للمتضررين من الفساد وعنف الدولة، أي أن الدولة تنتقل من صفة الرادع إلى صفة المذنب في حقهم (القلاي، 2017). وعليه، يفتح قانون المصالحة باب نقاش طويل حول مدى جدوى وأداء عملية العدالة الانتقالية في تونس بسبب أنه يحول دون معاقبة المتورطين في قضايا الفساد وتعميم اللأعدل في مرحلة النظام الاستبدادي، كما يفتح الباب نحو تعميم الإفلات من العقاب في حق المتورطين في انتهاك حقوق الإنسان بمختلف أشكاله من قتل وتعذيب واختطاف واغتصاب وترهيب.

زاد الصراع بين التيارين المُستقطبين من ذروة النقاش حول الإفلات من العقاب، فبالإضافة إلى قانون المصالحة سابق الذكر، والذي يشمل رجال المال الفاسدين، لم تسعى الحكومات التونسية المتعاقبة إلى فرض منطق عدالة جزائية تشمل منتهكي حقوق الإنسان. فلحد الآن، لم يتم معاقبة من تورطوا في عنف الدولة سواء منهم المسؤولين أو المنفذين سوى في بعض المحاكمات الاستعراضية عقب الإطاحة بين علي ممّا يؤدي إلى عدم إنصاف ضحايا الاستبداد التعسفي؛ فخلال الانتفاضة، قتلت قوات الأمن 132 محتجاً مع آلاف الإصابات متفاوتة الضرر لكن دون نتيجة ملموسة تذكر سوى بعض جلسات الاستماع المتعلقة بالمحاكمات التي شهدت عشرات الشهود، لكن غالباً في غياب المتهمين، وهذا دون أحكام قضائية صارمة (منظمة العفو الدولية، 2021). وعليه، يمكن تأكيد الفرضية القائلة بأن الانتقال الديمقراطي الناجح، لا يعني بالضرورة عدم الإفلات من العقاب.

8.2 الإصلاحات المؤسسية بين ضرورة تطبيق وصايا هيئة الحقيقة والكرامة وخطر عودة

الاستبداد

لا يختلف إثنان في أهمية الإصلاحات المؤسسية ضمن سياقات الانتقال الديمقراطي والعدالة الانتقالية حيث أنها تكفل بناء دولة يغلب عليها منطق الحق والقانون. وكغيرها من التجارب الدولية المختلفة، قامت "هيئة الحقيقة والكرامة" بصياغة رؤى واضحة المعالم وتوصيات متعددة حول إصلاح المؤسسات التي تورطت في الاستبداد، وبشكل خاص المؤسسات الأمنية والقضائية والرقابية (هيئة الحقيقة والكرامة، 2019، صفحة 478). وبالفعل، قد دخلت تونس في إصلاحات شاملة لمؤسسات الدولة منذ بداية المرحلة الانتقالية بغية تحقيق انتقال ديمقراطي ناجح ومؤدي إلى ترسيخ كامل للديمقراطية وقيمها الحقوقية، وكتتويجاً لذلك أقرت الحكومة الانتقالية دستوراً توافقياً يستوفي المعايير الديمقراطية والمؤسسية اللازمة. لكن على الرغم من ذلك، لم تخلو نقاشات الإصلاحات المؤسسية نظرياً وتطبيقياً (في الواقع العملي) من التعارض والإشكالات التي هددت العملية الانتقالية والترسيخ الديمقراطي فيما بعد.

كان الائتلاف الإسلامي والعلماني في بداية العملية الانتقالية، على الأقل بمثابة تحالف بين قوى انفتحت على تأسيس نظام ديمقراطي (بشارة، 2020، صفحة 539)، لكن سرعان ما سمحت الانتخابات البرلمانية والرئاسية لسنة 2014 بإمكانية عودة نخب النظام القديم وتغلغلها في المؤسسات الديمقراطية للدولة مما مثّل خطراً على الديمقراطية الفتية في البلاد والإصلاحات المؤسسية المختلفة. ولعلّ من أبرز مظاهر هذا التهديد هو مطالبة حزب نداء تونس والرئيس السبسي بإعادة النظر في العفو عن رجال الأعمال فيما يُسمّى بقانون المصالحة الإدارية كما سبقت الإشارة له والسعي نحو إرساء تشريعات تحول دون توريط النخب القديمة في قضايا العدالة الانتقالية علاوة على السعي نحو إحياء المؤسسات القديمة خاصة الأمنية منها، وإضعاف الرقابة البرلمانية والأجهزة القضائية.

ولم تتوقف تهديدات عودة الاستبداد وتراجع الإصلاح المؤسسي عند التيار العلماني فقط. فمع انتخاب الرئيس قيس سعيد ذو التوجه الإسلامي، بطريقة ديمقراطية سنة 2019 بدا أنه يحمل مشروعاً ديمقراطياً حقيقياً، لكن سرعان ما انقلبت القوى السياسية الحاكمة بقيادته على مبادئ الدستور واشتدت الأوضاع الأمنية والحقوقية مما أدى إلى تهديد مكاسب الديمقراطية المتحققة منذ سنة 2011، ووصفت إجراءاته بالانقلاب الدستوري.

بدأت بوادر الصراع التي أدت إلى الانقلاب الدستوري بسبب الخلافات حول صلاحيات رئيس الجمهورية ورئيس الحكومة حيث رفض هذا الأخير تقمص دور "وزير أول" لدى سعيد لأن النظام التونسي ليس بنظام حكم رئاسي. وقام الرئيس في صيف 2021 بجملة من القرارات التي رهنّت مستقبل الديمقراطية والإصلاحات المؤسسية في تونس حيث تمثلت في (تقدير موقف، 2021، الصفحات 1-2):

- تجريد صلاحيات المجلس النيابي.
- رفع الحصانة عن أعضاء المجلس النيابي.
- تولي رئيس الجمهورية رئاسة النيابة العمومية.
- توليه السلطة التنفيذية بمساعدة حكومة يرأسها رئيس حكومة يعينه رئيس الجمهورية.
- إعفاء رئيس الحكومة وتكليف شخص آخر برئاستها.
- يجب أن يكون المكلف الجديد برئاسة الحكومة مسؤولاً أمام رئيس الجمهورية.
- يتولى رئيس الجمهورية تعيين أعضاء الحكومة ورئاسة مجلس الوزراء.

تمتّت هذه الخطوات غير المتوقعة من رئيس انتخب ديمقراطياً هاجساً لعملية الترسخ الديمقراطي بعد اكتمال شروط الانتقال السليم، هذا ما أثر سلباً على الإصلاحات المؤسسية المنشودة خاصة بتعدي الرئيس على صلاحيات السلطة القضائية بتوليه رئاسة النيابة العمومية دون أدنى صلاحيات تكفل ذلك. علاوة على ذلك، تعقدت الأوضاع الأمنية أكثر مؤخراً وأصبح فضاء حرية التعبير يتقلص شيئاً فشيئاً عكس ما ينص عليه الدستور وعكس ما نصّت عليه توصيات "هيئة الحقيقة والكرامة".

تزايدت الأوضاع الانتهاكية المشوهة للإصلاحات المؤسسية والمتزامنة مع عودة الاستبداد والتعسف في استخدام السلطة منذ تولي الرئيس الجديد حكم البلاد، فقد أشارت منظمة العفو الدولية مؤخراً إلى خطورة تضاعف ظاهرة محاكمة المدنيين في المحاكم العسكرية ما يمثّل شذوذاً عن الأعراف والمواثيق الدولية. فضمن الأشهر الثلاثة التي تلت الانقلاب الدستوري، حوكم ما لا يقل عن عشرة مدنيين (أغليبتهم برلمانيين) أمام المحاكم العسكرية بينما ضمن سبع سنوات كاملة (2011-2018)، حوكم ست مدنيين فقط بمحاكمات عسكرية (منظمة العفو الدولية، 2021).

تميزت فترة ما بعد إرساء توصيات "هيئة الحقيقة والكرامة" بشأن الإصلاح المؤسسي بتعقيد الأوضاع الديمقراطية والتوجه نحو خطر ما يُسمى في الأدبيات الانتقالية بالثورة المضادة، فالتوصيات التي أقرتها الهيئة شملت بشكل خاص المؤسسة القضائية والتأكيد على استقلاليتها عكس ما هو في الواقع حيث أن

الرئيس سعيد قام مؤخراً في بداية سنة 2022 بجل أعلى هيئة قضائية مستقلة، هذا ما جعل بالحقوقيين يصفون هذه الخطوة بأنها سعيّ نحو تفكيك آخر هيئة رقابية على سلطة الرئيس وبلوغ نفس السطوة التي كان يمتلكها بن علي على السلطة القضائية (منظمة العفو الدولية، 2022). وتمثل هذه الخطوة تراجعاً كبيراً في العهود الإصلاحية التي وعدت بها القيادة السياسية التونسية، مما يهدد مباشرة أحد أهم مؤشرات العدالة الانتقالية ودورها في إرساء نظام حكم يقوم على مبدأ العدالة، وهو مؤشر الإصلاحات المؤسسية.

يُظهر البناء التحليلي السابق أن خطر عودة الاستبداد يؤثر سلباً على مؤشر الإصلاحات المؤسسية التي دعت إليه "هيئة الحقيقة والكرامة"، والذي يعتبر أحد أهم ركائز العدالة الانتقالية. فبعد التقدم الملحوظ الذي أنتجه الانتقال الديمقراطي الجدي فيما يخص الأداء المؤسسي والنسق الإصلاحي، اتضح أن تونس لا زالت تعاني في هذا الشق بشكل واسع، هذا ما يدعم صحة الفرضية القائلة بأن الانتقال الديمقراطي الناجح لا يعني بالضرورة عدالة انتقالية ناجحة ومثالية، وبدقة أكبر، لا يعني إصلاحات مؤسسية جدية وخالية من التناقضات التي تهدد البناء المؤسسي الديمقراطي.

بعد الحجج المتنوعة التي تم تقديمها في سياق تحليل هذه الحالة، نجد أن تونس قد عرفت وضعاً حرجاً أدى بها لخيارات مؤسسية جديدة عقب سقوط نظام بن علي الممتد لحقبة بورقيبة وتصوره في بناء الدولة. وكان هذا الوضع الحرج بمثابة تغيير جذري في بنية النظام السياسي التونسي حيث دخلت الدولة في سياق انتقال ديمقراطي سيرته سلطة انتقالية هدفت لتحقيق أول تجربة ديمقراطية في العالم العربي.

علاوة على ذلك، لجأت السلطات الإنتقالية في تونس إلى خيار الانتقال الديمقراطي على الرغم من مختلف الصعوبات التي واجهت مرحلة الوضع الحرج، واكتمل الانتقال الديمقراطي بإقرار دستور توافقي أسسه نواب ممثلون عن الشعب بشفافية ونزاهة كبيرة، هذا علاوة على تمكين الشعب التونسي من اختيار رئيسهم بشكل نزيه لأول مرة في تاريخهم. وعليه، وصفت تونس بالاستثناء العربي كأول تجربة ديمقراطية ناجحة في المنطفة. كما صاحب هذا الانتقال عدة خيارات مؤسسية جديدة لعل من أهمها العدالة الانتقالية التي بدأت بضغط شعبي كبير مباشرة بعد الإطاحة بحكم بن علي حيث طالب المتظاهرون بحاسبة هذا الأخير ومقربيه إضافة إلى كشف الحقيقة الاستبدادية منذ الإستقلال لغاية انتفاضة سنة 2011. وبالنتيجة، تأسست "هيئة الحقيقة والكرامة" التي تمت عبرها مؤسسة عملية العدالة الانتقالية بشكل رسمي في ظل تجاذبات واستقطابات حادة شهدتها المرحلة الانتقالية ومرحلة بداية الترسخ الديمقراطي.

لاقت الهيئة العديد من الصعوبات والعراقيل التي حدت من قدرتها على الدفع بملف العدالة الانتقالية وتحقيق أهم شروطها المتكونة في: كشف الحقيقة، معاقبة المتورطين في انتهاك حقوق الإنسان، وإصلاح المؤسسات. غير أن الهيئة والمجتمع المدني التونسي والقوى الديمقراطية قد حققت بعضاً من المكاسب ككشف الحقيقة والاتهام المباشر لبورقيبة وابن علي وأهم رموز الدولة التونسية، ليصل الحد إلى اتهام الدولة وكشف تورطاتها في قمع المواطنين.

ركزت التجربة التونسية على آلية كشف الحقيقة في ظل عدة إشكالات مرتبطة بالإفلات من العقاب خصوصاً مع عودة العديد من رموز النظام القديم إلى الحكم وعلى رأسهم الرئيس السبسي (2014) الذي أقر قانون المصالحة الإدارية. وكان هذا القانون أهم معضلة أمام معاقبة المجرمين السابقين حيث لاقى معارضة كبيرة من القوى الديمقراطية. أما آلية جبر الأضرار، فقد كانت جد محتشمة لا سيما مع قانون المصالحة الإدارية وبقاء العديد من المتورطين في الجرائم الإنسانية وجنح الفساد دون عدالة جزائية، هذا تزامناً مع تعثر الإصلاح المؤسسي خصوصاً مع عودة الاستبداد مؤخرًا.

إذن، يمكن مما سبق الإجابة عن التساؤل المركزي لهذا المحور، وهي أن الانتقال الديمقراطي الجيد الذي أنتجه الوضع الحرج في تونس، لا يعني بالضرورة وجود عدالة انتقالية مكتملة الأركان. وتعد هذه النتيجة تأكيداً على إحدى أهم فرضيات هذه الأطروحة التي تؤكد على أن العدالة الانتقالية لطالما ارتبطت بالسياقات وخصوصيات الأطر الوطنية وبتقل الإرث الاستبدادي الذي أنتجته خيارات نخب ما بعد الإستقلال.

3. عدالة انتقالية دون انتقال: الحالة المغربية

تمثل تجربة "هيئة الإنصاف والمصالحة" في المغرب تتويجا لمسارات وأشواط طويلة من الأخذ والرد بين المعارضة والسلطة الحاكمة، وتأسست هذه الهيئة بعد خمس سنوات من تولي الملك محمد السادس السلطة. فعند الإستناد لتصور "جون إلستر" "Jon Elster"، نرى أن القادة الجدد الذين يأتون عقب التحولات السياسية التي تقضي إلى عملية العدالة الانتقالية، غالباً ما يريدون إثبات مقولة "إننا لسنا مثلهم" حيث أنه عندما يشرعون في التعامل مع ممارسات الماضي الخارجة عن القانون، فإنهم لا يريدون التعامل مع ذلك بطريقة غير قانونية (Elster, 2004, p. 83). وبناءً عليه، إن اعتماد "هيئة الإنصاف والمصالحة" في المغرب، قد أعطى معنى قانونياً ومؤسسياً للعدالة الانتقالية.

جاءت العدالة الانتقالية في المغرب، عكس ما هو مألوف في التجارب العالمية، ضمن نفس النظام السياسي الذي تورط في انتهاكات حقوق الإنسان فيما يسمى بسنوات الرصاص؛ ففي سنة 2004، لم يكن هناك انتقال ديمقراطي حقيقي بما أن الملك ظل مسيطراً على أهم مؤسسات الدولة في ظل بناء دستوري سلطوي، هذا ما يجعلنا نبحث في طبيعة الانتقال الديمقراطي والعلاقة بينه وبين العدالة الانتقالية عبر محاولة الإجابة عن التساؤل الآتي: ما علاقة الانتقال الديمقراطي بالعدالة الانتقالية في المغرب؟ وعليه، يهدف هذا العنصر إلى تقديم لمحة تصورية وتقييمية عن العدالة الانتقالية بوجهها المؤسسي الأبرز، وهي "هيئة الإنصاف والمصالحة"، عبر التطرق لواقعها السياسي وأبرز إيجابياتها وسلبياتها، وربطها بمتغير الانتقال الديمقراطي. ولتحقيق هذه الغاية، سيتم الاعتماد على المقولات النظرية للانتقال الديمقراطي علاوة على المنظور المؤسسي، كما سيتم تقسيم هذا العنصر إلى قسمين: قسم يُعنى بطبيعة الانتقال الديمقراطي ومأسسة العدالة الانتقالية، وقسم آخر بتقييم آليات العدالة الانتقالية.

1.3 إشكالية الانتقال الديمقراطي ومأسسة العدالة الانتقالية

لطالما تم تصنيف المغرب على غرار الدول العربية في خانة الأنظمة السياسية غير الديمقراطية خصوصاً منذ بداية بناء الدولة بسبب التضيق على الحريات السياسية والانتهاكات المفرطة لحقوق الإنسان؛ لكن مع مرور الوقت وتحول العديد من الدول السلطوية عبر العالم نحو الديمقراطية لا سيما مع سقوط الإتحاد السوفييتي، سرعان ما طغى النقاش حول الانتقال الديمقراطي في المغرب التي لجأت السلطة السياسية فيها إلى بعض من الإصلاحات السياسية بداية الثمانينات وصولاً إلى اعتماد "هيئة الإنصاف


والمصالحة" سنة 2004. يهدف هذا العنصر للتعرض لإشكالية الانتقال الديمقراطي أثناء تبني نموذج العدالة الانتقالية، والمسارات التي أدت لمأسست هذه الأخيرة عبر تقسيمه لفرعين.

2.3 إشكالية الانتقال الديمقراطي

وفق التقرير السنوي لمؤسسة "فريدم هاوس" "Freedom House"، تم تصنيف المغرب في خانة الدول غير الديمقراطية (Piano & Puddington, 2004, pp. 389-392) سنة 2003، وهي السنة التي سبقت مأسسة العدالة الانتقالية بشكل رسمي حيث تحصلت على نقاط متدنية في السلم الديمقراطي، وكانت النتيجة تحصلها على نقطة 5.5 من أصل 7 (تشير أفضل نقطة من حيث الحريات والمبادئ الديمقراطية إلى 1، وأسوأ نقطة هي 7). ويرجع سبب هذا التدهور حسب التقرير إلى تورط السلطات المغربية في حملة أمنية أثارت العديد من الانتقادات من منظمات حرية الصحافة وحقوق الإنسان منذ انفجارات ماي 2003 حيث تم اعتقال مئات المشتبه بهم وحكمت المحاكم على أكثر من خمسين شخص بالسجن وستة عشر بالإعدام. وما أثار الانتقاد هو طبيعة المحاكمات التي وصفتها "المنظمة المغربية لحقوق الإنسان" بأنها غير عادلة عموماً حيث تستند لقليل من الشهود ونادراً ما يتم تبرئة المشتبه بهم. كما أفادت التقارير بأن حق المغاربة في تغيير حكومتهم وتمتعهم بحرياتهم المدنية مقيد ومحدود أين يحتفظ الملك بالسلطة العليا في ظل وجود وسائل إعلام مقيدة بشكل كبير عبر الرقابة على الصحافة المكتوبة واعتقال الصحفيين، إضافة إلى تقييد العمل الجمعي والنقابي عبر قوانين قسرية مثل وجوب حصول المنظمات غير الحكومية على إذن حكومي للعمل بشكل قانوني، ومطالبة وزارة الداخلية بتصريح للتجمعات العامة علاوة على تفريق المظاهرات بطرق عنيفة. وجاء ذلك في وقت كانت لا تزال فيه المؤسسة القضائية خاضعة للفساد والرشوة، إضافة إلى تبعية البرلمان الذي يقر قوانين قمعية مثل قانون مكافحة الإرهاب الذي يسمح باحتجاز المشتبه بهم لمدة تصل إلى أيام عديدة دون أدنى اتهام تزامناً مع مواصلة أفعال ممارسة التعذيب ضد المشتبه بهم بشكل مقلق.

كما تشير مؤشرات الديمقراطية التي يعتمدها مركز V-Dem¹⁴ إلى الوضع الديمقراطي في الحالة المغربية عبر تصنيفها ضمن تصنيفات متدنية في ما يخص المؤشرات الأساسية التي يُقاس عليها الأداء الديمقراطي عبر دول العالم، وهي: الديمقراطية التداولية، المساواة الديمقراطية، الانتخابات الديمقراطية، الديمقراطية الليبرالية، والديمقراطية التشاركية.

الشكل 4: الأداء الديمقراطي في المغرب بين 1990-2020



(Varieties of Democracy, 2021) المصدر:

كقراءة لهذا الشكل، نرى أن المغرب تعتبر من بين الدول الأدنى في مؤشرات الديمقراطية عبر العالم، وعلى الرغم من التحسن الطفيف منذ مجيء محمد السادس أواخر القرن العشرين، غير أن الدولة لا تزال مؤشرات الديمقراطية متدنية. ففي سنة 2004، وهي سنة تبني سياسات العدالة الانتقالية، تم تنقيط مستوى الديمقراطية التداولية بنقطة 0.23 من أصل 1 نقطة (1 نقطة أعلى تنقيط)؛ كما تم تنقيط المساواة الديمقراطية بنقطة 0.19 من أصل 1 نقطة؛ أما الديمقراطية الانتخابية فتحصلت على 0.26 من أصل 1 نقطة؛ تلتها الديمقراطية الليبرالية بنقطة 0.23 من أصل 1 نقطة؛ لتأتي الديمقراطية التشاركية في ذيل التنقيط بنقطة 0.14 من أصل 1 نقطة. كما تجدر الإشارة إلى أن الوضع الديمقراطي ظل كما هو ليومنا هذا مع بعض التغيرات الطفيفة في التنقيط نحو الأحسن، وهذا ما ينعكس في الواقع السياسي الذي سنسعى لتأكيد عدم ديمقراطيته في الفقرات القادمة، والذي يعززه بناء دستوري مؤسسي سلطوي بامتياز على الرغم من محاولات التكيف والتعديل التي شهدتها الدستور بداية من تسعينات القرن الماضي.

اضطرت الملكية لإقرار دستور جديد سنة 1992 بسبب تزايد الضغوطات الدولية والداخلية من طرف مؤسسات المجتمع المدني والكتل الحزبية المعارضة للوضع الديمقراطي والإنساني في المغرب؛ وعلى

الرغم من ذلك، لم يمنع هذا الوضع الملك من مواصلة السيطرة على الأوضاع السياسية والاجتماعية بشكل لا يتماشى والدساتير الديمقراطية؛ فالملك المغربي يصفه الدستور بصفات غير عقلانية، بحيث أنه أمير المؤمنين ورمز وحدة الدولة ودوامها (الفصل 19)، علاوة على ارتباط شخصه بصفة القدسية (الفصل 23). وفي خصوص الصلاحيات التي يتمتع بها، يمكن للملك أن يعين الوزير الأول وباقي أعضاء الحكومة تزامنا مع حق إعفائهم من مناصبهم وحتى إعفاء الحكومة (الفصل 24)، وهو القائد الأعلى للقوات المسلحة (الفصل 30) إضافة لرئاسته المجلس الأعلى للقضاء (الفصل 32)، وإمكانيته تعيين القضاة (الفصل 82) (الجريدة الرسمية، 1992).

بعد تبني هذا الدستور عقب انتهاء الحرب الباردة والغطاء الذي كان يتمتع به المغرب خارجيا، وبعد الأزمة الاقتصادية الحادة التي عرفتھا الدولة المغربية بداية التسعينات وتدهور صحة الملك الحسن الثاني، أصبح هاجس هذا الأخير هو ضمان انتقال السلطة وتوريثها إلى ابنه في شكل سلس. فلم يكن ذلك ممكنا وفق نظرة الكاتب محمد ملين إلا عن طريق اللجوء إلى استراتيجية "ماكيافيلي" المتمثلة في الانفراج السلطوي، أي عبر إظهار الاستعداد لقبول قواعد اللعبة الديمقراطية بغية امتصاص الضغط وتلميع صورة النظام دون التخلي عن السلطة الحقيقية (ملين، 2017، صفحة 190). هذا ما ظهر فعلا في التعديل الدستوري لسنة 1996، حيث سمح الملك ببعض من المجال السياسي التنافسي تمهيدا لتشكيل حكومة تناوب توافق (تشكلت سنة 1998) وتماشيا مع الإكراهات الدولية خاصة فيما يتعلق بحقوق الإنسان والعلاقة بين السلطتين التنفيذية والتشريعية، لكن هذا لم يمنع الملك من احتفاظه بالسلطات المطلقة في الدستور¹⁵ حيث ظل أمير المؤمنين وضامن استمرارية الدولة إضافة إلى صفة القدسية وتعيينه أعضاء السلطة التنفيذية والقضائية وترأسه القوات المسلحة تماما مثل الدستور السابق ما يظهر الطبيعة السلطوية التي تمر بها المغرب منذ الاستقلال لغاية دستور 1996 الذي هو بمثابة آخر دستور قبل إرساء مؤسسات العدالة الانتقالية سنة 2004.

فالعدالة الانتقالية وآلياتها المؤسسة ضمن هيئة الإنصاف والمصالحة قد جاءت ضمن غياب الوعي والعمل الديمقراطي، وفي إطار نظام سلطوي. لذا يمكن وصف العدالة الانتقالية في الحالة المغربية بالاستثناء، لأنها جاءت ضمن النظام السياسي نفسه، وضمن السلطة الحاكمة نفسها، وضمن الفوارق والقواعد السياسية نفسها أيضاً. لكن هذا لا يمنع أن الهيئة كانت نتيجة مسارات نضالية طويلة بقيادة المعارضة السياسية المنظمة والعمل الجمعي الشاق بقيادة منظمات حقوق الإنسان.

3.3 مسارات تأسيس هيئة الإنصاف والمصالحة

أدت المواجهة بين الملكية والمعارضة اليسارية إلى لعبة محصلتها صفر، فلم ينجح الملك في القضاء على معارضته اليسارية، كما لم تنجح هي في الإطاحة بالملكية. ومهما كانت هذه المواجهة دموية، فقد كانت لها ميزة إحداث تغيير كبير في طريقة تصور كل من هذين الطرفين فيما بينهما، وبالتالي بمثابة فرصة لكل منهما لتعلم كيفية التعامل مع الآخر. فمن ناحية، أدركت الملكية أن ما اعتبرته عدوا قد تحول إلى معارضة عميقة الجذور اجتماعيا، ومن ناحية أخرى؛ أصبح اليساريون مدركون لحقيقة أن ما اعتبروه نظاما رجعيا وتقليديا ومحافظا هو في الواقع نظام ملكي راسخ منذ عدة قرون، مشكلا بذلك الثقافة السياسية للأمة. السمة الرئيسية لهذه الثقافة السياسية تكمن في التمييز بين الملك كشخص والملكية كمؤسسة، وبالتالي في حين أن الغالبية العظمى من المغاربة قد يعتبرون الملك شخصا غير عادل، إلا أنهم يتعاملون مع الملكية كرمز للوحدة الوطنية والشكل الشرعي للملك. ونتيجة لهذه التجاذبات، بدأ هذان الفاعلان الرئيسيان (الملك واليسار) عملية طويلة من القبول المتبادل ومحاولة بناء الثقة مما أدى إلى تقديم تنازلات كبيرة بينهما، هذا ما مهد لأول تجربة للعدالة الانتقالية في العالم العربي (Hachimi, 2015, p. 6).

أدت المسارات السلطوية والقمعية للنخبة الحاكمة في المغرب إلى طرح قضية حقوق الإنسان بكثرة خاصة في فترة الثمانينات من القرن الماضي. لكن قبل ذلك، وتزامنا مع اشتداد السلطوية في عهد الحسن الثاني، أنشأ بعض أعضاء حزب الاستقلال "الرابطة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان" في سنة 1972، والتي كانت تهدف للدفاع عن المعتقلين بسبب جرائم الرأي والتأكيد على حقوق الإنسان. لكن سرعان ما واجهت هذه المؤسسة عدة مشاكل وعراقيل مثل ارتباطها الوثيق بحزب الاستقلال وعدم امكانية استقلالها عنه، فبسبب ذلك ظلت انتقادات الرابطة للحياة السياسية والظروف القمعية في المغرب محدودة جدا (Riera, 2011, p. 36). وعليه، كانت بمثابة تجربة حقوقية هاوية تدخل ضمن الفضاء الحقوقي الذي تم السماح بوجوده من طرف المؤسسة الملكية لإضفاء بعض من الشرعية على انتهاكات سنوات الرصاص، وهذا ما أدى بالمجتمع المدني المغربي إلى محاولات أخرى بعد ذلك بدأت بتأسيس "الجمعية المغربية لحقوق الإنسان".

أدى القمع الدموي للدولة ضد الأحزاب اليسارية والنقابات إلى إنشاء "الجمعية المغربية لحقوق الإنسان" سنة 1979 في وقت تجاهلت الرابطة الأساليب القمعية وكانت حبرا على ورق، وكانت الجمعية

مرتبطة بالإتحاد الإشتراكي حتى بداية ثمانينات القرن الماضي بسبب الخلافات المرتبطة بتعاون الحزب مع الحكومة المغربية. أما في نهاية العقد نفسه، فقد وضعت حركة حقوق الإنسان المغربية أولوية أهدافها في بناء دولة تقوم على الديمقراطية وحقوق الإنسان، إضافة إلى السعي وراء استقلال الجمعيات عن الأحزاب وتعزيز التعامل فيما بينها. هذا ما مهد لتأسيس "المنظمة المغربية لحقوق الإنسان" سنة 1988 (Riera, 2011, pp. 36-37). خلال هذه الفترة، أصبحت منظمات حقوق الإنسان المغربية نشطة بشكل أكبر، فعلى الرغم من أن التنظيمات الأولى كانت مرتبطة بالأحزاب السياسية، فقد تطور الفضاء العام لحقوق الإنسان بشكل أكبر بداية من النصف الثاني لثمانينات القرن الماضي مثل المنظمة السابقة الذكر -المنظمة المغربية لحقوق الإنسان-، والتي كانت أبرز مطالبها الإفراج عن المعتقلين السياسيين (Linn, 2011, p. 4).

كانت فترة تسعينات القرن العشرين مليئة بمحاولات الإصلاح السياسي من قبل الملك الحسن الثاني، فقد أقر هذا الأخير بتعديل دستوري سنتي 1992 و1996، إضافة إلى دستور جديد سنة 1998. لكن هذا لم يمنع محلي الحالة المغربية أمثال محمد الهاشمي أن هذه الأحداث لا تستطيع أن تكون غير مجرد تعديلات تهدف لتكييف النظام مع بيئته المتطورة بدلا من كونها أساسا لأي انتقال ديمقراطي (Hachimi, 2015, pp. 2-3)، لتختتم بعد ذلك فترة حكم الحسن الثاني سنة 1999 بعد وفاته، أين تقلد محمد السادس الحكم ضمن انتقال سلس وسلمي للسلطة.

أنشأت هيئة تحكيم مستقلة لتحديد وتعويض الضحايا السابقين للإختفاء القسري والاحتجاز التعسفي سنة 1999 (Rhani, 2018, p. 258) بعد تنامي النشاط الحقوقي خاصة من طرف "منتدى الحقيقة والعدالة" الذي تأسس سنة 1999 حيث قام بمجهودات ونشاطات كبيرة لفرض نفسه على الساحة الحقوقية المغربية حيث قام باعتصامات عديدة وروتينية أمام السجون والمعتقلات السابقة منذ أول اعتصام لهم في "درب مولاي الشريف" يوم 4 آذار مارس 2000 (Vairel, 2008, p. 231). وشكل المنتدى بداية جديدة مع ملف انتهاكات حقوق الإنسان في الصحراء الغربية وأصبح قسم الصحراء التابع له، والذي تأسس في مدينة العيون سنة 2000 أول هيئة مجتمع مدني مستقلة متمتعة بالأهلية القانونية تعمل في الصحراء الغربية التي ضمها المغرب في سبعينات القرن العشرين (Fernández-Molina, 2019, p. 15). ومن أبرز مطالب هذا المنتدى أيضا انشاء "لجنة الحقيقة المستقلة" على غرار جنوب افريقيا، وكانت مساهمة بشكل بارز في ظهور "هيئة الانصاف والمصالحة" سنة 2004 (Laouina, 2016). وهكذا، تأسست هذه الهيئة التي

أعطت معنى وتصورا مؤسسيا للعدالة الانتقالية في الحالة المغربية بعد مسارات طويلة من إصرار المجتمع المدني ومفاوضات عسيرة مع السلطة الملكية بقيادة الحسن الثاني ثم محمد السادس. لكن هل تعبر هذه الهيئة عن تطلعات المجتمع المدني والمتضررين من انتهاكات حقوق الإنسان؟ هذا ما سنحاول الإجابة عنه في العنصرين اللاحقين.

4.3 واقع هيئة الإنصاف والمصالحة

تأسست "هيئة الإنصاف والمصالحة" سنة 2004 في ظل حزمة من الإصلاحات الهادفة لإعادة ترتيب علاقة الدولة بالمجتمع، وكان ذلك نتيجة الضغوطات التي مارستها المنظمات المدنية والحقوقية (عبد اللطيف ، 2014 ، صفحة 33). وكانت وفق محلي الشأن السياسي والحقوقى المغربي بمثابة محاولة لتجاوز المفهوم الضيق للتعويض الذي أقرته "هيئة التحكيم المستقلة"، إضافة إلى محاولة عرض نهج أكثر شمولية يهدف إعادة التأهيل النفسي وإعادة الإدماج الاجتماعي والإداري، وأساس ذلك يقوم على تنظيم الجلسات الاستماعية إضافة إلى بعض التظاهرات كالحفلات التذكارية (Rhani, 2018, p. 258). وفي سبيل تحقيق ذلك، قامت الحكومة المغربية بجملة من الترتيبات المؤسسية والبيروقراطية التي ارتأت أنها ستسهل من عمل الهيئة والدفع بعملية العدالة الانتقالية. لكن هل يعبر ذلك عن واقع العدالة الانتقالية؟ يسعى هذا العنصر لفحص أداء الهيئة عبر التطرق للمؤشرات الأربع للعدالة الانتقالية.

5.3 معضلة كشف الحقيقة

زوّدت الحكومة المغربية "هيئة الإنصاف والمصالحة" بميزانية وموارد معتبرة، وعينت مجموعة من المفوضين الذين يحظون باحترام كبير في مجال حقوق الإنسان، واعتمدت الهيئة على منهج الجلسات الاستماعية للمتضررين من انتهاكات حقوق الإنسان عبر تنظيم سبعة جلسات استماع عامة في جميع أنحاء البلاد إضافة إلى القيام بعدة تعويضات مالية. كما تم تنظيم عدة مناقشات حول التنمية السياسية والقانونية حيث تم بثها على التلفزيون والإذاعة، مما أدى إلى توليد نقاش عام كبير حول حقوق الإنسان في المغرب كما يرى بعض المختصين (Wiebelhaus-Brahm , 2019, pp. 260-269). ومن جهة أخرى، أعطيت للهيئة أربع مهام رئيسية هي: كشف الحقيقة، وجبر الضرر واستعادة الكرامة، وتقديم توصيات وضمانات لمنع الانتهاكات ومنع تكرارها، وتحقيق المصالحة (Wilcox, 2009, pp. 57-58). وهكذا، فقد قامت بخطوات مهمة فيما يتعلق بقضية العدالة الانتقالية وفق هذه الرؤى.

تعتبر "هيئة الإنصاف والمصالحة" حوصلة المفاوضات بين المجتمع المدني والملك حول الأرضية الاجتماعية المتغيرة التي تقوم عليها الهياكل السياسية المغربية، وكما يرى "ويلكوكس" "Wilcox"، فإن هيئة الإنصاف عبارة عن معنى حقوق الإنسان في المغرب (Wiebelhaus-Brahm E. , 2019, p. 55)، كما أنها هي الدافع الرئيسي للعدالة الانتقالية التي يمكن تصورها على أنها إعادة تعريف أفكار المجتمع المدني حول حقوق الإنسان والعدالة في الفضاء العام، خارج المجال السياسي المغربي (Wilcox, 2009, p. 55). تعبر هذه الآراء عن وجهة نظر وجيهة لعملية العدالة الانتقالية في المغرب، بوجهها المؤسسي "هيئة الإنصاف والمصالحة". لكن هل يمكننا اعتبارها آراءً تعكس الواقع الحقيقي للعدالة الانتقالية؟

تعتبر تجربة "هيئة الإنصاف والمصالحة" تجربة مثيرة للجدل حيث تستدعي تحليلاً معمقاً لظروف تأسيسها وعملها. فعند النظر إلى تسميتها، نجد أنها تمثل نموذجاً مغربياً خالصاً يختلف عن التجارب الدولية، ذلك بسبب أنها تركز على المصالحة الوطنية مع الإنصاف، لكن إنصاف من؟ يبدو هذا السؤال وجيهاً لو تتبعنا ظروف عمل الهيئة والإشكالات المصاحبة لها.

تأسست الهيئة بمبادرة السلطة الحاكمة واشتغلت ضمن نطاق النظام السياسي، لذا عملت وفق تصورات هذا النظام ومبادئه صعبة التغيير بحيث رأت السلطة في عملها، أنها يجب أن تكون هيئة هادفة لنموذج تصالحي وليس جزائي. وبناء عليه، اكتفت الهيئة بتدابير التحقيقات المستقلة، وإعادة الحقوق، والترضيات المعنوية، ومنح تعويضات لأسر الضحايا من دون منح حقوق التقاضي أو إدانة المسؤولين بجنحة ارتكاب الانتهاكات، حيث تم حصر اختصاصاتها في الأساليب غير القضائية. علاوة على ذلك، تكونت الهيئة من ثلاثة فرق عمل متكونة من فرقة جبر الأضرار، وفرقة الأبحاث والدراسات، وفرقة "التحريات". ومثلت الفرقة الأخيرة جدلاً واسعاً بسبب نقادي تسميتها بفرقة التحقيقات لكي تستبعد من المجال القضائي والجزائي كما يرى "زكاوي" (زكاوي، 2020، الصفحات 58-59)، هذا ما قوض من عملها كهيئة هادفة لكشف الحقيقة ولمعاقبة المتورطين في الإضطهاد ضمن فترة سنوات الرصاص، وهذان الشرطان بمثابة شرطين أساسيين لأي عملية عدالة انتقالية في المجتمعات الخارجة من الصراع و/أو التي تشهد فترة انتقال نحو الديمقراطية.

لاقت "هيئة الإنصاف والمصالحة" انتقادات كثيرة سواء في عمليتها أو من ناحية القيود والظروف التي رافقت تأسيسها، ومن هذه القيود هو ما يتعلق بمدّة تكليفها والفترة التي طلب منها التحري فيها. فقد كُلفت بالعمل تسعة أشهر (قابلية للتجديد ثلاثة أشهر)، إلا أن الفترة التي قامت بفحصها كانت طويلة جداً

(1956-1999)، وبهذا كانت الهيئة واحدة من اللجان التي مارست التحري في أطول مدة ممكنة عبر العالم، ومع تمديد آخر (عملت لمدة 41 شهراً) كان من المستحيل التحقيق في فترة 43 سنة في هذه المدة (Vairel, 2008, p. 236). هنا تبرز أول نقطة ضعف في تجربة العدالة الانتقالية المغربية، فتكليف الهيئة بالتحري في فترة تتجاوز الأربعة عقود ضمن دولة لا تزال في نطاق الحكم السلطوي، وضمن مدة تكليف قصيرة، علاوة على إشكالات الوصول إلى المعلومة والأرشيف، يعتبر عرقلة واضحة في نجاعتها وفي قضية البحث والكشف عن الحقيقة الكاملة.

تجنبت الهيئة علاوة على ما سبق اتهام الحسن الثاني، ويرجع سبب ذلك إلى تقديس الملكية والملك في الدستور كما سبق وتمت الإشارة له في الفصل الثاني، هذا ما أدى لعدم رضا كبير من المعنيين بالاضطهاد (Wilcox, 2009, p. 55). وهنا تكمن المعضلة الثانية في ما يخص كشف الحقيقة؛ فكما سبق الإشارة له في دور الدولة الاستبدادية في انتهاك حقوق الإنسان عبر التعذيب والخطف والاعتداءات الجسدية والمعنوية والتصفية الجسدية، فإن الهيئة تجنبت الإشارة إلى كشف هوية المسؤولين الأمرين بهذه الأفعال، وعلى رأسهم الملك المغربي محمد الخامس والحسن الثاني الذي صرح ضمن إحدى خطاباته علناً في سنة 1973 (بعد محاولتي الانقلاب الفاشلتين) أن "التقاليد الإسلامية" التي تستمد منها المؤسسة الملكية مبادئها في تسيير الدولة المغربية، تسمح له بقتل ثلث سكان المملكة لإنقاذ الثلثين الآخرين (Addi, 2004, p. 146). فتجنب الإشارة ضمناً إلى دور الحسن الثاني في انتهاكات حقوق الإنسان أثناء سنوات الرصاص، وتورط المؤسسة الملكية في التصفية الجسدية للعديد من المعارضين أمثال المهدي بن بركة، أفقد العدالة الانتقالية المغربية جوهرها الأساسي على الرغم من بعض المحاولات الهادفة لإعطاء صورة جيدة عن المملكة عبر إجراء العديد من الإجراءات كتبني منهج جلسات الاستماع.

اعتمدت الهيئة في عملها على منهج جلسات الاستماع مثل بعض التجارب الرائدة في هذا المجال كتجربة جنوب إفريقيا، غير أن هذا المنهج لم يحضى باحترافية ومصداقية كبيرة. فتظهر المواقع المختارة لعقد هذه الجلسات، مبدئياً، أنها مواقع جيدة تغطي جميع أنحاء المغرب، لكن الإحصائيات التي نشرتها الهيئة تكشف عن مشكلة حقيقية في أخذ العينات. فعلى سبيل المثال، يمثل الصحراويون 4 % فقط من العينة، بينما كانت الصحراء الغربية واحدة من أشد المناطق تضرراً من الاختفاء القسري كما لم تتجاوز جلسات الاستماع 40 دقيقة (بينما في تجربة جنوب إفريقيا مثلاً يمكن أن تستمر الجلسات لساعات)، إضافة إلى عدم السماح للمتحدثين بالتعبير عن أنفسهم بحرية تامة، حيث تم تقديم الشهادات وفقاً لاتفاق

دقيق مع أعضاء الهيئة قبل العرض يقضي بتقديم وصف موجز (غير دقيق) للظروف المحيطة بالانتهاك دون تسمية المجرمين (Vairel, 2008, pp. 236-238). هذا ما يعتبر ثالث أبرز إشكال يورق قضية كشف الحقيقة، بحيث لم يعد بالإمكان الإقرار أو حتى الوصف الفيزيولوجي للمتورطين في عمليات التعذيب والاختطاف والاعتداءات الجسدية والجنسية، مما دعى للتشكيك في مصداقية تجربة الهيئة، خاصة وأنها أغفلت التحري في بداية حكم الملك الحالي محمد السادس، علما أنها تأسست بعد خمس سنوات من توليه الحكم.

يقول "إيريك فايبلهوس" "Eric Weibelhaus" عن "هيئة الإنصاف والمصالحة": "كانت تهدف جزئياً على الأقل إلى إضفاء الشرعية على النظام الجديد. علاوة على تجنب التحري في انتهاكات حقوق الإنسان في فترة الملك الحالي" (Wiebelhaus-Brahm E. , 2015, p. 235) فلفترة التي وُكلت للتحري (وليس التحقيق) فيها، لم تشمل فترة حكم الملك محمد السادس الذي لم تشهد بداية حكمه انفراجاً للأوضاع الديمقراطية والحقوقية كما كان يروج له النظام المخزني. فمثلاً، بعد التفجيرات الإرهابية في شهر ماي سنة 2003، أشارت التقارير الحقوقية إلى وجود قمع شامل وضغوط غير مسبوقه إلى حد كبير على الإسلاميين، خاصة منهم الذين يميلون للمطالبة بممارسة المبادئ الديمقراطية (Variel, 2004, p. 193). وعليه يُمثل إغفال وتجنب التحقيق، أو على الأقل التحري كما وُكّل للهيئة، في مرحلة محمد السادس رابع أهم نقطة ضعف فيما يخص كشف الحقيقة في الحالة المغربية، وبالتالي هذا ما يؤدي إلى الحكم عليها بالفشل في هذا المؤشر.

فشلت "هيئة الإنصاف والمصالحة" في كشف الحقيقة بناء على ما سبق، كما لم تصوب جهودها نحو أي محاولة للتحقيق القضائي بصدد البحث عن الحقيقة. إن جُناة سنوات الرصاص قد ظلوا محميين بغطاء الدولة كما ظل المغربيون المتعرضون لانتهاكات حقوق الإنسان يجهلون بشكل فعلي حقيقة ما حدث في تلك الفترة العنيفة من تاريخ البلد، خصوصاً بعد إجماع الهيئة عن اتهام أبرز المسؤولين آنذاك. هنا يكمن أبرز إشكال مرّت به العدالة الانتقالية في الحالة المغربية.

6.3 معضلة الإفلات من العقاب

تمت الإشارة للعدالة الانتقالية بمدلولات مختلفة في المحاولات الأكاديمية والتتظيرية الأولى ضمن علم الانتقال إلى الديمقراطية، وركز علماء السياسة أمثال "أودونيل" و"شميتز"، إضافة إلى "صامويل

هنتنغتون "Samuel Huntington" على مشكلة كيفية التعامل مع الاستبداديين السابقين إذا تورطوا في انتهاكات حقوق الإنسان، أي مشكلة العقاب والجزاء.

اختلفت الحالات التي شهدت استعمالات تعسفية للسلطة، لذا يجب ملاحظة ما إذا كانت القوات المسلحة في حد ذاتها مسؤولة بشكل مباشر عن معظم أعمال القمع أم لا. ففي الأنظمة التي كانت عسكرية مثل إيطاليا الفاشية، أو البرتغال في عهد "سالازار"، أو إسبانيا في عهد "فرانكو"، تم تنفيذ المهام العنيفة عموماً من قبل شرطة سياسية غير خاضعة رسمياً للمؤسسة العسكرية؛ ولكن في مقابل ذلك، تظهر حالات الحكم السلطوي في اليونان وأمريكا اللاتينية ارتباطاً مباشراً بين القوات المسلحة (الرسمية) وارتكاب الأعمال القمعية. وبالتالي، لم يعارض الضباط العسكريين غير المتورطين بشكل مباشر في الأعمال العنيفة الانفتاح الديمقراطي في دولهم (O'Donnell & Schmitter, 1986, p. 28). هذا ما حدث في الحالة المغربية؛ فلم تتورط القوات المسلحة في الأعمال العنيفة (سوى في بعض حالات قمع المظاهرات) حيث كانت معظم عمليات الاختطاف والتعذيب تُقام بإيعاز من جهات أمنية مجهولة وغير تابعة بشكل صريح للمؤسسات الأمنية، وحتى في مراكز تعذيب غير معترف بوجودها رسمياً. هذا ما لم يصعب من مأمورية فتح الملفات القديمة واعترافات الدولة بالماضي العنيف.

وفي إضافات "هنتنغتون" عن ظاهرة كيفية تعامل الحكومات الديمقراطية الجديدة مع القادة المستبدين والمتورطين في الأعمال العنيفة سابقاً، يرى أن هناك تيارين متعارضين. يقول التيار الأول بوجود معاقبة هؤلاء المتورطين لأسباب عديدة من أهمها أن العقاب يعد التزاماً أخلاقياً تجاه الضحايا وأسرهم، كما هو ضرورة لردع أي محاولات مستقبلية لانتهاكات حقوق الإنسان، أما التيار المعارض فيرى أن الديمقراطية يجب أن تقوم على التسامح. مع ذلك، وحتى بداية تسعينات القرن العشرين، أجمت معظم الدول المنتقلة إلى الديمقراطية عن معاقبة المستبدين المتورطين في قضايا حقوق الإنسان لسبب وجيه، وهو قيام النخب الحاكمة المستبدة نفسها بالإصلاحات الديمقراطية (هانتنغتون، 1993، الصفحات 296-301). هذا ما حدث أيضاً في المغرب؛ فالإصلاحات الديمقراطية، وخاصة في مجال حقوق الإنسان، لم تحدث إلا بمبادرة الملك وموافقته، وهذا يؤكد صحة الفرضية التي تقول أن "العدالة الانتقالية" التي تحدث بمبادرة نفس النظام المتورط سابقاً في حقوق الإنسان لا تميل لمعاقبة المجرمين، وهذا ما يمثل أول نقطة ضعف في قضية الجزاء، وهي تبني منهج العدالة الانتقالية ضمن إطار النظام السياسي نفسه، وضمن فترة حكم المسؤولين أنفسهم.

تُضعف مسألة الإفلات من العقاب من نجاعة عملية العدالة الانتقالية، وهذا ما يؤكد عليه المختصون. فمثلاً، يقول "أودونيل" و"شميتز" إنه حتى في أسوأ الظروف من التواطئ العسكري الثقيل والانتهاكات الواسعة كالتى حدثت في الأرجنتين، فإن أسوأ الحلول هو النسيان (O'Donnell & Schmitter, 1986, p. 31) وهذا ما يذهب إليه "جون إستر" وبلهجة أشد حين يقول: "في تصوري للعدالة الانتقالية، هناك ثلاثة مكونات رئيسية: معاقبة المجرمين، وتطهير المتعاونين معهم، وتعويض ضحاياهم" (Elster, 2004, p. 77). كما تبرز دراسات حديثة أهمية التطهير والفحص -على الأقل-؛ فيُصَدُّ بالتطهير عموماً إقصاء السياسيين وأفراد القوات المسلحة ورجال القضاء نظراً لتعاونهم أو مشاركتهم في الانتهاكات بقصد الحد من تأثيرهم. أما عمليات الفحص فهي شكل من أشكال التدقيق، وتشير إلى تقييد الوصول إلى المناصب العامة لأعضاء النظام القمعي والمتعاونين معهم (Genevieve Bats et al, 2020, pp. 163-164). وعند الإسقاط النظري على الحالة المغربية، نجد أنه من غير عزل وزير الداخلية "إدريس البصري" الذي تولى مهامه منذ سنة 1979، لم تقم المغرب بخطوات جريئة فيما يخص معاقبة مجرمي حقوق الإنسان، وهذا يطرح نقطة الضعف الثانية في هذا المؤشر.

رأت منظمة العفو الدولية في نفس السياق، بعد اختتام إجراءات العدالة الانتقالية في المغرب، أن هذه الأخيرة لم تشمل معاقبة الجناة، هذا ما يمثل مأزقاً حقيقياً في جدوى وجدية العدالة الانتقالية. وقال التقرير ما يلي: "كما استنتجنا من عمل الهيئة، للأسف [...]، مسألة تحديد مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان [...] ومما خيب الأمل على نحو خاص عدم إقدامها حتى على التوصية بأن تتم محاسبة من اقترفوا انتهاكات حقوق الإنسان [...] وليس ثمة ما يشير إلى نية السلطات في أن تتم محاسبتهم في المستقبل. وعوضاً عن ذلك، يروج الخطاب الرسمي لفكرة "العدالة التصالحية كبديل عن العدالة الاتهامية"، ما تمت ترجمته عملياً إلى حالة من الإفلات من العقاب عما ارتكب من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان" (منظمة العفو الدولية، 2015، صفحة 85).

إن عدم تبني الصرامة الكافية لمعاقبة الجناة المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان أثناء فترة سنوات الرصاص في المغرب، يعبر عن ثغرة حقيقية في نموذج العدالة الانتقالية، كما يعمق فجوة عدم الثقة بين المتضررين من هذه الانتهاكات والدولة التي لم تستطع القيام بوظيفتها المتمثلة في "الردع". لذا، فإنه من غير الإنصاف (إذا رجعنا لمفهوم الإنصاف في الإطار النظري) بقاء المجرم في منصبه دون عقاب، وتمتعه بجميع حقوقه السياسية والمدنية، وبقائه حراً، وهو نفسه المتورط في قضايا التعذيب والقتل والخطف.

تمثل الحجج السابقة حججاً دامغة تعزز الطرح القائل بأن العدالة الانتقالية في المغرب شهدت قصورا حقيقيا في قضية الإفلات من العقاب التي تعتبر أحد أبرز المؤشرات الخمس التي نعتمدها في تقييمنا لمسار العدالة الانتقالية. وعليه، فيمكن الجزم بأن الإفلات من العقاب لم يكن في حسابات السلطة الحاكمة، وبالتالي فإن النموذج المغربي للعدالة الانتقالية قد فشل في ثاني مؤشر.

7.3 جبر الأضرار

بدأت المغرب بتبني آلية جبر الضرر مع "هيئة التحكيم المستقلة"، لكن سرعان ما تم انتقاد هذه الأخيرة بشدة من قبل نشطاء حقوق الإنسان والسجناء السياسيين السابقين، خاصة في آلية التعويضات والعراقيل البيروقراطية التي صاحبت عمل الهيئة (Laouina, 2016)؛ فعلى سبيل المثال، يقول أحد الضحايا السابقين: "استفاد بعض المساجين السابقين الذين اعتقلوا حوالي شهرين أو ثلاثة أشهر من الاندماج الاجتماعي والسكن، بينما لم يستفد آخرون ذاقوا مرارة السجن من خمس إلى عشر سنوات من الميزات نفسها" (Rhani, 2018, p. 253) هذا ما أدى بمنظمات المجتمع المدني والهيئات الحقوقية إلى التنبيه بإعادة النظر في كيفية التعويضات المختلفة وطرق جبر أضرار ضحايا سنوات الرصاص التي ظهرت مع "هيئة الإنصاف والمصالحة" بعدها بخمس سنوات.

عرّفت "هيئة الإنصاف والمصالحة" منهج جبر الضرر في تقريرها الختامي (الكتاب الثالث) بأنه "مجموع التدابير التي ينبغي على الدولة اتخاذها لتعزيز الإنصاف لإصلاح أو جبر الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، على نحو يكون مناسباً مع جسامته الأضرار اللاحقة من جرائمها بالضحايا" (هيئة الإنصاف والمصالحة، 2006، صفحة 36)، ووضعت الحكومة المغربية هذا المنهج صوب اهتمامها عبر تخصيص موارد متعددة لإنصاف الضحايا المتضررين من عنف الدولة في سنوات الرصاص. وفي نفس السياق، تلقت الهيئة أكثر من 20 ألف ملف طلب بالتعويض المادي، وقبلت بمعالجة أكثر من نصف الملفات التي تلقتها بنسبة قدرت بثمانية وخمسين بالمائة 58% (9779 ملف مقبول)، وقررت الهيئة تعويضات مالية لفائدة 9280 ضحية، في حين بلغ عدد الملفات التي قبلت تعويضها ماديا إضافة إلى توصية بجبر باقي الأضرار هي 1895 ملفا. كما أصدرت الهيئة أيضا توصيات مرتبطة بأشكال أخرى لجبر الضرر غير التعويض المادي لفائدة 1499 ضحية سبق لها الإستفادة من تعويضات مالية أقرتها هيئة التحكيم المستقلة (هيئة الإنصاف والمصالحة 2006، 76-77).

حاولت الهيئة علاوة على ذلك، السعي نحو بلورة جملة من الإجراءات الهادفة لجبر الضرر الجماعي، والذي يرتبط وإدماج المناطق المهمشة، لذا نظمت الهيئة العديد من الندوات التحسيسية في عدد من المدن المغربية بغية إنشاء منتدى وطني يتخصص في موضوع جبر الضرر. وكتريجة لذلك، شاركت مجموعة من الجمعيات في هذا المنتدى علاوة على عدد من الخبراء والباحثين من داخل البلاد وخارجها، هذا دون إغفال قيامها بعدد من اللقاءات التشاورية مع السلطات العامة ومنظمات المجتمع المدني (عبد اللطيف ، 2014، صفحة 95). وهكذا، كانت أبرز سياسات جبر الضرر التي تبنتها الحكومة المغربية، وتعاونها مع "هيئة الإنصاف والمصالحة"، تتمثل في جبر الضرر المادي وإعادة إدماج المناطق التي تعاني تخلفاً في التنمية مقارنة ببعض المناطق الأخرى. لكن هل يكف هذا التوجه الحكومي لمعالجة الماضي العنيف؟

يقول الباحث "زكاوي" في هذا الصدد: "ورغم أهمية التعويضات التي استفاد منها الضحايا، فإن جبر الضرر الذي لحقهم في الماضي في ظل تغييب تغييب حقيقة الجناة جعل ركن الإنصاف الذي قامت عليه التجربة برمتها، إلى جانب ركن المصالحة، مفقوداً بالنظر إلى انعدام أخالقياته فيها [..] بالتأكيد ليست كل التعويضات في حاجة إلى أن تكون نقدية، فإضافة إلى التعويضات الموجهة نحو المجتمع، قد تكون التدابير الرمزية مثل النصب التذكارية وأيام الذكرى مناسبة، وهكذا فالإنصاف الحقيقي يتحقق مع عدالة تصحيحية فقط لا تقتصر على التعويض فحسب، وإنما يمكن أن تتضمن، فضلاً عن ذلك، الاعتذار بعد إقرار الدولة بأخطائها" (زكاوي، 2020، صفحة 62). فتجنب الملك المغربي، بصفته ممثلاً للسلطة العليا للبلاد، الاعتذار بشكل ضمني وصريح، قد أحبط تطلعات العديد من المواطنين ذوي العلاقة المباشرة بالعدالة الانتقالية والعديد من هيئات المجتمع المدني والمنظمات الحقوقية. هذا ما يمثل إشكالا حقيقيا مرتبطا بقضية المصالحة وواجب إرضاء ضحايا قمع الدولة والنظام الملكي.

مثّلت آلية جبر الضرر تجربة جيدة عند مقارنتها بآلتي كشف الحقيقة ومعاقبة الجناة، فسعي الدولة إلى التعويض المعنوي والمادي لضحايا انتهاكات حقوق الإنسان الذي تماشى وتوفيرها للموارد اللازمة، قد أدى إلى إعادة تأهيل الضحايا ورد الاعتبار لهم على الرغم من بعض الإشكالات المصاحبة لهذه العملية كما سبق وظهر في هذا العنصر. لكن هل تمثل هذه الآلية، وعلى الرغم من إيجابياتها التي جاءت ضمن بيئة سياسية سلطوية، مؤشرا على نجاح تجربة العدالة الانتقالية المغربية؟ نظن أنه من التسرع الإجابة عن هذا السؤال إذا ما توقفنا عند تحليل وتقييم أحد أهم مؤشرات العدالة الانتقالية ضمن أي تجربة في العالم،

وهو مؤشر (آلية) الإصلاحات المؤسسية. فهل قامت المغرب فعلاً بإصلاحات مؤسسية تتوج مجهودات جبر الأضرار وتتجاوز نقاط ضعف وإخفاقات كشف الحقيقة ومعاقبة الجناة؟

8.3 الإصلاحات المؤسسية بين ضرورات الانتقال الديمقراطي والمحافظة على دعائم الملكية

يقود النظر في مدى التزام الحكومات المغربية المتعاقبة منذ سنة 2004 بالإصلاحات المؤسسية إلى إشكالات كثيرة، فعلى غرار العديد من الدول السلطوية، لم تُطبّق وصايا الهيئة فيما يخص إصلاح المؤسسات على أرض الواقع مباشرة بعد انتهاء أشغالها. فضمن نطاق نظام سلطوي، ظلت قضايا حقوق الإنسان تُورق السلطة الحاكمة في المغرب للسنوات التي تلت المبادرة في تبني نموذج العدالة الانتقالية، كما ظلت الإصلاحات الدستورية شحيحة في بلد يملك مقومات التعددية السياسية واحترام الرأي الآخر، لا سيما وأن المغرب ظل استثناءً عربياً منذ الإستقلال فيما يخص التعددية السياسية المُدسّرة.

خَلّفت هيئة الإنصاف والمصالحة تقريراً ختامياً مهماً في ما يخص تشخيص المشاكل السياسية والحقوقية، لكن ما يورق من جدواه هو عدم مناقشته وعرضه على السلطة التشريعية ممّا لم يؤدي إلى فتح حوار وطني بشأن توصياته. فغياب ضمانات تفعيل وصايا التقرير قد جعل من الدولة تحافظ على العدالة الانتقالية في سياق انتقالي فقط، ويرجع مرد ذلك إلى غياب الإرادة السياسية لوضع إصلاح مؤسسي شامل (زكاوي، 2020، صفحة 65). فمنذ انتهاء أشغال الهيئة، لم تلجأ السلطة السياسية إلى إصلاح حقيقي للدولة بما يتوافق ومسار العدالة الانتقالية إلا بعد اضطرابات الربيع العربي في الجوار الإقليمي للمغرب وما أدى إلى سقوط أنظمة سياسية ودول بُنيت تزامناً مع بناء الدولة المغربية الحديثة.

شهدت المغرب على غرار العديد من الدول العربية موجة غضب شعبية بداية سنة 2011، تم وصفها بحركة 20 فبراير، بحيث خرج العديد من المواطنين في مظاهرات تطالب بإصلاح شامل للأوضاع الحقوقية والاقتصادية بشكل أولي؛ لكنها لم تكن مظاهرات بحدّة وحزم الحركات الاحتجاجية الكبرى التي شهدتها تونس ومصر مثلاً. وكرجمة لذلك، بادرت السلطة الملكية إلى إصلاحات متعددة تم تبنيها ضمن دستور جديد تمحورت أهمها في تفعيل الأداء الديمقراطي وحماية حقوق الإنسان.

بادر الدستور الجديد في التأكيد على حقوق الإنسان في العديد من مواده بحيث أكد على سلامة الأشخاص وممتلكاتهم علاوة على احترام الحريات والحقوق الأساسية (الفصل 21)، ويُعزز هذا المبدأ، مبدأ التأكيد على عدم جواز المساس بالكرامة الإنسانية وممارسة أي شكل من أشكال التعذيب (الفصل

(22)، كما وُصف الاعتقال التعسفي والاختفاء القسري بأخطر الجرائم تماشياً مع الجرائم غير الإنسانية (الفصل 23)، وضمن الدستور أيضاً حرية الفكر والرأي والتعبير (الفصل 25)¹⁶.

ومن زاوية دور المؤسسات الدستورية في حماية حقوق الإنسان، تم إعطاء المجلس الوطني لحقوق الإنسان صفة رسمية دستورية وربطه بمهام رقابية وحقوقية في نفس الوقت، هذا إضافة إلى إصلاح السلطة القضائية عندما أقر الدستور استقلال النيابة العامة عن وزير العدل وإصدار القانون التنظيمي للمجلس الأعلى للسلطة القضائية سنة 2016. وعلاوة على ذلك، أفرزت الإصلاحات وجوب مراجعة القانون الجنائي وقانون أخلاقيات الشرطة، وتدعيم حرية الصحافة. وعملاً بتوصيات الهيئة فيما يخص الحكامة الأمنية، تم إصلاح قانون العدل العسكري عبر منع إمكانية محاكمة المواطنين المدنيين أمام القضاء العسكري، كما صادقت المغرب بموجب هذه الإصلاحات على جملة من الاتفاقيات الدولية الخاصة بالمجال الحقوقي (زكاي، 2020، الصفحات 65-67). لكن على الرغم من ذلك، ظلت هذه التعديلات جد محتشمة في نظام يتسم بالمرونة الاستبدادية والتكيف مع كل أنماط الضغوطات الداخلية والخارجية خصوصاً منذ أواخر ثمانينات القرن العشرين أين بقي النظام السياسي محصوراً في استبداد مرن ومفتوح مقارنة مع ما كان عليه سابقاً في عهد الحسن الثاني ومحمد الخامس.

لم توكل مهمة إقرار هذا الدستور على عكس ما هو معهود في الانتقالات الديمقراطية الجدية إلى هيئة منتخبة بل إلى لجنة مُعينة من طرف السلطة الملكية، وعلى الرغم من التأكيد على حقوق الإنسان كما سبقت الإشارة له، بيد أن الملكية ظلت تحافظ على مكنساتها وميزاتهما كما هو معهود (مُلين، 2017، صفحة 205). فالدستور الجديد لم يضع حداً لطغيان وسيطرة المؤسسة الملكية على المشهد السياسي المغربي على الرغم من وجود فضاء تعددي واعتراف بسيادة الحقوق والحريات، هذا ما أدى بالباحث "جوناثان هيل" Jonathan Hill إلى وصف النظام السياسي المغربي بالنظام السلطوي التنافسي بسبب عدم اضطرار الملك للخضوع إلى التصويت بهدف الحفاظ على منصبه بما أن سلطته دائمة، وبسبب أن السلطة العليا لا زالت مُركزة في المؤسسات التقليدية بحيث يحتفظ الملك بالسيطرة على العديد من المؤسسات المركزية كرئاسته للمجلس العلمي الأعلى وإمكانية تعيينه رئيس المحكمة الدستورية (Hill, 2019, pp. 4-5).

تعد هذه الصلاحيات الدستورية التي لا تزال موجودة على الرغم من تبني الملكية شعار الديمقراطية، خصوصاً بعد سنة 2011، مجرد إجراءات لتكييف النظام الملكي، هذا ما يعكس الحالة الحقوقية الحرجة

التي تواصلت بعد الإصلاحات بسبب نقشي العنف الدولي ومظاهر التعذيب. يقول "أوسير غلاسي" "Osire Glacier": "في ظل غياب شرعية الحكم، تفرض نخب الدولة سلطتها عبر استخدام العف"، وهذا ما ظهر عملياً، فقد صرّح العديد من النشطاء وشهدوا بوجود ممارسات لا تعكس دسترة حقوق الإنسان ومأسستها مثل أسامة الخليفي ومحمد علّال النجيري، بإرغامهما من طرف قوات الأمن على ترديد العبارة المشهورة "يعيش الملك". فالتعذيب وفق "غلاسي" لا زال مستمرا في هيمنته مثلما كان عليه الحال قبل إصلاحات سنة 2011، لذا حتى لو منح الدستور الجديد حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في الحماية من التعذيب، فإن الأسباب الهيكلية التي أدت إلى هذه الممارسة ما زالت مستمرة (Glacier, 2013, pp. 108-113). وبناءً على ما سبق، ضمن نظام يؤكد على التراتبية الهرمية في توزيع السلطات، تظل المسألة الحقوقية والديمقراطية تشوبها عدة إشكالات عملية على الرغم من محاولات الانتقال الديمقراطي الناتج عن الضغوطات الداخلية والدولية، هذا ما تؤكد عليه المؤسسات الدولية المختصة في تقييم الأداء الديمقراطي عبر العالم.

فعودة منا للشكل الأول أعلاه نجد أن الأداء الديمقراطي، وفق نتائج مركز V-Dem، لم يأخذ منحى آخر بعد سنة 2011 سواء في بعض من التحسن الطفيف بسبب اعتماد الدستور الجديد. كما قيّمت مؤسسة "فريدم هاوس" (Freedom House, 2022) الوضع الديمقراطي في المغرب 37 نقطة من أصل 100 نقطة سنة 2021 (عشر سنوات بعد تبني الدستور الجديد) وصنفت المغرب في خانة الدول الحرة جزئياً بسبب حصولها على تقييمات متدنية في ما يخص الحريات الفردية وحرية التجمهر إضافة إلى انتهاكات حقوق الإنسان وهيمنة الملك على الحياة السياسية والتضييق على المعارضين السياسيين، خاصة منهم الذين يركزون على الملك أو القضايا الحساسة كقضية الصحراء الغربية، كما انتقد التقرير بشدة تبعية المؤسسة القضائية واستعمالها كأداة في يد السلطة الحاكمة للسيطرة على اللعبة السياسية.

بناءً على ما سبق، يمكن الجزم بأن المغرب قد قطع شوطاً مهماً فيما يخص تعزيز حقوق الإنسان والإصلاح المؤسسي بعد سنة 2011، بيد أن تحليل السياقات المحلية بدقة، وكيفية تعامل السلطة السياسية مع النخبة المعارضة، يؤكد على أن مثل هذه الإصلاحات تظل غير كافية للتقدم في المجال الحقوقي والإصلاح المؤسسي لتحقيق أحد أهم شروط العدالة الانتقالية، وهو ضمان عدم التكرار. فالإبقاء على نفس قواعد اللعبة السياسية القائمة على التراتبية الهرمية وسيطرة المؤسسة الملكية، يورق من الإصلاح المؤسسي والانتقال الديمقراطي ككل.

تمثل التجربة المغربية في العدالة الانتقالية حوصلة صراع حقوقي طويل بين السلطة الملكية والمعارضة الحقوقية منذ سبعينات القرن الماضي. فالسلطة الملكية قد أدركت بوجود التفاوض على مسار حقوقي جديد بعد العديد من الضغوطات الداخلية والخارجية التي بلغت أشدها في التسعينات مما ساعد على فتح حوار سياسي بدا أنه جدي نهاية عهد الملك الحسن الثاني.

بدأ الملك الجديد محمد السادس عهدا جديدا فور توليه الحكم بتأكيده على الحريات الفردية وحقوق الإنسان، وواصل تأكيداته ووعوده بإنشاء هيئة الإنصاف والمصالحة سنة 2004 التي تعتبر أول هيئة مشابهة في الدول العربية، والتي أعطت المعنى القانوني والمؤسسي للعدالة الانتقالية في المغرب. فبادرت الهيئة، بإيعاز من السلطة الملكية، إلى العودة للتاريخ ومحاولة التقيد بمبادئ العالمية للعدالة الانتقالية، وهي: كشف الحقيقة، معاقبة المتورطين في الانتهاكات الحقوقية، جبر الأضرار، إصلاح المؤسسات، وضمان عدم التكرار. لكن سرعان ما خيبت التجربة المغربية للعدالة الانتقالية تطلعات العديد من المعنيين والمراقبين بسبب عدم نجاعة وفعالية التدابير المؤسسية المنتهجة من طرف هيئة الإنصاف والمصالحة، وتجاوب السلطة الملكية معها.

أدت تجربة العدالة الانتقالية دون انتقال ديمقراطي إلى التقليل من فعالية هيئة الإنصاف والمصالحة في الساحة السياسية والحقوقية المغربية، هذا تزامنا مع عدم تجاوب السلطة الملكية وعدم دعمها للعملية خصوصا فيما يتعلق بمعاقبة المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان وكشف الحقيقة الكاملة لما جرى للمواطنين المغاربة سابقا علاوة على بطئ كبير في الإصلاح المؤسسي؛ وعلى الرغم من أن الحكومة قد تبنت هذا الإصلاح، ولو بعد ضرورة قصوى، وهي خوف انتقال عدوى انهيار النظام مثلما حدث في عدة تجارب عربية مماثلة، بيد أنه ظل منقوصا بسبب مواصلة انتهاكات حقوق الإنسان في العقد الفائت. وبناء على ما سبق، نرى أن التجربة المغربية للعدالة الانتقالية التي جاءت في سياق سلطوي لم يشهد انتقالاً ديمقراطياً كما هو مهعود، ركزت على جبر الأضرار أكثر من أي آلية أخرى. لكن هذا لا يخفي بأن المغرب قد قطع شوطا لا بأس به في المجال الحقوقي، لا سيما وأن الظروف الاستبدادية التي تمثلها سلطة ملكية ذات جذور تاريخية، وحضور معنوي كبير في المجتمع المغربي، تعرقل من هذه القرارات والسلوكات الحكومية.

4. خلاصة

قمنا في هذا الفصل بربط متغير العدالة الانتقالية بمتغير الانتقال الديمقراطي في إطار مقارنة يستند لدراسة الحالة، وركزنا في سياق التحليل على متغيرات وسيطة أخرى تمثلت في: الإستقطاب، كشف الحقيقة، معاقبة المجرمين، جبر الأضرار، وإصلاح المؤسسات. كما تدعم هذا الفصل بإطار نظري يستند لمقاربة الانتقال الديمقراطي علاوة على المقاربة المؤسسية الجديدة كما في الفصل السابق، لكن ما يختلف في هذا الفصل هو اعتماد التقنية الثانية للمقارنة، ألا وهي تقنية تصميم الأنظمة الأكثر اختلافاً.

توصلنا كإجابة ختامية عن التساؤل المركزي الذي يعالجه الفصل إلى أن العدالة الانتقالية تتأثر بالانتقال الديمقراطي لكن ليس بالضرورة، كما أن ظاهرة الإفلات من العقاب تعتبر أهم مؤشر يؤدي إلى فشل العدالة الانتقالية وقصور نتائجها. وهذا تأكيد على البناء الفرضي الذي تقدمنا به أنفاً. أما الحجج التفسيرية التي تؤكد على هذه النتيجة فهي متنوعة بحيث أن العدالة الانتقالية في المغرب لم تكن جراء انتقال ديمقراطي أو سياق تغيير كبير أنتجه وضع طارئ كما سبق واستنتجنا في الفصل السابق، لكن على الرغم من ذلك فإن أداء عملية العدالة الانتقالية في هذه الحالة لم يكن أسوأ من نظيره التونسي إن لم نقل أن الحالة المغربية كانت أفضل وفقاً للمؤشرات التقييمية الكيفية التي تقدمنا بها. أما في الحالة المصرية التي جاءت فيها العدالة الانتقالية في سياق مرحلة انتقال ديمقراطي كما في تونس، فهي الأسوأ بسبب الثورة المضادة وما صاحبها من استقطابات حادة.

تجدر الإشارة إلى أن الدول الثلاثة شهدت اختلافات جوهرية في المتغيرات التي تؤسس المقارنة وفقها، هذا ما استدعانا لتبني تقنية تصميم الأنظمة الأكثر اختلافاً، وبدقة أكبر فإن أوجه التشابه القليلة هي التي تفسر الاختلافات الكبيرة. وبما أن وجه الشبه الوحيد بين هذه المتغيرات هو متغير الإفلات من العقاب، فإن هذا الأخير اعتبر سبباً رئيساً في ما آلت إليه العدالة الانتقالية من قصور ونتائج مخيبة، هذا ما سيظهر في الجدول التالي.

الجدول 3: جدول تقنية تصميم الأنظمة الأكثر اختلافاً

المغرب	تونس	مصر	
لا وجود لاستقطاب حاد هدد العدالة الانتقالية بحيث كان هناك إجماع على إقامتها بخاصة وأنها جاءت بمبادرة النظام القمعي نفسه	استقطاب حاد أنتجه تضارب الآراء والمصالح حول ملف العدالة الانتقالية	استقطاب حاد أنتجه تضارب الآراء والمصالح حول ملف العدالة الانتقالية	الإستقطاب
بعض من كشف الحقيقة	كشف أكبر للحقيقة	غياب كشف الحقيقة	كشف الحقيقة
إفلات كبير من العقاب	إفلات كبير من العقاب	إفلات كبير من العقاب	معاقة المجرمين
بشكل أوسع	بشكل متوسط	بشكل أقل	جبر الأضرار
بشكل أقل	بشكل أقل	غياب إصلاح المؤسسات	إصلاح المؤسسات
عدالة انتقالية ناقصة	عدالة انتقالية ناقصة	عدالة انتقالية ناقصة	النتيجة

المصدر: إعداد الباحث

تقضي ملاحظة الجدول أن العملية الانتقالية أثرت في سير العدالة الانتقالية بطبيعة الحال، لكن هذا لا يعني بالضرورة أنها المحدد الرئيسي لنتائجها. فعلى الرغم من نجاح الانتقال الديمقراطي في تونس مقارنة بالمغرب ومصر، فإن نتائج العدالة الانتقالية فيها كانت مخيبة للتطلعات لا سيما في ظل الإفلات من العقاب وتمكن منتهكي حقوق الإنسان من التمتع بجميع حقوقهم السياسية والمدنية. هذا ما تؤكدته الدراسات القليلة التي تناولت العدالة الانتقالية في العالم العربي ضمن إطار مقارن، فوفق "إيريك غوب" "Eric Gobe" (Gobe, 2019) فإن عمليات العدالة الانتقالية نادراً ما تلبى المعايير التي وضعها مروجوها سواء من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي أو من قبل المنظمات الدولية غير الحكومية كالمركز الدولي للعدالة الانتقالية، لأن نشر نموذج العدالة الانتقالية يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالسياقات الوطنية، هذا ما يدعو لتفسير أعمق وعزل هذه المتغيرات.

الإستقطاب

أ-

ارتبط أداء عملية العدالة الانتقالية بالخصوصيات الوطنية في الدول العربية، كما ارتبط بمتغيرات دقيقة ذكرنا أهمها، ألا وهو متغير الإستقطاب باعتباره من المتغيرات المفتاحية في تفسير أداء العدالة الانتقالية في هذه الدول الثلاث. فلقد أثر الإستقطاب سلبيًا على كل مؤشرات العدالة الانتقالية في كل من مصر وتونس حيث قاومت القوى الانتقالية بعضها البعض بشكل واسع مما أتاح الفرصة للقوى الاستبدادية للعودة بقوة حيث هدفت لعدم كشف الحقيقة وعدم تعرضها لأي إجراءات جزائية. أما في المغرب فلم يكن الإستقطاب موجودًا حول أهمية العدالة الانتقالية بسبب الإجماع الذي حصل حولها، وذلك بما أنها جاءت بدفعة من النظام السلطوي نفسه ولقيت ترحيبًا واسعًا من طرف القوى المعارضة. ولم تكن قصور نتائج العدالة الانتقالية في الحالة المغربية خاضعة للإستقطاب بقدر ما كانت خاضعة لثقل الإرث الاستبدادي الذي غطته الشرعية التي تمتعت بها السلطة الملكية، هذا ما يرجعنا إلى متغير الشرعية السياسية ومدى أهميته كما ذكرنا في الفصل السابق.

كشف الحقيقة

ب-

اختلفت درجة كشف الحقيقة بين الحالات الثلاث بحيث تبنت تونس كشف الحقيقة بتحليلها المسؤولية عما آلت إليه علاقة الدولة بالمجتمع للدولة نفسها ولأهم رموزها كبورقيبة وبن علي وحتى المؤسسات النافذة في النظام السياسي بين فترتي الإستقلال وانتفاضة 2011 حيث تم الاعتراف بأن هذه المؤسسات هي من قادت عمليات الخطف والتعذيب والقتل. وتبنت المغرب نفس النهج أيضًا حيث تجنبت التقارير التحقيقية الإتهام المباشر للمؤسسة الملكية وأهم رموزها كمحمد الخامس والحسن الثاني لكن هذا لم يمنع من الإعتراف بدور الدولة ومؤسساتها في انتهاكات حقوق الإنسان وقيادتها للاختطافات والتعذيب وما شابه. أما في مصر، فقد بدى في الأول أن كشف الحقيقة سيكون بشكل واسع لكن سرعان ما تم الإلتفاف عنها بحيث لم يتم التعرض لجمهورية يوليو بقدر التركيز على الفترة الأخيرة لحكم مبارك وقضايا الفساد فيها دون أدنى اعتبارات لضحايا الخطف والتعذيب لا سيما في تسعينات القرن العشرين.

ج- معاقبة منتهكي حقوق الإنسان


يمكن القول أن الدول الثلاثة قد فشلت في معاقبة منتهكي حقوق الإنسان على الرغم من الدعوات المتكررة سواء من المنظمات الحقوقية الداخلية أم الدولية حيث بقي معظم مجرمي هذه الأنظمة دون أدنى عقاب وعدالة جزائية سوى في بعض الحالات من المحاكمات الشكلية.

د- جبر الأضرار

تبنّت الدول الثلاثة آلية جبر الأضرار بشكل متفاوت. فالمغرب قد حددت مفهوماً وبرنامجاً أوسع للتعويضات مقارنة بتونس على الرغم من الكثير من الإشكالات التي صاحبت التعويضات المغربية. أما مصر فقد كانت آلية جبر الأضرار فيها مقتصرة على بعض التعويضات التي أقرها المجلس العسكري الانتقالي بداية المرحلة الانتقالية لئتم توقيفها. وتجدر الإشارة إلى أن التعويضات قد تم إقرارها عبر لجان العدالة الانتقالية في المغرب وتونس عكس الحالة المصرية التي لم تشهد لجنة بنفس المأساة والجدية التي شهدتها الدولتان سابقا الذكر، كما أن التعويضات ظلت في التعويض المالي فقط في جميع الحالات عكس ما هو متعارف عليه في التجارب الدولية المقارنة للعدالة الانتقالية.

هـ- إصلاح المؤسسات

عرفت آلية إصلاح المؤسسات تفاوتاً كبيراً بين الحالات الثلاث. ويرجع سبب هذا التفاوت لتبني المغرب منهج التراكم الإصلاحي منذ نهاية الثمانينات حتى لدستور سنة 2011، وعلى الرغم من أن هذه الإصلاحات لم تكن إصلاحات كفيلة بالتوقيف التام لانتهاك حقوق الإنسان، بيد أنها قد حدثت بشكل كبير من عنف وتسلط الدولة كما كان عليه الحال في سنوات الرصاص. أما في تونس، فقد لجأت الدولة بتوصيات من مؤسسات العدالة الانتقالية إلى إصلاحات مؤسسية واسعة مكنت من تقليص الدور البوليسي والتعسفي للدولة، بيد أنه لم يمنع العديد من الانتهاكات من الوقوع خصوصاً منذ عودة قوى النظام البورقيبي إلى صناعة القرار. وتعتبر الحالة المصرية استثناءً فيما يخص الإصلاحات المؤسسية بين الحالات الثلاث، حيث لم تشهد مصر أي نوع من الإصلاحات في وقت زاد فيه الاستبداد والتعسف في استعمال السلطة وتضاعف من عام لآخر لا سيما مع الثورة المضادة التي قادتها قوى الدولة العميقة منذ سنة 2013.



خاتمة

4. خاتمة

تُمثل العدالة الانتقالية ظاهرة اجتماعية وسياسية في مجتمعات ما بعد الصراع، فهي مجموع العمليات السياسية والإجراءات القانونية التي تعمل بها الحكومات لكشف حقيقة ما حدث أثناء فترة الحكم الاستبدادي أو الحرب -الأهلية على العموم- ومعاقبة المجرمين المتسببين في انتهاكات حقوق الإنسان، كما تسعى لتعويض المتضررين من الأعمال العنيفة والغير الإنسانية التي تقوم بها الدول إضافة إلى إصلاح المؤسسات بالأخص الأمنية منها. وتجدر الإشارة إلى أن الحكومات التي تتبنى العدالة الانتقالية هي حكومات في فترة انتقال من النظام الاستبدادي إلى نظام ديمقراطي أو على الأقل نظام أقل استبدادية.

شهد العالم منذ نهاية الحرب الثانية العديد من تجارب العدالة الانتقالية بدءًا من محاكمات نيورمبرغ ثم محاكمة مجرمي الحرب والفاستين في أمريكا اللاتينية تزامنًا مع الموجة الثالثة من التحول الديمقراطي إضافة لتجارب متعددة من دول أوروبا الشرقية بعد سقوط جدار برلين، لتطال هذه الظاهرة العديد من الدول الأفريقية والآسيوية الأخرى. أما المنطقة العربية، فكانت آخر من تتبنى آليات العدالة الانتقالية بعد تأسيس "هيئة الإنصاف والمصالحة" في المغرب سنة 2004. وبالتالي، شهدت الدول العربية نقاشات العدالة الانتقالية في وقت متأخر مقارنة بالعديد من المناطق وجاءت كرد على ظاهرة الدولة الاستبدادية التي شهدتها المنطقة.

تتميز الدول العربية بالظاهرة الاستبدادية الموروثة منذ العهد الاستعماري، فالدول التي قامت باحتلال المنطقة قد مارست درجات متفاوتة من الاستبداد السياسي والإداري والتمييز العنصري بين الشعوب العربية والمستعمر، لكن مع النصف الثاني من القرن العشرين سرعان ما ظهرت نخب تحررية طالبت بالاستقلال عن الدول الغربية وبناء الدولة العربية القومية. وعلى الرغم من نضالها من أجل الاستقلال، تبنّت النخب العربية الحاكمة سواء منها السياسية أم العسكرية أم الملكية الخيارات التسلطية من الشرق إلى الغرب، ومن جملة هذه الدول، كعينة، نجد كلاً من مصر وتونس والمغرب.

أخذت نخب ما بعد الاستقلال شيئاً فشيئاً في مركزة centralisation السلطة في يد فئة قليلة من ذوي النفوذ الذين يتميزون بالشرعية التاريخية والكاريزمية التي تغذت بسبب النضال ضد الإحتلال الأجنبي. وعليه، تم بناء مؤسسات استبدادية تقوم على الدساتير والقوانين العضوية وأجهزة أمنية تهدف بالمقام الأول للقضاء على المعارضة الداخلية، ونشر فكرة "كل معارض خائن و/أو عميل"، هذا ما يُظهر أن هذه المؤسسات والنخب الحاكمة التي وضعت أسسها وتسييرها، تسعى لحفظ أمن النظام عوض النظام العام (Krieg 2017).

باعتمادنا على النظرية المؤسسية التاريخية، ركّزنا في هذه الأطروحة على المؤسسات السياسية و"فعل" التاريخ باتباع مساره منذ الاستقلال إلى ما بعد تبني إجراءات العدالة الانتقالية في الدول العربية قيد المقارنة، وبالنتيجة نتصور مرحلة الاستقلال كوضع حرج أدى بنقطة نوعية في توجيه المسار التاريخي للدول العربية من مرحلة الإحتلال الأجنبي إلى مرحلة السيادة وبناء الدولة الوطنية؛ وتجدر الإشارة إلى أن الوضع الحرج وضعّ يتم فيه تبني خيارات سياسية جديدة يصعب تغييرها مع الوقت، هذا ما حدث في العالم العربي؛ فالخيار الاستبدادي السلطوي الذي تبنته نخب ما بعد الاستقلال قد أفضى لبداية ما يُسمى بالتبعية للمسار.

إن مجموع القوانين والدساتير والمراسيم التي وضعتها حكومات الدول العربية بعد الإستقلال قد ضلت راسخة في تنظيم العلاقة بين الحاكم والمحكوم، فهي بالعموم، كما رأينا في الفصل الثاني، قد هدفت لترسيخ حكم نخب ما بعد الاستقلال، فبعد المقارنة التي أجريناها استنادًا لتصور المؤسسات كما عرّفها منظرو النظرية المؤسسية الجديدة، وجدنا أن نخب ما بعد الاستقلال قد قامت بهندسة مؤسسات غير ديمقراطية لا تقبل تعدد الآراء والمعارضة.

شكّلت معارضة خيارات السلطة الحاكمة في العالم العربي معضلة أساسية أدت إلى ممارسات استبدادية كالقتل والخطف والتعذيب والاعتصاب، وهذا ما يدخل في نطاق التعدي على حقوق الإنسان لتكون عبارة عن بداية مسار جديد من النضال الحقوقي الذي أدى لظهور العدالة الانتقالية كما استنتجنا في إحدى دراساتنا (آيت نوري، 2022)، وكانت التجربة المغربية بداية لذلك. وضمن السياق نفسه، شهدت المغرب أشواطاً من التفاوض بين الملكية والمجتمع المدني، الممثل الرئيس للمضطهدين من النظام الاستبدادي، بالأخص فيما تُسمى بسنوات الرصاص، هذا دون الإغفال عن دور المنظمات الدولية. وتمثل فترة تولي الملك محمد السادس للحكم بداية السعي نحو مؤسسة *institutionnalisation* العدالة الانتقالية، وكان ذلك فعلاً، أي مأسستها، بعد تأسيس "هيئة الإنصاف والمصالحة" سنة 2004. من جهة أخرى، وفي ظل تواصل الإستبداد الدولي *autoritarisme étatique* في العديد من أنظمة المنطقة كمصر وتونس أثناء تبني خيار العدالة الانتقالية في المغرب، لا يزال المواطنون، لا سيما منهم المعارضون، يتعرضون لجميع أنواع الإستبداد من اعتقال تعسفي وخطف واغتيال وتعذيب ممّا أدى بمجتمعات المنطقة العربية لخيار الإنتفاضة على نظم الحكم الإستبدادية بداية من أواخر سنة 2010 فيما تم تسميته بالربيع العربي.

تصوّرنّا في هذه الأطروحة الإنتفاضات الشعبية التي وُصفت بالربيع العربي كوضع طارئ على الأنظمة السياسية، بحيث أنتج خيارات سياسية جديدة من أهمها الدخول في فترة انتقال ديمقراطي. ففي الحالتين التونسية والمصرية، أدت التبعية "المفرطة" للمسار التسلطي وخنق كل محاولة انتقاد لظواهر انتهاكات حقوق الإنسان، إلى خروج المواطنين للاحتجاج ما جعل السلطة الحاكمة في مأزق، بخاصة وأن الجيش، حامي النظم السلطوية عادة، لم يقف في صف النخب التي ظلت حاكمة منذ الاستقلال (بشارة، 2020).

إن المنهج المقارن بخاصة تقنية تصميم الأنظمة الأكثر تشابهاً، قد ساعدنا في تحليل سبب عدم دخول المغرب في مرحلة الوضع الحرج أثناء انتفاضات الربيع العربي، فوجه الاختلاف الأبرز، بما أن أوجه الشبه كانت أكبر، وهو متغير الشرعية، قد ساهم بشكل كبير في صمود النظام السياسي وبنية السلطة الملكية الحاكمة. وبالنتيجة، تعتبر الشرعية الدينية على وجه خاص من أهم محددات استمرارية ومرونة النظام نفسه والتناسق بين معارضي انتهاكات حقوق الإنسان والنظام القمعي نفسه، وذلك بالرغم من عدم التأثير الكبير للمعارضة السياسية ضمن إطار الأنظمة الاستبدادية المرنة. لكن ماذا عن عمليات العدالة الانتقالية ضمن حالتي الوضع الحرج والنظام السياسي نفسه؟

قمنا بتخصيص الفصل الثالث لمعالجة هذا التساؤل بشكل خاص، فمن خلال الاستناد لتقنية تصميم الأنظمة الأكثر اختلافاً بما أن أوجه الاختلاف كانت أكبر في هذه النقطة، وجدنا أن العدالة الانتقالية في العالم العربي، سواء كانت ضمن نطاق السلطة الحاكمة نفسها أم ضمن نطاق سلطة سياسية في مرحلة انتقالية ناتجة عن تغيير سوسيو-سياسي واسع، وسواء أكانت ضمن سياق انتقال ديمقراطي مكتمل الأركان أم لا، لم تحقق ما كان مأمولاً في أهم ركائزها التي اخترناها، وهي: كشف الحقيقة، معاقبة المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان، جبر الأضرار، والإصلاحات المؤسسية. وعلاوة على ذلك، نعاود التأكيد على أن الانتقال الديمقراطي الناجح لا يُعبر بالضرورة عن عدالة انتقالية ناجحة، والحالة التونسية دليل على ذلك.

مما سبق وناقشناه تحليلياً ووصفاً، وكإجابة نهائية عن التساؤل الرئيسي للأطروحة، نتوصل لما يلي: أدى ثقل الخيارات المؤسسية الاستبدادية التي تبنتها النخب الحاكمة منذ مرحلة بناء الدولة إلى التبعية للمسار التسلطي الذي أضر للمدى البعيد على أداء العدالة الانتقالية في العالم العربي.

تعتبر هذه الإجابة تأكيدًا على صحة الفرضية التي انطلقنا منها وفق تصورنا، فالمؤسسات الغير الديمقراطية التي تقصي الرأي الآخر وتؤدي بطريقة أو بأخرى لانتهاك حقوق المعارضين، "أورثت" تبعية للمسار التسلطي الذي ظل راسخًا لحد الآن، هذا ما أدى إلى عرقلة العدالة الانتقالية في العالم العربي سواء من ناحية كشف حقيقة من جرى ومن كان متسببًا في انتهاكات حقوق الإنسان، أو من ناحية تقديم المجرمين والفاستدين إلى المحاكمات التي تجرى في ظروف عادلة، علاوة على عدم الأخذ الجدي بعين الاعتبار وإعادة النظر في كيفية تعويض المتضررين من عنف الدولة؛ وكذا عامل الإصلاحات المؤسسية بخاصة الأمنية منها.

من خلال مناقشة المتغيرات السابقة بطريقة مقارنة، يمكن استنتاج النقاط الآتية:

1.4 النتائج

- أسست النخب التي قادت النضال من أجل الإستقلال دولًا سلطوية حيث تم تقييد الحريات الأساسية وقمع المعارضة في ظل انتهاكات متعددة لحقوق الإنسان.
- أدت الخيارات المؤسسية التي تبنتها النخب الحاكمة منذ الإستقلال إلى التأثير على العملية الديمقراطية وصعوبة الانفتاح السياسي.
- اعتمدت الأنظمة الحاكمة على ترسانة من المؤسسات التي تتحدد عمومًا بأنها مجموعة الإجراءات والقوانين التي تنظم سلوك الأفراد، للحفاظ على أمنها واستمراريتها على الرغم من معارضتها.
- أدى القمع الذي مارسته الأجهزة الأمنية باسم الدولة إلى المطالبة ببرنامج شامل للعدالة ورد الاعتبار للأفراد المنتهكة حقوقهم.
- تؤثر التبعية المفرطة للمسار إلى تعقيد الأوضاع الحقوقية والسياسية مما قد يُعجل لحدوث وضع طارئ يغير من بنية النظام السياسي.
- يمكن للإصلاحات السياسية (ولو الغير الديمقراطية) أن تجنب النظام السياسي وضعًا حرجًا لا سيما إذا كانت القيادة السياسية تملك شرعية قوية.
- كلما كانت هناك شرعية قوية ومنتشعبة (تاريخية، كاريزمية، دينية)، كلما كانت هناك فرصة أكبر لعدم وجود انتفاضة تطالب بتغيير النظام؛ وكلما كانت الشرعية في تدهور، كلما كانت هناك فرصة أكبر لوجود انتفاضة تؤدي إلى وضع مغاير.

• لا تظهر العدالة الانتقالية في العالم العربي بالضرورة عن طريق تغييرات عميقة في بنية النظام السياسي، حيث يمكن أن تكون نتيجة تراكمات إصلاحية طويلة المدى.

• يمكن للانتقال الديمقراطي أن يؤثر على سير عملية العدالة الانتقالية في الدول العربية، لكن لا يمكن اعتباره المؤثر الأهم والدائم. وعليه، فإن الانتقال الديمقراطي لا يؤثر بالضرورة على العدالة الانتقالية في العالم العربي.

• إن الانتقال الديمقراطي الناجح لا يعبر مؤشرًا مركزيًا على نجاح تجربة العدالة الانتقالية.

• أثرت العوامل التاريخية للمدى البعيد على سير العدالة الانتقالية في العالم العربي، حيث مثل الإرث الاستبدادي ثقلًا كبيرًا على تقدم ملف العدالة.

• أدى الإستقطاب الذي ظهرت بوادره عشية استقلال الدول العربية إلى التأثير على ملف العدالة الانتقالية في الأنظمة الجمهورية.

• يؤدي الإجماع على وجود العدالة الانتقالية في ظل الشرعية الملكية إلى توافق كبير على سير العملية.

• كلما كان هناك استقطاب وتشعب أيديولوجي كلما كانت العدالة الانتقالية، والعملية الانتقالية تواجه خطر الفشل.

• يعتبر متغير معاقبة منتهكي حقوق الإنسان أهم متغير في العدالة الانتقالية بحيث أنه كلما كان هناك إفلات من العقاب، كلما زادت فرص فشل العدالة الانتقالية.

2.4 مناقشة النتائج في ضوء فرضيات ومنظور الدراسة والدراسات السابقة

3.4 مناقشة النتائج في ضوء فرضيات الدراسة

• تتمثل الفرضية الرئيسة في هذه الأطروحة في ما يلي: أدت الخيارات المؤسسية الاستبدادية التي تبنتها النخب الحاكمة منذ مرحلة بناء الدولة إلى التبعية للمسار التسلطي الذي أثر على أداء العدالة الانتقالية في كل من مصر وتونس والمغرب“.

انطلقنا من الفرضية بعد "ملاحظة" أهمية ثقل الخيارات المؤسسية في التأثير على مخرجات العمليات السياسية بعد دراسة وفحص مجموعة من الدراسات المتعلقة بالنظرية المؤسسية التاريخية. وعليه، نلاحظ وجود إرث استبدادي راسخ منذ بداية بناء الدولة العربية القومية منذ النصف الثاني من القرن العشرين؛ فحتى يومنا هذا لا تزال المنطقة العربية تعاني من الاستبداد السياسي بسبب مرونة الأنظمة السياسية

ومقاومتها للموجة الديمقراطية حتى منذ سقوط الإتحاد السوفياتي وانتقال العديد من الدول الأكثر سلطوية مقارنة مع الدول العربية إلى الديمقراطية ومن مجمل هذه الدول نصف دول أمريكا اللاتينية وأوروبا الشرقية. وضمن السياق نفسه، تأثرت العدالة الانتقالية بالخيارات السياسية التي تم تبنيها منذ الاستقلال إلى يومنا هذا، فتمركز نفس أعضاء النظام السابقين الذين تورطوا في انتهاكات حقوق الإنسان ضمن المناصب نفسها حتى وقت تبني العدالة الانتقالية، يُصعب من معاقبتهم وكشف حقيقة تورطهم؛ كما يتم إغفال كشف حقيقة تورط "الدولة" في الجرائم ضد الإنسانية بسبب استمراريتها بنفس النهج ونفس المؤسسات، وهذا سبب تأكيدنا للفرضية هذه.

- كانت الفرضية الفرعية الأولى كما يلي: "تمثل الخيارات المؤسسية التاريخية ثقلًا كبيرًا يقاوم التغيير والإصلاح السياسي والحقوقي، مما يترجم تبعية مفرطة للمسار في مصر وتونس والمغرب".

تستند هذه الفرضية بشكل كبير إلى نظرية التبعية للمسار بحيث أن ثقل الخيارات الاستبدادية من مؤسسات قمعية لا تقبل التغيير والانفتاح، هذا ما يُمثل مقاومة لأي محاولة جدية ترمي للإصلاح السياسي والحقوقي بالأخص، وقدمنا في هذه الأطروحة مجموعة دلائل تؤكد صحة ذلك كحالة الطوارئ المستدامة في مصر وحماية الفاسدين من رجال النظام المتمركزين في السلطة منذ الاستقلال إضافة لمكانة الملك التي لا تسمح بمحاسبته في المغرب، وتعتبر هذه المتغيرات من أهم العراقيل التي واجهت الأداء الحسن للعدالة الانتقالية في العالم العربي.

- إن الفرضية الثانية عبارة عن إقرار العلاقة بين متغيرين ذو أهمية قصوى في هذه الدراسة، وهي كالتالي: "تمثل الشرعية السياسية محددًا هامًا في المسار الإصلاحي حيث كلما كانت هناك شرعية متجذرة ومتنوعة، كلما كانت هناك قابلية وجود إصلاح سياسي بمبادرة النخبة الحاكمة التي تسعى لتكثيف وتأمين النظام السياسي من الأوضاع الحرجة التي تهدد بنية السلطة في مصر وتونس والجزائر".

تتعلق هذه الفرضية بدراسة وملاحظة الحالة المغربية، فالشرعية المتجذرة والراسخة بشكل جيد بسبب تشعبها لا سيما من زاوية التاريخ والدين، تؤدي إلى نوع من التوافق بين الحاكم والمحكوم، أي بين السلطة القمعية والمُضطهد. إن بوجود شرعية دينية وتاريخية وحتى كاريزمية للملك، وتجذره في الذاكرة الاجتماعية

المغربية بسبب تقاليد ومؤسسات محددة كعبد العرش و قدسية الملك، تُقلل من الاحتقان الجماهيري مما قد يُجنب الدولة الصدمات الغير المحتملة كما حدث في الربيع العربي في تونس ومصر، والذي أدى لزعزعة مكانة الحاكم، وهذا ما وصفناه بالوضع الحرج. وعليه، تأتي العدالة الانتقالية في مثل هذه الحالة بتوافق بين ما يُسمى في أدبيات العدالة الانتقالية بالجلاد والضحية، وحدث ذلك واقعياً بعد مسارات من التفاوض والإصلاح السياسي والحقوقى البطيء منذ نهاية ثمانينات القرن الماضي إلى غاية تبني العدالة الانتقالية.

• تتناول الفرضية الفرعية الرابعة العدالة الانتقالية من زاوية الانتقال الديمقراطي، وكانت كما يلي:

”لا تتأثر تجربة العدالة الانتقالية بالضرورة بطبيعة الانتقال الديمقراطي في الدول العربية“.

غالباً ما يتم الحديث عن الانتقال الديمقراطي في العالم العربي لا سيما أثناء الأزمات السياسية، وفي الدول الثلاث التي قمنا بدراستها، نجحت دولة واحدة في الانتقال الديمقراطي، كما تجدر الإشارة إلى أنها الدولة الوحيدة في تاريخ المنطقة العربية التي نجحت في تحقيق الشروط الأساسية للديمقراطية. عكس مصر التي شهدت نفس الوضع بعد انتفاضات الربيع العربي، حققت تونس انتقالاً ديمقراطياً باهراً بنظر المختصين، لكن هل هذا يكفي لتحقيق عدالة انتقالية جيدة؟ أثبتت هذه الفرضية أن الانتقال الديمقراطي الناجح لا يعني بالضرورة نجاح عملية العدالة الانتقالية، فبالمقارنة، نجد أن المغرب مثلاً، كانت أكثر جدية مقارنة بتونس فيما يخص سياسات جبر الأضرار كما أن "هيئة الحقيقة والكرامة" قد لاقت صعوبات عديدة لخصنا أهمها في الفصل الثالث، وعليه فإن هذه الفرضية قد أثبتت صحتها أيضاً.

• تمثلت آخر فرضية فرعية فيما يلي: ”تختلف مؤشرات العدالة الانتقالية في مصر وتونس والمغرب

بحيث يعتبر مؤشر معاقبة المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان أهم مؤشر لما يؤديه الإفلات

من العقاب من خطر فشل عملية العدالة الانتقالية بشكل كامل“.

تصعب المقارنة بين مؤشرات (آليات) العدالة الانتقالية، لكن في هذه الدراسة افترضنا أن مؤشر معاقبة المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان هو الأهم بسبب أن الإفلات من العقاب، وهو متغير مرتبط بشكل مباشر بهذا المؤشر، يؤدي إلى خطر فشل العدالة الانتقالية. فضمن جميع الحالات الثلاثة بعد المقارنة التي تركز على أوجه الاختلاف، نجد أن كل الدول الثلاثة قد قدمت أداء سيئاً فيما يخص تقديم منتهكي حقوق الإنسان أو الفاسدين إلى العدالة، عكس المتغيرات الأخرى (كشف الحقيقة، جبر الأضرار، وإصلاح المؤسسات) التي تختلف فيها هذه الحالات، وبالتالي كان عدم معاقبة منتهكي حقوق الإنسان مؤشراً دالاً على عدم نجاح العدالة الانتقالية بالشكل المطلوب في العالم العربي.

3.4 مناقشة النتائج في ضوء منظور الدراسة

مُتَّلت النظرية المؤسسية التاريخية أرضية جيدة لاختبار الفرضيات التي انطلقنا منها لا سيما النظريتين المنبثقتين منها: التبعية للمسار والأوضاع الحرجة. وعليه، اخترنا الانطلاق من بناء فرضي مرتبط بشكل مباشر بهذه النظرية، فالخيارات المؤسسية باعتبار المؤسسات مجموعة قوانين ومراسيم وتقاليد منظمة لسلوك وعلاقة الحاكم بالمحكوم، تؤثر بشكل مباشر إلى المخرجات السياسية للمدى البعيد؛ ومن مجمل المخرجات السياسية هي العدالة الانتقالية، فالإرث الاستبدادي الراسخ منذ عقود قد أثر سلبيًا على سير عملية العدالة الانتقالية في العالم العربي. ومن جهة أخرى، تمثل الأوضاع الحرجة عاملاً مهماً في المسار التاريخي للدول العربية وهو ما حدث فعلاً سنة 2011 أين أدى الوضع الحرج المتمثل في الربيع العربي إلى خيارات سياسية ومؤسسية جديدة منها العدالة الانتقالية.

4.4 مناقشة النتائج في ضوء الدراسات السابقة


قدمنا في بداية هذه الأطروحة مجموعة من الدراسات السابقة التي استندنا إليها لدراسة العدالة الانتقالية في العالم العربي، ويعتبر هذا العنصر أهم مجال للعودة إليها بشكل مباشر.

أولاً، بدأنا بعرض دراسة "إيريك غوب" حول العدالة الانتقالية بحيث يرى أن العدالة الانتقالية نادراً ما تأتي بثمارها في العالم ولا يمكن وضع "وصفة" معيارية تلائم الدول، وهذا ما نراه أيضاً لأن العدالة الانتقالية، إذا تصورناها كنموذج، لا يمكن أن تنجح في البيئة العربية بسبب الإرث الاستبدادي الراسخ. مثلاً، إذا كان معاقبة المتورطين في انتهاكات حقوق الإنسان عاملاً أساسياً في نجاح العدالة الانتقالية، فلن ينجح في الدول العربية بسبب بقاء المستبدين في مناصبهم ولنا أمثلة كثيرة حتى خارج الدول محل المقارنة، ومن الأمثلة الشائعة نجد الجزائر بحيث يستحيل تقديم مجرمي الحرب الأهلية إلى العدالة بسبب تفضيل اللجوء إلى منهج المصالحة الوطنية. ومن جهة أخرى، وعبر دراسة الحالة التونسية، نوافق "غوب" بأن الفساد يعد كابحاً لنجاح العدالة الانتقالية كما في المغرب ومصر.

توصلنا أيضاً لنفس النتائج التي قدمها الباحث "فريديريك فارييل" عبر دراسته لعمليات العدالة الانتقالية في تونس والمغرب، بحيث توصل إلى أن التوافق بين النخبة الحاكمة والمعارضة في المغرب قد سمح بعمل الهيئة بشكل جيد نوعاً ما على الرغم من النتائج المحدودة للغاية. ومن جهة أخرى، لم تكن "هيئة الحقيقة

والكرامة" في تونس قادرة على العمل بكفاءة بسبب تسييس العدالة الانتقالية وخضوعها لخطر الإستقطاب على الرغم من السياق الجيد للإنتقال الديمقراطي.

ضمن الدراسة السابقة والتي تعتبر أكثر منهجية فيما يتعلق بالتبعية للمسار، حاجج الباحثان "جيوف دانسي" و"إيريك ويبلهاوس-براهم" بأن الخيارات المؤسسية التاريخية تؤثر للمدى البعيد على المخرجات السياسية ومنها مخرجات سياسات العدالة الانتقالية كما توصلا لنتيجة أن سياسات العفو أنجح من تقديم المجرمين إلى العدالة، غير أننا لم نتطرق في هذه الدراسة لهذا الشق من بحثه بسبب أن الدول العربية لم تشهد العفو بل شهدت نوعاً من عرقلة العدالة بسبب عدم كشف حقيقة المتسببين في انتهاكات حقوق الإنسان، أي: من قام بالقتل والتعذيب وما شابه من أفعال غير قانونية؟



الهوامش

الهوامش

¹ نقصد بالحكومات الانتقالية الحكومات التي تنتقل من نمط إلى نمط آخر في المعاملات السياسية، وليس بالضرورة الحكومات المنقلة إلى الديمقراطية بحيث يمكن أن تكون حكومة تعمل ضمن نظام سلطوي من ناحية نوع النظام السياسي، وخير مثال على ذلك الحالة المغربية التي أرست مبادئ العدالة الانتقالية ضمن نظام سلطوي.

² يجب التفريق بين كلمة نقاش وسياسات أو عمليات العدالة الانتقالية في سياق دراستنا، ويُقصد هنا بالنقاش مطالب البحث عن الحقيقة ومعاقبة المجرمين والتعويض بشكل أخص دون الضرورة لمأسسة العدالة الانتقالية. من أمثلة النقاش حول العدالة الانتقالية دون مأسستها بشكل رسمي هو الحالة الليبية أو الحالة الجزائرية التي فضلت تبني منهج المصالحة الوطنية.

³ جاءت تسمية "البوليتيرو" نسبة للمكتب السياس للحزب الشيوعي السوفياتي.

⁴ عقدت لجنة مستقبل العمل السياسي جلستها السادسة عشرة والأخيرة في 9 مارس 1976، حيث كانت قد تبلورت أربعة اتجاهات أساسية تشكلت على أساسها أربع لجان فرعية لتقوم كل منها بوضع تقرير يمثل وجهة نظرها فيما يتعلق بالاتجاه الذي تؤيده، وقد تبلور التوجه الداعي إلي تطوير الاتحاد الاشتراكي وإقامة منابر ثابتة داخله، وحاز هذا التوجه على موافقة أغلبية أعضاء اللجنة. وفي 14 مارس من نفس السنة، ألقى الرئيس أنور السادات كلمة أمام مجلس الشعب حدد فيها النتائج الرئيسية التي استخلصها من مناقشاتها لجنة مستقبل العمل السياسي، وحذر من الإسراف في تشكيل المنابر، وأن الاتجاه هو الاكتفاء بثلاثة منابر: منبر يمثل الوسط (التيار الأساسي في البلاد)، ومنبر يمثل اليمين بصفة عامة، ومنبر يمثل تيارات اليسار المختلفة. لتسفر انتخابات البرلمانية التي تم إجرائها في 28 أكتوبر 1976 عن اختيار 350 نائباً من بين 1660 مرشحاً في ظل وجود ثلاثة تنظيمات لأول مرة منذ ثورة 1952 تتنافس على مقاعد البرلمان، ورشح منبر الوسط 476 مرشحاً، ومنبر اليمين 311 مرشحاً، ومنبر اليسار 65 مرشحاً، وبلغ عدد المرشحين المستقلين 908 مرشحين. أنظر الموقع الآتي:

<https://www.aljazeera.net/blogs/2020/4/8/%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%B1%D8%AA%D9%8A%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D8%A7%D8%B1%D9%8A%D8%AE%D9%8A%D8%A9-%D9%82%D8%A8%D9%84-%D8%B9%D9%88%D8%AF%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D8%AD%D8%B2%D8%A7%D8%A8>

⁵ تدعى النيوباتريموونالية "بالأبوية الجديدة"، وظهر هذا المصطلح في ثمانينيات القرن الماضي خاصة، إلا أن مصطلح الأبوية أو "الباتريموونالية" ليس بالمصطلح الجديد، حيث استعمله العالم الألماني ماكس فيبر في بدايات القرن الماضي ليعبر عن الحالة التي كانت عليها دولة القرون الوسطى في أوروبا حين كان الملوك يتصرفون في المملكة كما يتصرفون في ممتلكاتهم الخاصة.

⁶ انتفاضة الخبز ثاني أكبر حركة احتجاجية شهدتها تونس بعد الأحداث التي أدت إلى سقوط بن علي، وكان إجراء مضاعفة أسعار الخبز سبباً مباشراً لاندلاعها.

⁷ تُسمى المعارضة اليوسفية نسبة إلى الشخصية المعارضة "صالح بن يوسف". وترجع جذور الصراع بين بن يوسف والتيار الموالي له (التيار اليوسفي) إلى مرحلة الحركة الوطنية والنضال من أجل الاستقلال بسبب الاختلاف في الرؤية الأيديولوجية لمستقبل تونس. فالصراع أصبح بين تيارين يملكان شعبية كبيرة في الأوساط التونسية وهو صراع بين نخبة علمانية ذات ثقافة غربية، وهي نخبة التيار البورقيبي، وبين نخبة أصولية ذات ثقافة مشرقية عربية-إسلامية، وهي نخبة التيار اليوسفي. بدأ هذا الصراع يأخذ مساراً دموياً مباشرة بعد اتفاقية الحكم الذاتي عندما أسس بورقيبة "ميليشيات" مسلحة بغية القضاء كلياً على المعارضة اليوسفية.

⁸ يمثل المثلث الحديدي للعلمانية حسب "ألفريد ستيبان" إضافة إلى تونس بورقبيبة وابن علي كلاً من فرنسا بين سنتي 1905-1958، وهي السنة التي سمحت فيها الحكومة الفرنسية بقيادة ديغول بدعم المدارس الكاثوليكية؛ إضافة إلى تركيا في عهد أتاتورك.

9 لهذا ستركز تحليلنا على دستور 1959 فقط.

10 للمزيد حول الدستور التونسي لسنة 1959، أنظر:

Constitute, Tunisia 1959 (rev. 2008), 2022. URL : [Tunisia 1959 \(rev. 2008\) Constitution - Constitute \(constituteproject.org\)](http://Tunisia 1959 (rev. 2008) Constitution - Constitute (constituteproject.org))

¹¹ أعلنت حالة الطوارئ سنة 1965 بسبب الاحتجاجات الكبرى التي شهدتها التراب المغربي، حيث بدأت هذه الاحتجاجات في مدينة الدار البيضاء لتتوسع شيئاً فشيئاً للأحياء والمدن الفقيرة خاصة، وكان الطلاب أكبر المشاركين فيها أين كانوا مدفوعين من طرف القوى المعارضة للنظام الملكي خاصة "الاتحاد الوطني للقوات الشعبية" بقيادة المهدي بن بركة. بدأت التوترات بين النظام الملكي والطلبة غداة تولي الحسن الثاني العرش، تحديداً سنة 1963 حين عقدت نقابة "الاتحاد الوطني لطلبة المغرب" مؤتمراً دعت فيه صراحة لإسقاط نظام الحسن الثاني ليصدر بعد ذلك في حزيران يونيو من نفس السنة الظهير الذي منع على "الاتحاد الوطني لطلبة المغرب" من تنظيم الطلبة، لتعود وتصدر وزارة التعليم بداية سنة 1965 قراراً يتعلق بتقنين سن الالتحاق بالسلك الثاني ثانوي للتلاميذ البالغ عمرهم أقل من 17 سنة وإحالة ما فوق هذا العمر على التعليم التقني، فكان هذا القرار بمثابة الفطرة التي أفاضت الكأس.

¹² لم يتبأ أحد بسقوط نظام بن علي وحدثت انتفاضات متجانسة في عدد من الدول بتلك الطريقة.

¹³ لمزيد عن المراسيم المنظمة للجان، نجد:

المرسوم 11/6، المؤرخ في 2011/02/18، المتعلق بإحداث الهيئة العليا لتحقيق أهداف الثورة والإصلاح السياسي والانتقال الديمقراطي، الرائد الرسمي التونسي عدد 13، بتاريخ 1 مارس 2011، ص: 200.
المرسوم 11/7، المؤرخ في 2011/02/18، المتعلق بإحداث لجنة وطنية لتقصي الحقائق حول الرشوة والفساد، الرائد الرسمي التونسي عدد 13، بتاريخ 1 مارس 2011، ص ص. 201-202.
المرسوم 11/8، المؤرخ في 2011/02/18، المتعلق بإحداث اللجنة الوطنية لاستقصاء الحقائق في التجاوزات المسجلة خلال الفترة الممتدة من 17 ديسمبر 2010 إلى حين زوال موجبها، الرائد الرسمي التونسي عدد 13، بتاريخ 1 مارس 2011، ص: 203.

¹⁴ رأى أنصار العدالة الانتقالية بوجوب عدم إغفال سنة 1955 حيث رأوا أن بورقبيبة قد تحالف فيها مع الفرنسيين وانقلب على الوطنيين التونسيين.

¹⁵ يعتبر مركز V-Dem أحد أهم المراكز الحديثة لقياس جودة الديمقراطية عبر دول العالم، حيث يعتمد هذا المركز السويدي الأصل على متغيرات دقيقة تقاس على أساسها مدى ديمقراطية الدول مثل متغيرات المشاركة السياسية والشفافية والانتخابات الليبرالية.

¹⁶ الجريدة الرسمية، العدد 4420، 10 أكتوبر 1996، ص ص 2282-2292.

¹⁷ ظهير شريف رقم 1.11.91، 29 جويلية 2011، بتنفيذ نص الدستور، الجريدة الرسمية، العدد 5964 مكرر.

المراجع

باللغة العربية

- أحمد شوقي بنيوب. 2013. تأليف الطائفية والتسامح والعدالة الانتقالية من الفتنة إلى دولة القانون، بقلم العدالة الانتقالية: المفهوم والنشأة والتجارب. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- أحمد نجيب الشابي. 2005. "تعقيب." تأليف الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، بقلم علي خليفة الكواري. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- الجريدة الرسمية المصرية. 1993. الجريدة الرسمية، العدد 7 (تابع)، قانون رقم 100 لسنة 1993 بشأن ضمانات ديمقراطية التنظيمات النقابية المهنية. القاهرة: الجريدة الرسمية المصرية.
- الجريدة الرسمية المصرية. 1958. الجمهورية العربية المتحدة، الجريدة الرسمية، العدد 29 مكرر (ب)، القانون رقم 162 لسنة 1958 بشأن حالة الطوارئ، القاهرة: الجريدة الرسمية المصرية.
- الجريدة الرسمية المصرية. 1971. جمهورية مصر العربية، رئاسة الجمهورية، الجريدة الرسمية، العدد 36 مكرر (أ). القاهرة: الجريدة الرسمية المصرية. https://constitutionnet.org/sites/default/files/constitution_of_1971-arabic.pdf.
- الجريدة الرسمية المصرية. 1980. قانون رقم 144 لسنة 1980، العدد 28 مكرر (أ)، 13 جويلية 1980. القاهرة: الجريدة الرسمية المصرية.
- الجريدة الرسمية. 1992. لجريدة الرسمية، العدد 4172، 14 أكتوبر 1992. الرباط: الجريدة الرسمية.
- الجريدة الرسمية المصرية. 1992. الجريدة الرسمية، العدد 29 (مكرر)، قانون رقم 97 لسنة 1992. القاهرة: الجريدة الرسمية المصرية.
- السيد عبد الفتاح. 2011. أباطرة الفساد: وزراء ورجال أعمال نهبوا ثروات مصر. القاهرة: دار الحياة للنشر والتوزيع.
- الطاهر بلخوجه. 1999. الحبيب بورقيبة: سيرة زعيم شهادة على عصر. القاهرة: الدار الثقافية للنشر.
- المركز الدولي للعدالة الانتقالية. 2011. ماهي الهدالة الانتقالية. تاريخ الوصول 05 سبتمبر، 2020. <https://www.ictj.org/ar/about/transitional-justice>.
- المعجم الوسيط. 2004. مجمع اللغة العربية. 1. القاهرة: مكتبة الشروق الدولية.
- أمرتيا سن. 2010. فكرة العدالة. ترجمة مازن جندلي. بيروت: الدار العربية للعلوم ناشرون.
- أمر حكومي. 2022. أمر حكومي عدد 211 لسنة 2018 مؤرخ في 28 فيفري 2018 يتعلق بضبط طرق تنظيم صندوق الكرامة ورد الاعتبار لضحايا الاستبداد وتسييره وتمويله. 04 04. <https://legislation-securite.tn/ar/law/56883>.
- أمنة القلاي. 2017. قانون المصالحة الإدارية خطر على مستقبل الديمقراطية التونسية. 09 21. <https://www.hrw.org/ar/news/2017/09/21/309268>.
- أنور الجمعاوي. 2014. "المشهد السياسي في تونس: الدرب الطويل نحو التوافق." سياسات عربية.
- أنور السادات. بلا تاريخ. أسرار الثورة المصرية: بواعثها الخفية وأسرارها السيكولوجية. تحرير جمال عبد الناصر. القاهرة: دار الهلال.
- 1978. البحث عن الذات: قصة حياتي. القاهرة: المكتب المصري الحديث.
- باتريك أونيل. 2012. مبادئ علم السياسة المقارن. ترجمة باسل جبيلي. دمشق: دار الفرق للطباعة والنشر والتوزيع.
- برتراند بادى، و غي هيرمت. 2013. السياسة المقارنة. 1. ترجمة عز الدين الخطابي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
- بهي الدين حسن. 2010. مركز القاهرة لدراسة حقوق الإنسان. 23 يوليو. تاريخ الوصول 08 جوان، 2021. <https://cihrs.org/%D9%87%D8%B0%D8%A7-%D8%A7%D9%84%D9%88%D8%B6%D8%B9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A3%D8%B3%D8%A7%D9%88%D9%8A->

D8%AC%D8%B1-23-%1%D9%88%D9%84%D8%AF-%D9%81%D9%8A-%D9%8
%D9%8A%D9%88%D9%84%D9%8A%D9%88-1952/.

تقدير موقف. 2021. الانقلاب الرئاسي على الدستور في تونس: ظروفه وحيثياته ومآلاته. الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.

ثامر كامل محمد الخزرجي. 2004. النظم السياسية الحديثة والسياسات العامة. 1. عمان: دار مجدلاوي للنشر والتوزيع.

جون رولز. 2009. العدالة كإنصاف: إعادة صياغة. 1. ترجمة حيدر حاج اسماعيل. بيروت: المنظمة العربية للترجمة.

— . 2011. نظرية في العدالة. ترجمة ليلي الطويل. دمشق: منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب.

جون واتربوري. 1982. الملكية والنخبة السياسية في المغرب. بيروت: دار الوحدة للطباعة والنشر.

حسام الهندي. 2013. "تقصي الحقائق" تطالب بتعديل تشريعي للتحقيق مع ضباط جيش أذانهم تقرير اللجنة. 03 01. تاريخ الوصول 05 30, 2022. <https://www.almasyalyoum.com/news/details/269814>.

حسان محمد شفيق العاني. 1986. الأنظمة السياسية والدستورية المقارنة. بغداد: مطبعة جامعة بغداد.

حمادي الرديسي. 2016. "تونس بين تدعيم الديمقراطية وتفكك الدولة." سياسات عربية.

دستور الجمهورية المصرية. 1956. دستور الجمهورية المصرية، الوقائع المصرية، جريدة رسمية للحكومة المصرية، العدد 5 مكرر، 16 جانفي 1956. القاهرة: الجريدة الرسمية للحكومة المصرية.

دستور المملكة المغربية. 2020. مجلس النواب. 04 03.

<https://www.chambredesrepresentants.ma/ar/%D8%AF%D8%B3%D8%AA%D9%88%D8%B1-1962>.

ديفيد جونستون. 2012. مختصر تاريخ العدالة. ترجمة مصطفى ناصر. الكويت: عالم المعرفة.

راوية توفيق. 2014. "هل الدولة والمجتمع في مصر مستعدان للعدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية؟ دروس من جنوب أفريقيا." سياسات عربية.

رفيق عبد السلام بوشلاكة. 2005. "الاستبداد الحدائي العربي: التجربة التونسية نموذجا." تأليف الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، بقلم علي خليفة الكواري. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

روبير سوليه. 2015. السادات. ترجمة أدونيس سالم. بيروت: نوفل.

روبين كارنزا، و محمد أزر الزواري. 2020. شغل، حرية، كرامة وطنية: طموح شباب تونس، لا يقف عند المسائلة من أجل الفساد. المركز الدولي للعدالة الانتقالية.

رياض آيت نوري. 2022. "دور العامل التاريخي في ظهور العدالة الانتقالية في العالم العربي: المغرب وتونس ضمن إطار مقارنة." مجلة أبحاث قانونية وسياسية 7 (1).

— . 2022. "العدالة الانتقالية والنظام السلطوي في المغرب." مجلة أبحاث اليرموك "سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية".

ريم القنطري. 2015. تونس في مرحلة انتقالية. تقييم التقدم المنجز بعد عام على إنشاء هيئة الحقيقة والكرامة. نيويورك: المركز الدولي للعدالة الانتقالية.

سارة دبوس. 2018. "العدالة من مطلب إنساني إلى حق كوني في الخطاب الفلسفي المعاصر." دراسات فلسفية، 61-71.

سيد أحمد قوجيلي. 2020. "التعريف بالتجريد: حل مشكلة المفاهيم المتنازع عليها في العلوم الاجتماعية: مفهوم الأمن مثالا." عمران.

شاكر الحوكي. 2020. "معضلة العدالة الانتقالية في تونس بين المسارات المرتبكة والتحديات المرتقبة." سياسات عربية.

شبكة قوانين الشرق. 2021. قانون رقم 37 لسنة 1953. 05 12.

<http://site.eastlaws.com/GeneralSearch/Home/ArticlesTDetails?MasterID=1086&related>.

صالح بلحاج. 2017. تحليل السياسات العامة: نظريات ومقاربات ومناهج. الجزائر: دار قرطبة للنشر والتوزيع.

صالح بلحاج. 2014. "مفهوم التبعية للمسلح وحالة الإصلاحات بالجزائر." دفاتر السياسة والقانون (11).

- صامويل هانتجتون. 1993. *الموجة الثالثة: التحول الديمقراطي في أواخر القرن العشرين*. ترجمة عبد الوهاب علوب. الكويت: دار سعاد الصباح.
- صمويل كورفيتز. 1992. "جون رولز: نظرية في العدل". تأليف أعلام الفلسفة السياسية المعاصرة، بقلم أنطوني دي كرسبني و كينيث مينوج، ترجمة نصار عبد الله. القاهرة: مطابع الهيئة العامة المصرية للكتاب.
- عبد الإله بلقزيز. 2007. *السلطة والمعارضة: المجال السياسي العربي المعاصر (حالة المغرب)*. 1. الدار البيضاء: المركز الثقافي العربي.
- عبد الرحمان أبو العلاء. 2012. *قراءة في نتائج الانتخابات المصرية*. 1. 22. تاريخ الوصول 04 27 2022. <https://www.aljazeera.net/news/arabic/2012/1/22/%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%A1%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D9%86%D8%AA%D8%A7%D8%A6%D8%AC-%D8%A7%D9%84%D8%A7%D9%86%D8%AA%D8%AE%D8%A7%D8%A8%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B5%D8%B1%D9%8A%D8%A9>.
- عبد الفتاح ماضي. 2014. "هل يمكن أن تُجهض الدساتير الثورات الديمقراطية؟ قراءة في التجربة الدستورية المصرية بعد ثورة يناير". *دفاتر حقوق الإنسان*.
- 2018. "تحولات الثورة المصرية في خمس سنوات". *سياسات عربية*، جانفي.
- عبد الكريم عبد اللاوي. 2013. *تجربة العدالة الانتقالية في المغرب*. القاهرة: مركز القاهرة لحقوق الإنسان.
- عبد اللطيف اكنوش. 1980. *تاريخ المؤسسات والوقائع الاجتماعية بالمغرب*. الدار البيضاء: افريقيا الشرق.
- عبد الله حمودي. 2010. *الشيخ والمريد: النسق الثقافي للسلطة في المجتمعات العربية الحديثة*. 4. ترجمة عبد المجيد جحفة. الدار البيضاء: دار توبقال للنشر.
- عربي 21. 2020. *تداعيات تصفية الحركة اليوسفية على المشهد السياسي*. 10 يناير. <https://arabi21.com/story/1236328/%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%AA%D8%AF%D8%A7%D8%B9%D9%8A%D8%A7%D8%AA-%D8%AA%D8%B5%D9%81%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D9%83%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%8A%D9%88%D8%B3%D9%81%D9%8A%D8%A9-%D8%B9%D9%84%D9%89-%D8%A7%D9%84%D9%88>.
- عربي نت. 2019. *الإعلان في تونس عن النتائج النهائية لانتخابات المجلس الوطني التأسيسي*. 18 03. <http://arabic.people.com.cn/31662/7645175.html?fbclid=IwAR3lIt9Pts3EmnJS45idzGIwUeHAlmqHYcFKlMYp5ODXAmS0VOpQYd2VOxU>.
- عزمي بشارة. 2020. *الانتقال الديمقراطي وإشكالياته: دراسة نظرية وتطبيقية مقارنة*. الدوحة: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- 2012. *الثورة التونسية المحببة: بنية ثورة وصيرورتها من خلال يومياتها*. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- 2016. *ثورة مصر من جمهورية يوليو إلى ثورة يناير*. 1. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- عقيل البكوش. 2019. "سياسات الذاكرة في سياق العدالة الانتقالية: حالة هيئة الحقيقة والكرامة في تونس". *إضافات*.
- غانم محمد. 2017. "مفهوم العدالة في التراث السياسي الغربي القديم". *مجلة العلوم السياسية*، 1-29.
- كمال عبد اللطيف. 2014. *العدالة الانتقالية والتحويلات السياسية في المغرب: تجربة هيئة الإنصاف والمصالحة*. بيروت: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
- كمال عبد اللطيف. 2013. "العدالة الانتقالية والتحويلات السياسية في المغرب: تجربة هيئة الإنصاف والمصالحة". *سياسات عربية*.
- كوفي عنان. 2004. *سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع ومجتمعات ما بعد الصراع*. الأمم المتحدة.

- مجلس الشعب. 1977. قانون رقم 40 لسنة 1977 المتعلق بنظام الأحزاب السياسية. القاهرة: مجلس الشعب.
https://parliament2011.elections.eg/images/Laws/2_%20%2040%20%201977-%20%20%20%202011.pdf.
- محمد شلبي. 1997. المنهجية في التحليل السياسي: المفاهيم، المناهج، الاقترابات، والأدوات. الجزائر: كلية العلوم السياسية.
- محمد نبيل ملين. 2017. فكرة الدستور في المغرب: وثائق ونصوص (1901-2011). الدار البيضاء: تيل كيل ميديا.
- محمد نور فرحات. 2012. "المسألة الدستورية في المرحلة الانتقالية بعد ثورة ٢٥ يناير.. هل هو ارتباك متعمد." تأليف تحديثات التحول الديمقراطي في مصر خلال المرحلة الانتقالية، بقلم عبد الرحمان عمرو. القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.
- منظمة العفو الدولية. 2022. تقرير منظمة العفو الدولية للعام 2021/22. حالة حقوق الإنسان في العالم. لندن: منظمة العفو الدولية.
- 2021. تونس: ارتفاع مقلق في عدد المدنيين الذي يُمثلون أمام محاكم عسكرية. 10 11.
<https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2021/11/tunisia-alarming-increase-in-number-of-civilians-facing-military-courts/>.
- 2022. تونس: حل أعلى هيئة قضائية يهدد حقوق الإنسان. 02 25.
<https://www.amnesty.org/ar/documents/mde30/5269/2022/ar/>.
- 2021. تونس: نضال الضحايا من أجل تحقيق العدالة وجبر الضرر مستمر بعد 10 سنوات من الثورة. 14 11.
<https://www.amnesty.org/ar/latest/news/2021/01/tunisia-struggle-for-justice-and-reparation-continues-for-victims-10-years-after-the-revolution-2/>.
- منظمة العفو الدولية. 2015. ظلال الإفلات من العقاب: التعذيب في المغرب والصحراء الغربية. لندن: منظمة العفو الدولية.
- منية غانمي. 2019. يناير.. شهر الاحتجاجات الشعبية في تونس. 02 26.
<https://www.alarabiya.net/ar/north-africa/2018/01/09/>.
- نبيل زكاوي. 2020. "انحراف مسار ما بعد العدالة الانتقالية وهشاشة الانتقال الديمقراطي في المغرب." سياسات عربية.
- هاني الشهيد. 2018. قراءة في الصراعات السياسية في تونس زمن الاستعمار الفرنسي: الصراع اليوسفي البورقيبي نموذجاً (1956-1955).
https://caus.org.lb/ar/%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%A1%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%A7%D9%84%D8%B5%D8%B1%D8%A7%D8%B9%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%8A%D8%A7%D8%B3%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D8%AA%D9%88%D9%86%D8%B3-%D8%B2%D9%85%D9%86/#_ftnref31.
- هيئة الإنصاف والمصالحة. 2006. إنصاف الضحايا وجبر الأضرار: الكتاب الثالث. الرباط: المجلس الإستشاري لحقوق الإنسان.
- هيئة الحقيقة والكرامة. 2019. "التقرير الختامي الشامل: الملخص التنفيذي." تونس.
- 2018. تونس: يجب ألا يقوّض البرلمان العدالة الانتقالية. تجديد صلاحية "هيئة الحقيقة والكرامة" ضروري للضحايا. 23
<https://www.hrw.org/ar/news/2018/03/23/316154>. 03
- وليد عبد الحي. 2002. مدخل إلى الدراسات المستقبلية في العلوم السياسية. عمان: المركز العلمي للدراسات السياسية.

باللغة الأجنبية

- Abou-El-Fadl, Reem. 2012. "Beyond Conventional Transitional Justice: Egypt's 2011 Revolution and the Absence of Political Will." *The International Journal of Transitional Justice*.
- Adair, Pilippe. 1991. «La théorie de la justice de John Rawls. Contrat social versus utilitarisme.» *Revue Française de Science Politique*, 81-96.

- Addi, Lahouari. 2004. «La torture comme pratique d'Etat dans les pays du Maghreb.» *Confluences Méditerranée*.
- . 1990. «Forme néo-patrimoniale de l'Etat et secteur public en Algérie.» *Etat et développement dans le monde arabe*.
- Ahmed Zaki, Hind. 2018. "Resisting and Redefining State Violence: The gendered politics of transitional justice in Tunisia." *The Journal of the Middle East and Africa*.
- Ahmed, Nada. 2015. «Des milliers de victimes, pas de coupable : La "justice" en Egypte post-révolutionnaire.» *La Revue des droits de l'homme*.
- Albrecht, Holger. 2013. *Raging against the machine: Political opposition under authoritarianism in Egypt*. 1. New York: Syracuse university press.
- Alexander, Anne. 2011. "Brothers-in-arms? The Egyptian military, the Ikhwan and the revolutions of 1952 and 2011." *The Journal of North African Studies*.
- Anderson, Lisa. 1991. "Absolutism and the resilience of monarchy in the Middle East." *Political science quarterly*.
- Angrist, Michele Penner. 1999. "Parties, parliament and political dissent in Tunisia." *The journal of north African studies*.
- Atawna, Ahmed, and Mohammad Redzuan Othman. 2015. "Obstacle Faced the Democratic Transition in Egypt in Muhammad Mursi Era." *Procedia - Social and Behavioral Sciences*.
- B. Guy, Peters, et et al. 2005. «The politics of path dependency: political conflict in historical institutionalism.» *The Journal of Politics* 67 (4).
- Baoumi, Hussein. 2018. "Doomed at Birth: Transitional Justice in Egypt." In *Justice through Transitions: Conflict, Peacemaking, and Human Rights in the Global South*, by César Rodríguez-Garavito and Meghan L. Morris. Bogota: Ediciones Antropos.
- Béland, Daniel. 2002. «Néo-institutionnalisme historique et politiques sociales : une perspective sociologique.» *Politique et Sociétés*.
- Bénicourt, Emmanuelle. 2007. «Amartya Sen: Un bilan critique.» *Cahiers d'économie politique*, 57-81.
- Benraad, Myriam. 2014. «La justice transitionnelle dans le monde Arabe: fortunes et infortunes.» *Politique étrangère*.
- Blavier, Pierre. 2016. «Sociogenèse de la révolution tunisienne: Expansion scolaire, chômage et inégalités régionales.» *Actes de la recherche en sciences sociales*.
- Boudon, Raymond. 1995. «A propos des sentiments de justice: Nouvelles remarques sur la théorie de Rawls.» *L'Année Sociologique*, 273-295.
- Boutaleb, Assia. 2013. «Le retrait des militaires avant la démocratie: enjeu d'une configuration transitionnelle. L'Egypte au regard des exemples Subsahariens.» *Revue Internationale de Politique Comparée*.
- Capoccia, Giovanni, and R. Daniel Kelemen. 2007. "The study of critical junctures: theory, narratives, and counterfactuals in historical institutionalism." *World Politics*.
- Capoccia, Giovanni. 2015. "Critical junctures and institutional change." In *Advances in comparative-historical analysis*, by James Mahoney and Kathleen Thelen. Cambridge: Cambridge University Press.

- Caromba, Laurence, and Hussein Solomon. 2010. "Understanding Egypt's muslim brotherhood." *African security review*.
- Carsten , Anckar. 2008. "On the Applicability of the Most Similar Systems Design and the Most Different Systems Design in Comparative Research." *International Journal of Social Research Methodology*.
- Catusse, Myriam. 2013. «Le limon d'une question sociale, a contre courant des révolutions arabes? Comment circulent les paradigmes au nord et au sud du sahara.» *Revue internationale de politique comparée*.
- Champs, Emmanuelle de. 2015. «Utilitarisme et liberté. La pensée politique de Jeremy Bentham.» *Archives de Philosophie*, 221-228.
- Chomiak, Laryssa. 2017. *Tunisia: The colonial legacy and transitional justice*. Centre for the study of violence and reconciliation.
- Collier, Ruth Berins, and David Collier. 2002. *Shaping the political arena: Critical junctures, the labor movement, and regime dynamics in Latin America*. Indiana: University of Notre Dame press.
- Cook, Steven. 2011. *The struggle for Egypt: From Nasser to Tahrir Square*. Oxford: Oxford university press.
- Dancy, Geoff, and Eric Wiebelhaus-Brahm. 2015. "Timing, Sequencing, and Transitional Justice Impact: A Qualitative Comparative Analysis of Latin America Human Rights Review." *Human Rights Review*. <https://ssrn.com/abstract=2695032>.
- De Smet, Brecht. 2021. "'Authoritarian resilience' as passive revolution: a Gramscian interpretation of counter-revolution in Egypt." *The Journal of North African Studies*.
- De Smet, Brecht, and Cemal Burak Tansel . 2018. "Introduction: revolution and counter-revolution in Egypt." *Review of African Political Economy*.
- Ducatenzeiler, Graciela. 2001. «Nouvelles approches a l'étude de la consolidation démocratique.» *Revue internationale de politique comparée*.
- El Gundy, Zienab. 2011. *Compensation fund doesn't impress martyr's families; they demand justice first*. 06 26. Accessed 06 01, 2022. <https://english.ahram.org.eg/NewsContent/1/64/15070/Egypt/Politics-/Compensation-fund-doesn%E2%80%99t-impress-martyr%E2%80%99s-familie.aspx>.
- El Maslouhi. 2006. «Culture de sujétion et patronage autoritaire au Maroc sur une anthropologie de "la servitude volontaire".» *Revue Française de Science Politique*, Aout.
- Elster, Jon. 2004. *Closing the books -Transitional justice in historical perspective-*. Cambridge: Cambridge University Press.
- Elster, Jon. 2014. "Transitional justice as universal narrative." In *Dealing with wars and dictatorships: Legal concepts and categories in action*, by Liora Israel and Guillaume Mouralis. T.M.C Asser Press.
- Fahmy, Ninette S. 2002. *The politics of Egypt: State-Society relationship*. New York: Routledge.
- Faris, David M. 2013. "Deep State, Deep Crisis: Egypt and American Policy." *Middle East Policy*.
- Fernández-Molina, Irene. 2019. "Bottom-up change in frozen conflicts: Transnational struggles and mechanisms of recognition in Western Sahara." *Review of International Studies*.

- Florence Brisset-Foucault & all. 2008. «Vérité, justice, réconciliation ou comment concilier l'inconciliable.» *Mouvements*.
- Florent, Jaques. 2009. *Le dictionnaire des synonymes et des contraires*, Larousse. Paris: Larousse.
- Freedom House. 2022. *Morocco: Freedom in the World*. 03 01.
<https://freedomhouse.org/country/morocco/freedom-world/2021>.
- Freeman, Veerle Opgenhaffen & Mark. 2005. *Transitional justice in Morocco: A progress report*. New York: International Center for Transitional Justice.
- Genevieve Bats et al. 2020. "Accountability by numbers: A new global transitional justice dataset (1946-2016)." *American political science association*, March.
- Ghilhou, Christophe, Martin Ansett, et Michel Carrié. 2013. *Les processus de transition, justice, vérité et réconciliation dans l'espace francophone*. Paris: Organisation internationale de la francophonie.
- Glacier, Osire. 2013. *Universal Rights, Systemic Violations, and Cultural Relativism in Morocco*. New York: Palgrave Macmillan.
- Gobe, Eric. 2020. «Introduction. De la circulation des standards et des modèles internationaux : justice.» Dans *Justice et réconciliation dans le Maghreb*, de Eric Gobe. Paris: Karthala.
- Gray, Doris, and Terry Coonan. 2013. "Notes from the field: Silence kills! Women and the transitional justice process in post-revolutionary Tunisia." *The international journal of transitional justice*.
- Hachimi, Mohamed El. 2015. "Democratisation as a learning process: The case of Morocco." *The Journal of North African Studies*, September 22.
- Hall, Peter, et Rosemary Taylor. 1997. «La science politique et les trois néo-institutionnalismes.» *Revue française de science politique* 47 (3-4).
- Hammoudi, Abdellah. 1997. *Master and Disciple: The cultural foundations of Moroccan authoritarianism*. Chicago: University of Chicago Press.
- Hanna, Michael Wahid. 2014. "Egypt and the struggle for accountability and justice." In *Transitional Justice and the Arab Spring*, by Kirsten J Fisher and Robert Stewart. Routledge: London.
- Hazan, Pierre. 2008. «Les dilemmes de la justice transitionnelle.» *Mouvements*.
- Hermet, Guy. 2001. «Les démocratisations au vingtième siècle: Une comparaison Amérique Latine/Europe de l'Est.» *Revue Internationale de Politique Comparée*.
- Hill, Jonathan. 2019. "Authoritarian resilience and regime cohesion in Morocco after the Arab spring." *Middle Eastern Studies*.
- Huntington, Samuel. 1996. *Political Order in Changing Societies*. Yale: Yale University Press.
- Katelaars, Elise. 2018. "Gendering Tunisia's Transition: Transformative Gender Justice Outcomes in Times of Transitional Justice Turmoil?" *International Journal of Transitional Justice*.
- Kausch, Kristina. 2009. "The European union and political reform in Morocco." *Mediterranean politics*.
- Kazemi, Elham. 2019. "Transitional Justice in Tunisia: When Religion Meets State." *International Journal of Transitional Justice*.

- Ketchley, Neil. 2017. *Egypt in a time of revolution: contentious politics and the Arab spring*. Cambridge: Cambridge University Press.
- Koprulu, Nur, and Hind Abdulmajeed. 2018. "Are monarchies exceptional to the Arab uprisings? The resilience of Moroccan monarchy revisited." *Digest of Middle East studies*.
- Krieg, Andreas. 2017. *Socio-Political Order and Security in the Arab World: From Regime Security to Public Security*. London: Palgrave Macmillan.
- Kurtzer, Daniel, and Mary Svenstrup. 2012. "Egypt's entrenched military." *The national interest*.
- Ladisch, Virginie, and Christalla Yakinthou. 2020. "Cultivated Collaboration in Transitional Justice Practice and Research: Reflections on Tunisia's Voices of Memory Project." *International Journal of Transitional Justice*.
- Laouina, Merouane. 2016. «L'Instance équité et réconciliation: une justice transitionnelle sans transition ?» Dans *Des Justices en Transition dans le Monde Arabe*, de Eric Gobe. Rabat: Centre Jaques Berque.
- Lefranc, Sandrine. 2008. «La justice transitionnelle n'est pas un concept.» *Mouvements*.
- Levitsky, Steven, and Lucan A Way. 2010. *Competitive authoritarianism: hybrid regimes after the cold war*. Cambridge: Cambridge University Press.
- Linn, Rachel. 2011. "Change within continuity: The equity and reconciliation commission and political reform in Morocco." *The Journal of North African Studies*, Mars 21.
- Linz, Juan J., and Alfred Stepan. 2013. "Democratization Theory and the "Arab Spring"." *Journal of Democracy*.
- Lutard, Catherine. 2018. «Le(s) droit(s) au service de la justice transitionnelle: Le cas des ONG serbes.» *L'homme & la société*.
- Maghraoui, Abdeslam. 2001. «Monarchy and Political Reform in Morocco.» *Journal of Democracy*, January.
- Mahoney, James. 2000. "Path dependence in historical sociology." *Theory, and Society* 29 (4).
- . 2001. "Path-dependent explanations of regime change: Central America in comparative perspective." *Studies in comparative international development*.
- . 2001. *The legacies of liberalism: path dependence and political regimes in Central America*. Baltimore: The Johns Hopkins University Press.
- March, James, and Johan Olsen. 1984. "The new institutionalism: Organizational factors in political life." *The american political science review* 78 (03).
- Massias, Jean-Pierre. 2015. «Politique, politisation et justice transitionnelle.» *Les cahiers de la justice*.
- Meyer, Michel. 2011. «L'éthique selon la vertu: d'Aristote a Comte-Sponville.» *Revue Internationale de Philosophie*, 57-66.
- Miller, Susan Gilson. 2013. *A history of modern Morocco*. Cambridge: Cambridge university press.
- Morlino, Leonardo. 2001. «Consolidation démocratique: La théorie de l'ancrage.» *Revue internationale de politique comparée*.

- Mottet, Carol, et Christian Pout. 2011. «La justice transitionnelle: Une voie vers la réconciliation et la construction d'une paix durable.» *Les expériences de mise en oeuvre des "piliers" de la justice transitionnelle*.
- Murphy, Emma C. 1999. *Economic and political change in Tunisia: From Bourguiba to Ben Ali*. London: Macmillan Press LTD.
- Nadeau, Christian. 2009. «Conflits de reconnaissance et justice transitionnelle.» *Politique et Sociétés*.
- Nozick, Robert. 1974. *Anarchy, State, and Utopia*. Oxford: Blackwell Publishers.
- O'Donnell, Guillermo, and Philippe Schmitter. 1986. *Transitions from authoritarian rule. Tentative conclusions about uncertain democracies*. Baltimore: Johns Hopkins University Press.
- O'neil, Patrick H. 2018. *Essentials of comparative politics*. 6. New York: Norton & Company.
- Oxford. n.d. *Oxford Student's Dictionary, for learners using English to study other subjects*. Oxford: Oxford University Press.
- Palier, Bruno. 2019. «Path dependence (Dépendance au chemin emprunté).» Dans *Dictionnaire des politiques publiques*, de Laurie Boussaguet. Paris: Presses de Sciences Po.
- Palmer, Nicola, and et al. 2013. *Transitional Justice Methods Manual: an exchange on researching and assessing transitional justice*. Bale : Swisspeace.
- Peters, Guy, Jon Pierre, and Desmond King. 2005. "The politics of path dependency: Political conflict in historical institutionalism." *The journal of politics*.
- Piano, Aili, and Arch Puddington. 2004. *Freedom in the world 2004: The annual survey of political rights and civil liberties*. Washington: ROWMAN & LITTLEFIELD PUBLISHERS, INC.
- Rawls, John. 1958. "Justice as Fairness." *The Philosophical Review*, April: 164-194.
- Rhani, Zakaria. 2018. "Violence politique et politique de réparation au Maroc." *Anthropologie et Sociétés*.
- Riera, José M. Golzalez. 2011. «Des années de plomb au 20 Février: Le rôle des organisations des droits humains dans la transition politique au Maroc.» *Confluences Méditerranée*.
- Roemer, John. 2017. «Théorie de la justice: Un débat toujours ouvert.» *L'Economie Politique*, 103-112.
- Roniger, Luis. 2004. «Political clientelism, democracy, and market economy.» *Comparative Politics*, April.
- Santas, Gerasimos. 2002. «Légalité, justice et femme dans la république et les lois de platon.» *Revue Française d'Histoire des Idées Politiques*, 309-330.
- Sen, Amartya. 2000. *Development as freedom*. New York: Alfred A.Knopf.
- Sorensen, Andre. 2022. "Taking critical junctures seriously: theory and method for causal analysis of rapid institutional change." *Planing Perspectives*.
doi:<https://doi.org/10.1080/02665433.2022.2137840>.
- Söyler, Mehtap. 2013. "Informal institutions, forms of state and democracy: the Turkish deep state." *Democratization*.

- Spetan Alfred & Juan J. Linz. 1996. *Problems of democratic transition and consolidation: Southern Europe, South America, and post-communist Europe*. Baltimore: Johns Hopkins University Press.
- Springborg, Robert. 2018. *Mubarak's Egypt: Fragmentation of the political order*. New York: Routledge.
- Steimo, Sven. 2019. «Néo-institutionnalisme historique.» Dans *Dictionnaire des politiques publiques*, de Laurie Boussaguet et et al. Paris: Presses de Sciences Po.
- Stepan, Alfred. 2012. "Tunisia's transition and the twin tolerations." *Journal of democracy*.
- . 2016. "Multiple but complementary, not conflictual, leaderships: The tunisian democratic transition in comparative perspective." *Stepan, A. (2016). Multiple but complementary, notThe journal of the american academy of arts & sciences*.
- Thelen, Kaghleen. 1999. "Historical institutionalism in comparative politics." *Annual Review of Political Science* 2.
- Thelen, Kethleen, and Sven Steinmo. n.d. "Historical institutionalism in comparative politics." In *Structuring politics: Historical institutionalism in comparative analysis*, by Sven Steinmo, Kathleen Thelen and Frank Longstreth. Cambridge: Cambridge university press.
- Tilly, Charles. 2002. "Historical analysis of political processes." In *Handbook of Sociological Theory*, by Jonathan Turner. New York: Kluwer Academic / Plenum Publishers.
- Turgls, Noémie. 2015. «La justice transitionnelle, un concept discuté.» *Les cahiers de la justice*.
- Vairel, Frédéric. 2008. "Morocco: From mobilizations to reconciliation?" *Mediterranean Politics*, July.
- Vairel, Frédéric. 2019. «With or Without You? Transitional Justice and Political Transitions in Morocco and Tunisia.» Dans *Revisiting the Arab Uprisings: The Politics of a Revolutionary Moment Get access Arrow*, de Stéphane Lacroix et Jean-Pierre Filiu. Oxford: Oxford University Press.
- Van der Heijden, Jeroen . 2013. "Selecting Cases and Inferential Types in Comparative Public Policy Research." In *Comparative policy studies: conceptual and methodological challenges*, by Isabelle Engeli and Christine Rothmayr. Basingstoke: Palgrave Macmillan.
- Variel, Frédéric. 2004. «Le Maroc des années de plomb: Equité et réconciliation.» *Politique Africaine* (96).
- Varieties of Democracy. 2022. *Varieties of Democracy, Country Graph, Egypt*. 04 30. https://www.v-dem.net/data_analysis/CountryGraph/ .
- . 2021. *Varieties of Democracy, Country Graph, Morocco*. 08 10. <https://www.v-dem.net/en/analysis/CountryGraph/?fbclid=IwAR3RgY9Dkx6eav-C47UFOQ4o-gnOalJl-x2HhS6WOn3BfbR7ngCK0vPUFgl>.
- . 2022. *Varieties of Democracy, Country Graph, Tunisia*. 03 20. https://www.v-dem.net/data_analysis/CountryGraph/.
- Wallach, John R. 2005. «Human rights as an ethics of power.» Dans *Human rights in the war on terror*, de Richard Ashby Wilson, 108. Cambridge: Cambridge University Press.
- Walzer, Michael. 1983. *Spheres of justice: A defense of pluralism and equality*. New York: Basic Books.

- Wickham, Carrie Rosefsky. 2013. *The Muslim Brotherhood: Evolution of an Islamist Movement*. Princeton: Princeton University Press.
- Wiebelhaus-Brahm, Eric. 2019. «Truth commissions in non-transitional contexts: Implications for their impact and legacy.» Dans *The Global Impact and Legacy of Truth Commissions*, de Jeremy Sarkin. Cambridge: Cambridge University Press.
- Wiebelhaus-Brahm, Brandon Stewart & Eric. 2017. "The quantitative turn in transitional justice research: What have we learned about impact?" *Transitional justice review*, July.
- Wiebelhaus-Brahm, Eric. 2021. "Competition for control of the state and the transitional justice agenda among Tunisian civil society organisations." *Peacebuilding*.
- . 2015. "Goals and processes: The arab world and the transitional justice impact." *Wiebelhaus-Brahm, E. (2015, November 9). Goals and prThe International Journal of Human Rights*.
- Wilcox, Luke. 2009. "Reshaping civil society through a truth commission: Human rights in Morocco's process of political reform." January 31.

العامل التاريخي وظهور العدالة الانتقالية في العالم العربي (المغرب وتونس ضمن إطار مقارنة)

**The Historical Factor and the Emergence of Transitional Justice in the Arab World
(Morocco and Tunisia in a Comparative Framework)**

رياض آيت نوري*

riad.aitnouri@univ-constantine3.dz

تاريخ النشر: 2022/06/15

تاريخ القبول: 2021/12/23

تاريخ الإرسال: 2021/09/29

ملخص:

تهدف هذه الورقة إلى الإحاطة بموضوع كيفية ظهور العدالة الانتقالية في العالم العربي والوصول لنتائج وتعميمات نظرية جديدة، ويكون ذلك عبر الاستعانة بالمنهج المقارن إضافة إلى النظرية المؤسسية التاريخية. وبالتالي، توصلت هذه الورقة البحثية إلى مجموعة من النتائج أهمها أن العدالة الانتقالية في العالم العربي قد ظهرت نتيجة طرفين تاريخيين هما التبعية للمسار والوضع الحرج؛ يمكن للتراكمات الإصلاحية في مجال حقوق الإنسان مع منح فضاء ولو نسبي للمعارضة أن يؤدي إلى ظهور العدالة الانتقالية. وتعتبر النتائج التي توصلنا إليها في غاية الأهمية لطرح منظور نظري للعدالة الانتقالية في العالم العربي يعطي للعامل التاريخي مكانة كبيرة، إضافة إلى إمكانية طرح أسئلة وإشكالات جديدة متعلقة بالموضوع.

كلمات مفتاحية: العدالة الانتقالية. المغرب. تونس. التبعية للمسار. الأوضاع الحرجة.

Abstract:

This paper aims to cover the issue of how transitional justice appeared in the Arab world and to reach new theoretical results and generalizations, through the use of the comparative method in addition to the historical institutionalism theory. Consequently, this research paper reached a set of results, the most important of which is that transitional justice in the Arab world has emerged as a result of two historical circumstances: the path dependency and the critical juncture; Reformist accumulations in the field of human rights while giving space to the opposition, can lead to the emergence of transitional justice. Our findings are very important for presenting a theoretical perspective on transitional justice in the Arab world that gives the historical factor a great place, in addition to the possibility of raising new questions and problems related to the subject.

Keywords: Transitional Justice. Morocco. Tunisia. Path Dependency. Critical Junctures.

*المؤلف المرسل

مقدمة:

عند الخوض في الدراسات والأبحاث الأكاديمية المتعلقة بموضوع العدالة الانتقالية في العالم العربي، غالبا ما نصادف دراسة حالات معزولة بأدوات منهجية يغلب عليها الطابع الوصفي. لذلك، وفي هذا المقال، سنحاول تجاوز هذا الشرح المنهجي بمحاولة ربط العامل التاريخي بظهور العدالة الانتقالية في هذه المنطقة، حيث أن العودة إلى تاريخ الدول العربية، ومنها المغرب وتونس، نعتبره مهما للغاية في تحديد التوجهات السياسية التي تنتهجها الحكومات.

خرجت المغرب وتونس من الاستعمار الفرنسي سنة 1956، وعملت القيادة السياسية المختلفة البنية بشقيها الملكي والرئاسي (الجمهوري) على بناء الدولة العربية الحديثة بخصائص جد متشابهة كالتوترات السياسية الداخلية والصراع على السلطة. فإذا ما استندنا لمنظور المؤسسية التاريخية، تعد مرحلة الخروج من الاستعمار لحظة تكوينية حاسمة في تاريخ البلدين، حيث صاحبت هذه المرحلة خصائص محددة أهمها حدوث انقطاع في التاريخ ونقل البنى والتوجهات السياسية من حالة لحالة أخرى؛ كما صاحبت هذه المرحلة الحاسمة اختيارات مؤسسية معينة أدت بشكل أو بآخر إلى بروز ظواهر يصعب تغيير مصيرها طبقا لنفس المنظور التاريخي. بدقة أكبر، إذا اختارت الدولة توجهها معينا يصعب أو حتى يستحيل العدول عنه مع مرور الوقت؛ هذا ما يسميه أنصار هذه النظرية بالتبعية للمسار.

عند تتبع السلم الزمني من مرحلة الاستقلال إلى غاية ظهور سياسات العدالة الانتقالية في المغرب وتونس، نجد إشكالات معينة نظن أن الإطار المنهجي الأمثل لحلها يدور حول التركيز على العامل التاريخي المنهجي بتوظيف مفهومي الأوضاع الحرجة والتبعية للمسار. فالدولتان قد صادفتا لحظة حاسمة في نفس السنة 1956، لكن هذه اللحظة أنتجت مسارين مختلفين شكلا ومتشابهين جوهرًا: اختلاف في بنية النظام السياسي ومؤسساته؛ وتشابه في طبيعة النظام السياسي وأدوات ممارسة السلطة والإكراه. أما في بنية النظام ومؤسساته، فقد سيطرت المؤسسة الرئاسية في تونس في ظل دستور رئاسي محض يعطي للرئيس الصلاحيات الأعظم إضافة إلى قوانين عضوية قمعية؛ وفي الحالة المغربية فقد كان نظاما ملكيا خالصا تعود فيه السيطرة على المشهد السياسي بشكل شبه مطلق للملك إضافة إلى قوانين عضوية قمعية. من جهة أخرى، وفيما يخص طبيعة النظام السياسي، كانت القوة والإكراه

المادي الغير المشروع الذي تستعمله السلطة الرئاسية في تونس أو الملكية في المغرب الصفة الأبرز التي سادت منذ بداية تجربة بناء الدولة.

كانت الصفة الثانية السابقة الذكر -طبيعة النظام السياسي- سببا مباشرا في ظهور قضايا حقوق الإنسان في الدولتين حيث أدى الوضع الحاسم الذي تخلله بناء الدولة إلى التضيق على الحريات الفردية وقمع الأصوات المعارضة بطرق أقل ما يقال عنها أنها استبدادية، هذا ما أدى إلى ظهور العدالة الانتقالية في المغرب سنة 2004 وفي تونس سنة 2013-2014. لكن هل تكفِ مقولة أن طبيعة النظام القمعي كانت سببا في ظهور العدالة الانتقالية في الدولتين؟ نظن أن هذا السبب بديها في تفسير ظهور العدالة الانتقالية ضمن أي دولة، فالعدالة الانتقالية بطبيعتها تُعرّف بأنها مختلف العمليات القانونية والسياسية التي تسمح بالتوفيق بين ضرورات السلام والعدالة والدمقرطة في سياق تغيير دستوري وسياسي كبير؛ لذا، سنعمل على تجاوز هذا المنظور البديهي والبحث عن أسباب أخرى تعطي تفسيرات جديدة وجدية في قضية ظهور العدالة الانتقالية عبر الإجابة عن الإشكالية التالية:

- كيف ظهرت العدالة الانتقالية في العالم العربي؟

للإجابة عن تلك الإشكالية، سنعتمد على الفرضية التالية:

- ظهرت العدالة الانتقالية في العالم العربي نتيجة ظرفين تاريخيين مختلفين هما تعديل المسار الذي يؤدي إلى تراكمات اصلاحية؛ والوضع الحرج الناتج عن التبعية المطلقة للمسار ومقاومة التغيير المؤسسي.

لتدعيم هذه الفرضية بالحجج اللازمة، سنعتمد على إطار منهجي صارم يعتمد على النظرية المؤسسية التاريخية كما أشرنا سابقا، إضافة إلى المنهج المقارن عبر استراتيجية تصميم الأنظمة الأكثر تشابها "Most Similar Systems Design". وفي سبيل ذلك، سنقسم هذه الورقة إلى ثلاثة محاور. يدور المحور الأول حول مرحلة الحركة الوطنية والصراع من أجل الاستقلال، حيث أدت هذه الفترة إلى انشقاق النخبة؛ أما في المحور الثاني، فسنركز على مرحلة بناء النظام السياسي ومحاولة الحفاظ عليه من طرف النخبة الحاكمة عبر قمع المعارضة؛ وفي المحور الثالث، سنركز على التبعية للمسار القمعي في تونس وتعديل المسار نحو إصلاحات سياسية وحقوقية في المغرب، هذا ما أدى مباشرة لظهور العدالة الانتقالية عبر وضع حرج في تونس وتراكم الإصلاحات في المغرب.

1- الحركة الوطنية وانشقاق النخبة

أثناء الفترة الأولى للحركة الوطنية، أسس بعض شباب الحزب الدستوري الحر جريدة "صوت التونسي" سنة 1928 وتم تحويلها إلى جريدة "العمل التونسي" سنة 1929، ليبدأ نجم بعض الوطنيين الشباب في البروز أمثال لحبيب بورقيبة، وهو المحامي الذي يعمل بجريدة "العمل التونسي" المساندة للحزب الدستوري، وقد برز مع مجموعة من المعارضين لقانون الجنسية الذي يهدف لتجنيس التونسيين بالجنسية الفرنسية. بعد ذلك، تقوّت مجموعة بورقيبة بقيادة الطاهر صفر والدكتور الماطري فأنشأت منبرا مستقلا عن جريدة "العمل التونسي" وسمّته جريدة "العمل" التي أسندت إدارتها إلى بورقيبة، لتبدأ الصراعات داخل الحزب بين مجموعة جريدة العمل بقيادة الماطري والطاهر صفر وبين اللجنة التنفيذية للحزب الدستوري الحر وأنشأوا "الحزب الحر الدستوري الجديد" في مارس 1934. وكان هؤلاء الشباب مؤسسو الحزب الجديد قد تلقوا تعليما أوروبيا واتفقوا على انتخاب محمود الماطري رئيسا للحزب وبورقيبة أمينا عاما له.

ومن هنا، ازدادت شعبية بورقيبة خاصة بعد نفيه إلى مارسيليا، وتصدر الحزب الدستوري الجديد نضال الحركة الوطنية أين أصبح يملك شعبية كبيرة بين الجماهير.

أدى التباين الثقافي والانتماء الفكري بين أعضاء الحركة الوطنية التونسية إلى تقسيم الحزب الدستوري التونسي في ثلاثينات القرن العشرين إلى حزبين: الحزب الدستوري بقيادة نخبة من أعضاء الحركة الوطنية القدماء، والمتشبثون بالقيم العربية والإسلامية؛ والحزب الدستوري الجديد بقيادة نخبة شابة من المثقفين ثقافة غربية بزعامة بورقيبة. فكانت جماعة العمل التونسي (مؤسسة جريدة العمل التونسي) غربية الثقافة وعلمانية المنهج، لذا لم تتفق مع أعضاء اللجنة التنفيذية الذين كانوا في غالبيتهم من ذوي الثقافة العربية الإسلامية والفكر الشرقي المتدين. فرفض الديوان السياسي مبدأ الاستقلال بمفهوم الحزب الدستوري حيث اعتبر أن سياسة الكل أو لا شيء سياسة غير معقولة؛ ومعنى التحرر حسبهم يكون في فلك فرنسا وليس من الضروري أن يلغي هذا التحرر جميع معاهدات الحماية. ويمكن تلخيص الصراع السياسي التونسي الذي حدث أثناء مرحلة الحركة الوطنية والمطالب الاستقلالية في الصدع الذي أحدثته الخلاف بين ثقافتين: حيث ينتمي أعضاء الدستوري الجديد إلى الفئة المثقفة المعتدلة بينما ينتمي أعضاء الدستوري القديم إلى البرجوازية الدينية؛ يميل أعضاء الحزب الجديد إلى الانتقال التدريجي إلى قدر أكبر من الحكم الذاتي التونسي مع حماية المصالح الفرنسية المشروعة عكس الحزب القديم الذي يحمل مطالب راديكالية مع التركيز بشكل أكبر على البعد القومي العربي؛ وكان الحزب الجديد يميل إلى السعي وراء الاستقلال (خصوصاً بعد الحرب العالمية الثانية) من خلال المفاوضات في ظل تنديد القديم بالتعاون مع فرنسا.

في بداية الخمسينات، وتحديداً في شهر أكتوبر من سنة 1950، شكّلت حكومة تونسية وتولى صالح بن يوسف الأمين العام للحزب الدستوري الجديد وزارة العدل فيها، ليدخل بذلك الحزب في مفاوضات مع الطرف الفرنسي في ظل انتقادات كبيرة من طرف الحزب الدستوري القديم إضافة إلى لجنة تحرير المغرب العربي، هذا ما أخرج الصراع النخبوي إلى العلن. وبعد سنة من المفاوضات، فشلت هذه الأخيرة لتبدأ حملة جديدة من الاعتقالات طالبت أعضاء الحزب، هذا ما أدى بفرار بن يوسف إلى القاهرة والقبض على بورقيبة والمنجي سليم والهادي شاعر في جانفي 1952. ثم ما لبث أن تم إطلاق سراح بورقيبة في صيف 1953 ليصبح ذو شرعية نضالية أكبر، وانطلقت المفاوضات من جديد في سبتمبر من سنة 1954 في وقت كان قد بدأ الكفاح المسلح في تونس من طرف جيش التحرير التونسي إضافة إلى

انطلاق الثورة الجزائرية المسلحة والكفاح المغربي المسلح أيضا؛ ودعت أطراف عديدة إلى وقف المفاوضات ومواصلة الكفاح حتى النصر النهائي. أما المفاوضات، فقد أثمرت إقناع الفرنسيين للطرف التونسي بتوجيه التعليمات نحو الثوار بتسليم الأسلحة فوافق الحزب الدستوري على ذلك واستطاع اقناع جزء كبير من الثوار بهذه الخطوة. وعند وصول خبر عقد الاتفاقية إلى بن يوسف حيث كان يرأس وفدا تونسيا لمؤتمر "باندونغ"، رفضها بشدة ليخرج بذلك الانقسام بين الاتجاه الوطني المفرنس والاتجاه الوطني العروبي داخل الحزب إلى العلن¹⁷.

وما زاد من حدة الانشقاق، هو أن جناح بورقيبة قد أدرك أن التسوية السياسية مع الحكومة الفرنسية هي الطريقة الفعالة لحل القضية الوطنية التونسية، لذلك عمل على التضحية بالثورة المسلحة وعمل على نزع السلاح منها، هذا بسبب يقينه أن استمرار الثورة المسلحة ضد الاحتلال تعني أن الكفة ستُرجح إلى الحركة اليوسفية التي تقود هذا النضال المسلح إضافة إلى تحالفها مع قيادة الثورة الجزائرية. وأمام تحالف قوي مُكوّن من الحركة اليوسفية المتحالفة مع الثورة الجزائرية والتيار العروبي القومي، عمل الحزب الدستوري الجديد بقيادة بورقيبة على تأسيس ما أسموه "لجان اليقضة" التي هي عبارة عن ميليشيات حزبية مسلحة متحالفة مع القوات النظامية التونسية والجيش الفرنسي بهدف القضاء على الحركة اليوسفية التي لم تصمد في وجه هذا التحالف¹⁸ القوي، وسرعان ما اتجه الجناح البورقيبي إلى محاولة القضاء على المعارضة اليوسفية بأساليب قمعية أثرت في الحياة السياسية التونسية لما بعد الاستقلال.

أنتجت فترة الحركة الوطنية صدعا لا يمكن تجاهله في قمة النخبة السياسية التي ستحكم البلاد، إذ خلّفت تيارين متعارضين: هما التيار البورقيبي العلماني الذي فضّل التسوية السلمية مع الحكومة الفرنسية والتفاوض على الاستقلال؛ والتيار اليوسفي الأصولي المُفضّل لمواصلة حرب التحرير. هذا ما رسم خارطة السياسة التونسية لوقت ليس بالقريب.

وضمن نفس السياق، وبنفس الملامح تقريبا في الحالة المغربية، أنتج التنسيق الدقيق بين قادة الحركة الوطنية وبين الملك تأسيس حزب الاستقلال، كما أنتج عداً فرنسيا كبيرا للملك وأدى ذلك باتهامه بموالاتة الشيوعيين، ثم نفيه في شهر أوت من سنة 1953 بسبب قضية إضراب الظهائر¹⁹، واكتسب الملك في هذه الفترة صورة بطل التحرير، وأصبح قائد ثورة النَّحَم فيها العرش بالشعب. هذا ما أدى إلى صراع مسلح بين الوطنيين والاستعمار الفرنسي وأصبح مطلب الاستقلال مقترنا بمطلب إرجاع محمد الخامس

من المنفى إلى عرشه في المغرب، وبذلك، "لم يعد محمد الخامس ملكاً للبلاد فحسب، بل إنه غداً زعيماً وطنياً هائلاً وقائداً أسمى للحركة الوطنية المغربية"، وكان الاستقلال أسابيعاً قليلة بعد عودة الملك من المنفى²⁰، في شهر مارس من سنة 1956. لكن على الرغم من الاجماع على سلطة الملك، عارض تيار قوي، وهو التيار المتشبه بالقيم الوجودية العربية القومية المفاوضات مع فرنسا وطالب مواصلة الكفاح المسلح. فحدث صراع متشابه كالذي حدث في تونس بين سنتي 1955-1956، حيث انشطرت المقاومة إلى قسمين: قسم يقول بإمكانية التقاهم والتفاوض مع الاستعمار، والثاني يقول بأسلوب الكفاح المسلح وتوحيد جبهة القتال لحل مشكلة المغرب العربي ككل بقيادة علال الفاسي الذي قضى معظم حياته الكفاحية خارج المغرب حيث "تقمص علال الفاسي شخصية الفدائي، مثلما فعل صالح بن يوسف في تونس، وكان يعبر من خلال ابتعاده عن المغرب، عن تدمره ازاء الاستقلاليين الذين قبلوا التفاوض مع فرنسا"²¹. إضافة إلى ذلك، فإن الحركة الوطنية قد بدأت في التشتت مباشرة بعد الاستقلال أين حدث شرح كبير في الحزب الوطني الأكبر (حزب الاستقلال) وتأسس حزب جديد انفصل عنه هو "الاتحاد الوطني للقوات الشعبية"²²، هذا ما مهد لصراعات سياسية بين دعاة الملكية وبين المعارضين، وبين الأحزاب والتيارات السياسية نفسها.

ولتفصيل أكثر، تجذر الإشارة أن الشرح الذي حدث في صفوف الحركة الوطنية المغربية بعد الاستقلال لم يكن نتيجة سياسات التعليم الاستعماري بنفس الحدة التي حدثت في تونس، ويرجع سبب ذلك في أن "معظم المغاربة الذين تمكنوا من متابعة دراستهم العليا تم إبعادهم منهجياً من مناصب المسؤولية في الأجهزة الإدارية، وهذا ما أدى بهم إلى الالتحاق بصفوف الحركة الوطنية وتعزيزها"²³؛ ولم يكن الشرح الذي حدث في صفوف الحركة الوطنية المغربية بعد الاستقلال بسبب انفراد نخبة عسكرية ظهرت على الساحة السياسية حديثاً مثل الحالة المصرية أو الجزائرية، فقد تحالف الملك المنفي محمد الخامس مع الوطنيين بشكل كبير، كما ظل يطبق نصائح التيار الاستقلالي سواء في الفترة التي قضاها في المنفى أو بعد توليه العرش غداة الاستقلال، هذا ما ولد له طابعا انفراديا بالسلطة في وقت كان يشعر فيه بأنه القائد الأول للمقاومة المغربية، ومن دونه لن تأخذ المغرب استقلالها، مع مساندة كبيرة من المستفيدين من النظام الملكي.

فالانقسام حدث حول طبيعة مقاومة الاستعمار و ثم طبيعة بناء النظام السياسي بعد الاستقلال، فقد رفض التيار اليوسفي في تونس الانفراد البورقوبي بالحكم والتسوية مع الحكومة الفرنسية؛ كما رفضت نخبة

مهمة من حزب الاستقلال في المغرب التسوية مع الحكومة الفرنسية، إضافة إلى رفض الانفراد بالزعامة الملكية، فعلى الرغم من عدم معارضة الملكية كمؤسسة متجذرة منذ قرون، غير أن عدد مهم من أعضاء الحركة الوطنية أمثال علال الفاسي طالبت بملكية دستورية مثل النمط الغربي الديمقراطي وكانت هذه الفترة حاسمة في تاريخ البلدين.

أدت فترة الحركة الوطنية إلى حدوث شرخ في هرم النخبة السياسية في الحالتين، حيث سبب النضال من أجل الاستقلال تباينا في وجهة النظر بين تيارين أساسيين في المقاومة التونسية والمغربية، هذا ما سيؤدي إلى محاولة السلطة المنفردة بالحكم، وهي السلطة المدنية في تونس والملكية في المغرب، محاولة بناء نظام حكم يكون وفق توجهاتها، ولو باستعمال الطرق العنيفة والبناء المؤسسي الذي لا يتفق والمبادئ الديمقراطية المسندة إلى الحوار والمساواة في فرص المشاركة السياسية في بناء الدولة.

2- بناء نظام الحكم والقمع السياسي

تمثل سنة 1956 منعرجا حاسما في تاريخ كل من المغرب وتونس، فهي السنة التي حصلت فيها الدولتان على الاستقلال. وبذلك، اعتلت نخبة سياسية شابة مقاليد الحكم وأسست نظاما جمهوريا رئاسيا في الحالة التونسية وملكيا في الحالة المغربية. وفي سبيل ذلك، خاض كل من بورقيبة ومحمد الخامس نضالا من أجل الاستقلال وضعهما في الواجهة السياسية للبلدين، مما مهد لوضع لبنات نظام سياسي أبوي يقوم على توجيهات واختيارات المؤسسة الرئاسية بقيادة بورقيبة والمؤسسة الملكية بقيادة محمد الخامس، وبالنتيجة، أصبح هذان الزعيما يتمتعان بتحكم منقطع النظير في الانفراد بالقرارات السياسية والتوجهات الكبرى للدولة في إغفال تام للأصوات المعارضة، بل وحتى قمعها.

عمل بورقيبة على ترسيخ سيرة حياته ونضاله في ذاكرة التونسيين، فقد داوم على وصف دوره في تمكين التونسيين من الالتفاف والتلاحم حوله بفضل نضاله والتأكيد على ما يسميه بتكوين الشعب التونسي وتوحيده بعدما كان خليطا من القبائل والعشائر المنحنية تحت الاستسلام وتأثير الجبرية كما يصف في إحدى خطباته²⁴. كما تظهر المكانة التي أعطاها بورقيبة لشخصه في تنصيب يوم الفاتح من جوان عيدا وطنيا بدلا من يوم الاستقلال في 20 مارس، كما كان يوم الثالث من أوت عيدا وطنيا أيضا، وهو اليوم الذي ولد فيه؛ وفي يوم 18 مارس 1975، وهي السنة التي بلغ فيها الخامسة والسبعين من العمر، انتخب

رئيسا لتونس مدى الحياة²⁵. ودون إنكار الفروقات الجوهرية بين بورقبيبة ونظيره المغربي الملك محمد الخامس علاوة على ابنه الحسن الثاني، تجذر الإشارة إلى أن أمير المؤمنين، وهي صفة الملك في المغرب، قد تمتع بأعلى مكانة في بنية النظام السياسي الملكي. هو أمير المؤمنين وهو الحكم والزعيم، فضمن علاقة أبوية كما يصفها مختصو الشأن المغربي من الأكاديميين، يتغذى التفاعل والقبول بين الملك ورعاياه عن طريق ثلاثة عمليات هي: القرب، الخدمة، والعطاء. فالقرب من الملك هو مصدر القوة والشهرة، الجلوس والأكل معه مثلا علامات تمييز، أما الهدايا والعطاء فيستفيد منها المعنيون مقابل الخدمات المقدمة²⁶.

وبذلك، اختارت تونس نظاما رئاسيا بزعامة بورقبيبة عوض النظام الملكي الذي كان سائدا إبان فترة الاحتلال، وعكس هذا اختارت المغرب نظاما ملكيا يقدس فيه الملك كشخص والملك كمنظمة. فقد دارت أهم نقاط الصراع بين حلفاء الأمس، الملكية وحزب الاستقلال، حول مسألة السيادة والسلطة. فالعديد من أبرز وجوه الحركة الوطنية قد ألحوا على تأسيس مجلس تأسيسي منتخب يحدد نمط نظام الحكم الجديد، لاسيما عبر سنّ دستور يكرس سيادة الشعب على شاكلة الدساتير الديمقراطية الموجودة في العالم الغربي. وسرعان ما عارض ذلك المقترح الملك والتيار الموالي له في محاولة لتكريس السيادة والسلطة للملك وحده، وكان ذلك بالفعل عندما بدأت الملكية تحسم الأمور لصالحها ابتداء من سنة 1958 عندما بدأت التأسيس لمؤسسات ترمي لإنشاء نظام سلطوي أين ظهر ذلك في العهد الملكي الصادر في نفس السنة حيث أُعطي للملك محمد الخامس سلطات مطلقة. فضمن مبادئه، يقرّ العهد الملكي حرفيا أنّ "سيادة البلاد تتجسّم في الملك الذي هو الأمين عليها والحفيظ عليها"، كما يتعهد الملك بإنشاء نظام ملكي دستوري ديمقراطي وتعيين اختصاصات وسلطات رئيس الحكومة وكل وزير؛ لكن المفارقة الأبرز أن هؤلاء، أي رئيس الحكومة والوزراء، يستمدون سلطتهم من الملك ومسؤولون أمامه. لكن النظام الملكي الدستوري الديمقراطي الذي وعد به الملك لم يظهر أثناء وضع دستور سنة 1962، فالفصول 19، 23، 24، 25 منه تُبين هيمنة الملك على الحياة السياسية بصفته شخصا مقدسا (الفصل 23) وأميرا للمؤمنين (الفصل 19)، أي أن سلطته المستلهمة من العامل الديني فوق الجميع. علاوة على ذلك، تتعزز سلطة وهيمنة الملك في الفصلين 24 و25 أين تمنح له صلاحية تعيين الوزير الأول والوزراء وإقالتهم دون أية قيود جدية²⁷، تماما مثلما ينص عليه الدستور التونسي الموضوع سنة 1959.

حيث تعود القرارات الكبرى لرئيس الجمهورية في ظل غياب دور فعال للمؤسسة التشريعية والقضائية، فوفق المادة 44 من الدستور الموضوع سنة 1959، يعد رئيس الجمهورية التونسي القائد الأعلى للقوة المسلحة، وفي المجال السياسي، هو من يوجه السياسات العامة للدولة ويضبط اختياراتها الأساسية (المادة 49)، كما يمكنه تعيين الوزير الأول وبقية أعضاء الحكومة علاوة على رئاسته مجلس الوزراء (المادة 50) دون قيود تذكر. وفي علاقته مع السلطة التنفيذية دوماً، يقر الدستور أن للرئيس صلاحية إنهاء مهام الحكومة أو عضو فيها تلقائياً (المادة 51)، وتنفذ الحكومة السياسة العامة للدولة وفق اختيارات وتوجهات الرئيس كما هي مسؤولة أمام رئيس الجمهورية (المادة 58-59) وأمام البرلمان أيضاً (المادة 61). وفي علاقة الحكومة بالبرلمان، يمكن لهذا الأخير معارضة الحكومة إن تبين أنها تخالف السياسة العامة للدولة واختيارات رئيس الجمهورية (المادة 62) ليواصل الدستور ترجيح الكفة للمؤسسة الرئاسية على حساب الحكومة وحتى المؤسسة التشريعية. من جهة أخرى، تصدر السلطة القضائية الأحكام باسم رئيس الجمهورية (المادة 64) في ظل عدم وجود أي تقييد حقيقي لسيطرة المؤسسة الرئاسية من طرف القضاء، حيث يواصل الدستور التونسي إعطاء الوزن الأكبر للرئيس في منحه حق المطالبة بتنقيح الدستور (المادة 76) دون أدنى شروط حقيقية كما هو الحال في الدساتير الديمقراطية²⁷.

مع سيطرة المؤسسة الملكية والرئاسية على الحياة السياسية في المغرب وتونس، لا يمكن إنكار خلو المشهد السياسي في الدولتين دون صراعات على السلطة؛ فالانشقاق الذي حدث في الفترة الأخيرة من الحركة الوطنية قد أنتج صراعات عديدة بين النخبة الحاكمة والمعارضة. ففي محاولة الحفاظ على موقع أعلى الهرم وترسيخ التوجهات الكبرى التي صاحبت بناء الدولة، حدثت العديد من الاختيارات وصدرت العديد من القرارات المؤدية إلى ظاهرة التبعية للمسار منذ الاستقلال حيث يرجع مردها إلى اللحظات الحاسمة في أواخر محطات الاستعمار. فلم يكن التعامل مع المعارضة في كلتا الحالتين على أساس أيديولوجي رغم تركيز بورقيبة ثم بن علي على علمنة الدولة بشكل مفرط، لأن الكثير من معارضيه كانوا من التيار الغير الإسلامي؛ ولم يكن أمير المؤمنين يوجه سخطه على اليساريين والعلمانيين فقط أيضاً، لذلك نجزم أن طبيعة الصراع هو صراع على السلطة.

بعد أقل من خمسة أشهر من الاستقلال، في 3 أوت 1956، ألغى بورقيبة المحاكم الشرعية ووجد النظام القضائي على منوال نظيره الفرنسي، وبعد بضعة أيام من ذلك، أصدر مجلة الأحوال الشخصية التي ألغت تعدد الزوجات وحددت سناً أدنى للزواج، كما جعلت منه مسألة رضائية تعقده المرأة من دون تدخل

ولي أمرها ونظمت الطلاق وأخضعته إلى نظر القضاء. وفي ماي 1956، حُلت الأوقاف العامة لتلحق بها الأوقاف الخاصة بعد عام أين كانت تمثل ربع الأراضي التونسية؛ وفي شهر جويلية 1957، أُلغي التعليم الزيتوني في إطار تعميم التعليم العصري القائم على ازدواجية اللغة (العربية والفرنسية)، والأخطر من ذلك أن بورقيبة دعا المواطنين إلى التخلي عن الصيام في شهر رمضان سنة 1960 وأشهر إفطاره، ودعا الجنود والتلاميذ في المدارس إلى الإفطار معتبرا أن الأمة في حالة جهاد أكبر ضد التخلف²⁷.

فضمن محاولة بناء دولة يغلب عليها الطابع العلماني، وفي محاولة تحديث المجتمع التونسي، قام بورقيبة بالتضييق على الاسلاميين بمختلف أطيافهم حين شرع في السيطرة على المؤسسة الدينية عبر سلسلة من المراسيم في السنين الأولى التي تلت الاستقلال، فألغى المحاكم الدينية والأوقاف وسيطرت الحكومة على جامعة الزيتونة²⁸ ليتم استبدالها بجامعة تونس المستوردة نظاميا وعمليا من فرنسا بشكلها العلماني، وترجمة لهذه التوجهات، تم تخفيض برامج دراسة الدين في المدارس الحكومية إلى ساعة واحدة في الأسبوع واختفت المدارس القرآنية الخاصة²⁹. بدقة كبيرة، يصف "ألفريد ستيبان" "Alfred Stepan" تونس بورقيبة وبن على بأنها أحد أجزاء "المثلث الحديدي للعلمانية"³⁰.

وفي المغرب، تميزت المرحلة الأولى لما بعد الاستقلال بصراع على السلطة بين الملكية وأحزاب المعارضة الوطنية، وبناء عليه، ميزت هذه المرحلة مجموعة من قوانين الطوارئ القمعية. فلم يضع قانون الإجراءات الجنائية مثلا (وهو مجموعة من القواعد التي تنظم تحقيقات الشرطة وملاحقتها قضائيا) أي قيود على سلطة الشرطة، ولم يمنح المشتبه بهم حقوقا أثناء الاحتجاز الاحتياطي والتحقيق³¹. هذا ما ذهب إليه السلطة في تونس أين كانت تستعين بالأسلاك الأمنية والمخابرات عوضا عن اعتمادها على المؤسسة العسكرية. في تحليل آخر، يواصل ستيبان قوله: "أبقى بورقيبة وبن علي عمدا على الجيش صغيرا، حيث فضلا الحكم عن طريق أجهزة الشرطة والمخابرات"³². لكن هذا لم يمنع من الجيش أن يكون حاميا للنظام القمعي أين ظهر ذلك جليا في المظاهرات الكبرى التي شهدتها تونس سنتي 1978 و1984 حين قاد عمليات إخماد هذه المظاهرات باستعماله القوة المفرطة. هذا ما حدث في المغرب أيضا أين لعب الجيش دور حاملي النظام خاصة بعد الاستقلال حيث ظهر دوره في قمع المتظاهرين؛ فبعد إعلان حالة الطوارئ سنة 1965، حكمت المؤسسة الملكية بمساعدة المؤسسة العسكرية التي كانت بمثابة حصن منيع حول النظام، فقمع الجيش الانتفاضات الريفية وأعمال الشغب الحضرية، كما ترأس بعض قادة الجيش أجهزة سرية وأداروا قوات الشرطة مثل اللواء محمد أوفقيير وزير الداخلية

بين سنتي 1964-1971 وقائد القوات التي قمعت المتظاهرين في مدينة الدار البيضاء سنة 1965³³. وفي محاولة القضاء كلياً على المعارضة، تعرضت مناطق بأكملها للقمع منذ السنوات الأولى لما بعد الاستقلال، فمثلاً، قد وجد الريف الشمالي أن نضاله المناهض للاستعمار قد انقلب عليه بمجرد تحقيق الاستقلال حيث ثارت المنطقة سنة 1958 لكن سرعان ما سحقها القوات الملكية بقسوة مما أسفر عن مقتل الآلاف من المواطنين³⁴.

في المقابل، سحقت السلطة التونسية التيار اليوسفي المعارض بقيادة بن يوسف بشكل عنيف أيضاً وواصلت قمعها لعقود طويلة من الزمن لتطال فئات عديدة من المجتمع وتمس النساء بشكل خاص. فعلى الرغم من أن تونس كانت مشهوداً لها تاريخياً بسجلها التقدمي النسبي في مجال حقوق المرأة مقارنة بدول الجوار³⁵، غير أن قائمة الانتهاكات التي ارتكبت بشكل ممنهج ضد زوجات وأمهات وأخوات أعضاء المعارضة (خاصة الإسلامية منها) طويلة جداً. فقد وصل الحال في معظم الأحيان لتعرض هذه الشريحة للتحرش من طرف الأسلاك الأمنية التي تقتحم المنازل ليلاً ونهاراً؛ كما منعت من العمل أو الالتحاق بالمدارس الثانوية والجامعات وحتى المستشفيات أحياناً. وتتويجاً لذلك، قدمت الحكومة قانون 108 الصادر سنة 1981، والمتعلق بالحجاب كجزء من حملة أوسع نطاقاً ضد المعارضة الإسلامية أين كان القصد منه استهداف عضوات حركة النهضة التي كانت محضرة آنذاك³⁶.

لحد الآن، وعند المقارنات التي تعرضنا إليها في الفقرات السابقة، لم نجد أوجه اختلاف مرتبطة بمتغيرات تخدم سياق التحليل. فالنضال من أجل الاستقلال أدى بتوترات كانت فيها القوة للسلطة السياسية، واختارت الدولة منطق العنف والاكراه كخيار تاريخي سوف يؤدي إلى بروز قضايا حقوق الإنسان بشكل لافت في الحالتين. لكن الأهم في نظرنا، هو ملاحظة وجود اختلاف واحد يكمن في طبيعة التنظيم السياسي، إذ تبنت الدولة التونسية لما بعد الاستقلال نظاماً رئاسياً حديثاً على دولة شهدت حماية عثمانية منذ القرن السادس عشر، حيث حكم الدايات (نسبة إلى الداوي) ثم البايات (نسبة إلى الباوي) في ظل توارث في السلطة لغاية الاستقلال عن الحماية الفرنسية سنة 1956؛ وعلى العكس من ذلك، حافظت المغرب على موروثها السياسي بإعادة إحياء النظام الملكي الذي تتوارثه عائلة تعود جذورها في الحكم إلى القرن السابع عشر.

الجدول 1. خصائص موروثات فترة الحركة الوطنية (إعداد الباحثين)

المغرب	تونس	خصائص
نظام ملكي	نظام رئاسي	
صراع سياسي	صراع سياسي	
ترتيبات مؤسسية قمعية في ظل تحالفات مع الأجهزة الأمنية	ترتيبات مؤسسية قمعية في ظل تحالفات مع الأجهزة الأمنية	

استنادا للنظرية المعمول بها في تحليلنا الراهن، نرى أن قضية حقوق الإنسان، وبالتالي التمهيد لظهور العدالة الانتقالية في المغرب وتونس، قد أخذت منحنيين مختلفين. في الحالة التونسية، قاومت المؤسسات والسلوكيات السلطوية العنيفة التغيير نحو الأفضل في ظل حرص شديد ومتطرف على علمنة الدولة، هذا ما أدى إلى انفجارات اجتماعية أدت إلى إسقاط نظام بن علي الموروث عن بورقيبة. نَصِف هذه الانتفاضة التي غيرت في طبيعة سلوكية الدولة ونظام الحكم بالوضع الحرج الذي نتجت عنه ظواهر عدة منها العدالة الانتقالية، أي أن في تونس أدت التبعية للمسار والإصرار على قمع الحريات الفردية والمعارضة إلى حدوث حالة مفاجأة وهي وضع حرج أدى إلى العدالة الانتقالية، وكان ذلك بسبب طبيعة وعدم تمتع المؤسسة الرئاسية بالشرعية المطلوبة؛ أما في المغرب، فقد ظهرت العدالة الانتقالية نتيجة تحول طوعي من المؤسسة الملكية - ومدفوع ببعض التفاعلات الداخلية والدولية - في أنماط معاملة المعارضين من الوضع الذي يشوبه العنف وخروقات حقوق الإنسان إلى محاولة التأسيس لعهد جديد قوامه الاعتراف بأخطاء الماضي وإصلاح ما يمكن إصلاحه عبر آلية العدالة الانتقالية، وكان ذلك في ظل الشرعية الكبيرة التي يتمتع بها النظام الملكي.

إن تبني توجهات معينة، والتي نصفها بالتحول التدريجي في التعامل مع المعارضين في المغرب الذي بدأ نهاية الثمانينات من القرن الماضي نعتبره تعديلا للمسار القمعي الذي تبنته السلطة بداية من الاستقلال، فتبني سياسات حقوق الإنسان والإصلاحات الدستورية أدت إلى مقاومة التغيير نحو الأسوأ. وعند المقارنة مع الحالة التونسية نجد أنه لم يكن هناك تعديل للمسار، ففي غياب نية السلطة في الإصلاحات الحقوقية والسياسية، وتبني منطق تعنيف المعارضين كما كان عليه الحال دوما منذ مرحلة بناء الدولة، أثبتت آليات التبعية للمسار القمعي فعاليتها، هذا ما وُلِد صعوبة في التغيير نحو الأفضل

ومقاومة المستفيدين من قمع المعارضة أي تحول حقوقي إيجابي مما أدى بالأوضاع إلى الانفجار أواخر سنة 2010، وسقوط نظام بن علي. هذا ما سنراه في العنصر الآتي.

3- بين التبعية للمسار وتعديل المسار

لم ينجح الملك في القضاء على معارضته اليسارية رغم تعدد محاولاته، كما لم تتجح هي في الإطاحة بالملكية؛ ومهما كانت هذه المواجهة دموية، فقد كانت لها ميزة إحداث تغيير كبير في طريقة تصور كل من هذين الطرفين فيما بينهما، وبالتالي بمثابة فرصة لكل منهما لتعلم كيفية التعامل مع الآخر. فمن ناحية، أدركت الملكية أن ما اعتبرته عدوا قد تحول إلى معارضة عميقة الجذور اجتماعيا؛ ومن ناحية أخرى، أصبح اليساريون مدركون لحقيقة أن ما اعتبروه نظاما رجعيًا وتقليديًا ومحافظًا هو في الواقع نظام ملكي راسخ منذ عدة قرون مشكلا بذلك الثقافة السياسية للأمة. السمة الرئيسية لهذه الثقافة السياسية تكمن في التمييز بين الملك كشخص والملكية كمؤسسة، وبالتالي في حين أن الغالبية العظمى من المغاربة قد يعتبرون الملك شخصا غير عادل، إلا أنهم يتعاملون مع الملكية كرمز للوحدة الوطنية والشكل الشرعي للملك. نتيجة هذه التجاذبات، بدأت المؤسسة الملكية والمعارضة عملية طويلة من القبول المتبادل ومحاولة بناء الثقة مما أدى إلى تقديم تنازلات كبيرة بينهما، هذا ما مهد لأول تجربة للعدالة الانتقالية في العالم العربي³⁷.

وفي الوقت نفسه، تواصل القمع البورقبي لغاية الانقلاب الأبيض سنة 1987، وتولى بذلك زين العابدين بن علي رئاسة تونس، وهو ضابط الأمن السابق الذي تكوّن في نظام بورقبيّة. فعلى منوال سابقه، أصبحت أبسط المسائل السياسية والاجرائية خاضعة لسلطة الأجهزة الأمنية والاستخباراتية على الرغم من أن الخطاب الرسمي للدولة كان يتحدث بلغة الديمقراطية وحقوق الإنسان. يقول الباحث عزمي بشارة: "تولى رجل أمن كان يشرف بنفسه على استجواب المعتقلين وتعذيبهم رئاسة الدولة، وأعلن عن نيته إجراء إصلاحات ديمقراطية ليكتسب في مرحلة احتجاج شعبي. ولكنه في النهاية عاد وقاد الدولة بعقلية ضابط الأمن-المحقق. ولهذا عرفت تونس منذ بداية التسعينات تراجعا كبيرا على صعيد الحريات العامة"³⁸. بتعبير مقولة التبعية للمسار، قاومت المؤسسة الرئاسية المُشخصنة في رئيس الدولة والمقربين منه، والمؤسسات التي تحافظ على سلطة الرئيس وعلى رأسها المؤسسات الأمنية والقضائية، قاومت بشكل كبير التغيير نحو انفتاح وحوار حقوقي مثلما بدأ يحدث في الحالة المغربية في الفترة الأخيرة من

حكم الحسن الثاني، بداية من الثمانينات حيث أدت المسارات السلطوية والقمعية للنخبة الحاكمة إلى طرح قضية حقوق الانسان بكثرة. لكن قبل ذلك، وتزامنا مع اشتداد السلطوية في عهد الحسن الثاني، أنشأ بعض أعضاء حزب الاستقلال "الرابطة المغربية للدفاع عن حقوق الإنسان" في سنة 1972، والتي كانت تهدف للدفاع عن المعتقلين بسبب جرائم الرأي والتأكيد على حقوق الانسان. المشكل الأبرز الذي واجهته الرابطة هو ارتباطها الوثيق بحزب الاستقلال وعدم امكانية استقلالها عنه، فبسبب ذلك ظلت انتقادات الرابطة للحياة السياسية والظروف القمعية في المغرب محدودة جدا³⁹.

أدى القمع الدموي للدولة ضد الأحزاب اليسارية والنقابات إلى إنشاء "الجمعية المغربية لحقوق الانسان" سنة 1979 في وقت تجاهلت الرابطة الأساليب القمعية وكانت حبرا على ورق. كانت الجمعية مرتبطة بالاتحاد الاشتراكي وابتعدت عنه بداية من ثمانينات القرن الماضي بسبب الخلافات المرتبطة بتعاون الحزب مع الحكومة المغربية. أما في نهاية هذا العقد، فقد وضعت حركة حقوق الانسان المغربية أولوية أهدافها في بناء دولة تقوم على الديمقراطية وحقوق الانسان، اضافة إلى السعي وراء استقلال الجمعيات عن الأحزاب وتعزيز التعامل فيما بينها. هذا ما مهد لتأسيس "المنظمة المغربية لحقوق الانسان" سنة 1988⁴⁰. خلال هذه الفترة، أصبحت منظمات حقوق الانسان المغربية نشطة بشكل أكبر، فعلى الرغم من أن التنظيمات الأولى كانت مرتبطة بالأحزاب السياسية، فقد تطور الفضاء العام لحقوق الانسان بشكل أكبر بداية من النصف الثاني لثمانينات القرن الماضي مثل المنظمة السابقة الذكر -المنظمة المغربية لحقوق الانسان-، والتي كانت أبرز مطالبها الافراج عن المعتقلين السياسيين⁴¹.

وفي نفس الفترة، سيطر على تونس الإرث البورقيبي القمعي بدعم من زبائن النظام الذي أصبح يوزع العوائد بشكل غير متساو منذ مجيء بن علي، خاصة منذ التوجه نحو الليبرالية الاقتصادية حيث استخدم القوانين القائمة وسن قوانين جديدة لخدمة مصالح أفراد الأسرة والمقربين من النظام لدرجة أن هؤلاء قد استحوذوا على أكثر من 21 بالمائة من جميع أرباح القطاع الخاص في البلاد⁴². لذلك، ووفق نظرة "جيمس ماهوني" "James Mahoney"، فإن المستفيدين من هذه التوزيعات الغير عادلة يحاولون مقاومة تحولها مستغلين موقعهم في المؤسسات الموزعة⁴³؛ فالسنوات التي شهدت حكم بن علي، لطالما تميزت بقمع غير مسبوق خاصة مع التيار الإسلامي، وتبعية للمسار بشكل متطرف.

بعد انقلاب بن علي، عاد المعارضون الرئيبيون إلى تونس من المنفى، وأجريت انتخابات تشريعية أكثر تنافسية قليلا عام 1989. ومع التفاعلات الاقليمية والدولية المتعددة، ونجاح الثورة الإسلامية في إيران قبل ذلك بعقد من الزمن، ونمو الجبهة الإسلامية للإنقاذ في الجزائر، استاء الإسلاميون التونسيون من تهميشهم، وتزامن ذلك مع ظهور خريج الزيتونة والصادقية "رشيد الغنوشي" كزعيم لـ"حركة النهضة". ومع عدم اعتماد هذه الحركة قانونيا، قدمت العديد من المترشحين المستقلين ليتمكن الإسلاميون من تحصيل 15 بالمائة من الأصوات؛ لكن بعد الانتخابات، حدثت تفجيرات إرهابية خلفت قتيلين هذا ما جعل بن علي يتهم النهضة وحوكم ما لا يقل عن 20 ألفا من أتباعها في السنوات التالية بتهمة التخريب وأرسلوا إلى السجن، إضافة إلى حوالي 10 آلاف منفي⁴⁴. كما قد طال عنف الدولة شريحة النساء بشكل خاص؛ فالتقديرات قد أشارت في أواخر حكم بن علي بأن عدد النساء المحتجزات كان بين 300 و1500، وكانت اللواتي خضعن لعملية قضائية رسمية يتهمن عادة بالانتماء لمنظمة غير مرخصة أو حضور اجتماع منظمة غير مرخصة. توصلت أحد الأبحاث الميدانية المختصة بقضايا المرأة في الحالة التونسية إلى نتيجة أن هناك مجموعتين من المعتقلات الإسلاميات السابقات في عهد بن علي: الناشطات في النهضة؛ والغير الناشطات اللواتي على صلة بشخص نشط. معظم المعتقلات تنتمين إلى الفئة الثانية، وبعد الإفراج عنهن، تطلب من المعتقلات السابقات الإبلاغ من ثلاثة إلى خمسة مرات يوميا في مخفر الشرطة المختلفة في المنطقة، ويكون ذلك يوميا لمدة تصل إلى خمس سنوات أحيانا⁴⁵. هذا ما أدى إلى التبعية للمسار في ما يخص السياسات القمعية في وقت بدأت الحكومة المغربية في إصلاحات جدية.

فقد سمحت المسافة الحذرة التي اتخذتها "المنظمة المغربية لحقوق الإنسان" من الساحة السياسية بالعمل دون الخضوع إلى نفس القمع والتضييق الذي اجبر "الرابعة المغربية لحقوق الإنسان"، و"الجمعية المغربية لحقوق الإنسان". ومن نتائج نشاطها المستمر، إطلاق سراح 35 سجين بعد خمسة أشهر فقط من تأسيس المنظمة⁴⁶. بعد ذلك، بادر الحسن الثاني إلى تأسيس المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان سنة 1990، حيث استوعب هيكله المؤسسي مجموعة من الفاعلين السياسيين وبعض مناضلي التنظيمات المدنية الحقوقية بهدف بلورة المقترحات المطلوبة في قضايا حقوق الإنسان المغربية⁴⁷.

كانت فترة تسعينات القرن العشرين مليئة بمحاولات الإصلاح السياسي من قبل الملك الحسن الثاني، فقد أقر هذا الأخير بتعديل دستوري سنتي 1992 و1996، إضافة إلى دستور جديد سنة 1998؛ وفي سنة

1999، وهي سنة نقل الملك محمد السادس العرش، أنشئت هيئة تحكيم مستقلة لتحديد وتعويض الضحايا السابقين للاختفاء القسري والاحتجاز التعسفي⁴⁸ في ظل تنامي النشاط الحقوقي، خاصة من طرف "منتدى الحقيقة والعدالة" الذي تأسس سنة 1999 حيث قام بمجهودات ونشاطات كبيرة لفرض نفسه على الساحة الحقوقية المغربية وقام باعتصامات عديدة وروتينية أمام السجون والمعتقلات السابقة منذ أول اعتصام لهم في "درب مولاي الشريف" يوم 4 آذار مارس 2000⁴⁹. من أبرز مطالب هذا المنتدى أيضا انشاء "لجنة الحقيقة المستقلة" على غرار جنوب افريقيا، وكانت مساهمة بشكل بارز في ظهور "هيئة الانصاف والمصالحة" سنة 2004⁵⁰.

بعد الحلقات التاريخية المتعلقة بالعمليات السياسية لمسارات حقوق الانسان، وبعد الضغوطات المختلفة وصعود ملك جديد إلى الحكم -محمد السادس-، تأسست "هيئة الحقيقة والمصالحة" سنة 2004 في ظل حزمة من الاصلاحات الهادفة لإعادة ترتيب علاقة الدولة بالمجتمع، وكان ذلك نتيجة الضغوطات التي مارستها المنظمات المدنية والحقوقية⁵¹. تعد هذه الهيئة أول لجنة حقيقة تكونت في الدول العربية⁵²، وكانت كمحاولة لتجاوز المفهوم الضيق للتعويض الذي أقرته "هيئة التحكيم المستقلة"، إضافة إلى محاولة عرض نهج أكثر شمولية يهدف إعادة التأهيل النفسي وإعادة الادماج الاجتماعي والإداري، وأساس ذلك يقوم على تنظيم الجلسات الإستماعية إضافة إلى بعض التظاهرات كالحفلات التذكارية⁵³. فهذه الحقيقة والمصالحة، وبالتالي العدالة الانتقالية في المغرب، قد ظهرت نتيجة تعديل المسار القمعي الذي انتهجته الدولة منذ الاستقلال، وكان هذا التعديل المساري نتيجة مبادرة المؤسسة الملكية التي تتميز بشرعية ومكانة منقطعة النظير في المجال السياسي والاجتماعي المغربي عكس الحالة التونسية التي افتقدت فيها السلطة الحاكمة للشرعية اللازمة.

فالمؤسسة الملكية المغربية تتمتع بوزن تاريخي وديني تتمثل مظاهره في إعادة إحياء الولاء في عيد العرش في كل سنة، إضافة إلى تجذر ثقافة طاعة الملك عند المغاربة منذ القدم. فضمن العقيدة الإسلامية، والتي تمثل حيزا هاما في الثقافة السياسية المغربية المتشكلة منذ قرون، يظن العلويون في المغرب أن الخروج على الحاكم محرم شرعا، ففي حالة غياب زعيم تضعه مكانته الدينية فوق المجتمع، قد تفكك الانقسامات بين سكان المدن والأرياف، العرب والبربر، والبرجوازية والشعب الدولة القومية المغربية التي لطالما حارب ملوكها القوى المسيحية الطامعة في البلاد منذ القرن السادس عشر، المغرب الذي أسسه الشرفاء أحفاد النبي في القرن الثامن ولا زالت تحكمه عائلة من سلالته لحد اليوم حسب

اعتقادهم. من هذا المنطلق، تشمل سلطة الملك عقبة هائلة أمام أولئك الذين قد يفكرون في التنافس على القيادة العليا، ومهاجمته ستكون جريمة وتضحية؛ إضافة إلى ذلك، فهي انتهاك للقانون الإلهي، فالله يأمر أن المجتمع لا يبق دون قائد (إمام): هنا تكمن أول حجة رادعة ضد أي محاولة تمرد⁵⁴.

علاوة على ذلك، شكلت البيعة في المنظومة السياسية المغربية "آلية للاستقرار السياسي وضمان لاستمرارية النظام، كما لعبت دورا كبيرا في مجابهة المشاريع البديلة المعارضة للنظام، ففي خطاب الملك [محمد الخامس] جاء في إحدى فقراته: (قد علمتم أن بيعتنا الشرعية قد إنعقد عليها الإجماع، فالخارج عنها خارج عن جماعة المسلمين، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يد الله مع الجماعة")"⁵⁵.

ظهرت العدالة الانتقالية في المغرب نتيجة تعديل المسار القومي الذي تبنته المؤسسة الملكية، ومما سهّل التوافق الذي أنتج "هيئة الحقيقة والمصالحة"، هو المكانة الشرعية التي تتمتع بها المؤسسة الملكية في الأوساط المعارضة، هذا عكس الحالة التونسية التي لم تستند السلطة الحاكمة فيها لأي أساس شرعي خاصة منذ تفاقم الأوضاع الحقوقية في عهد بن علي في تسعينات القرن العشرين. فضمن نفس الوقت الذي ظهرت فيه العدالة الانتقالية في المغرب، واصل النظام التونسي مساره الغير إصلاحية، فبعد القبضة الحديدية وتفاقم انتهاكات حقوق الإنسان من قبل النظام القومي على تونس، والذي أسسته نخبة بيروقراطية بقيادة بورقيبة منذ الاستقلال، وبعد التغلغل والحضور القوي للدولة في جميع مفاصل الحياة الاجتماعية للأمة التونسية، اندلعت احتجاجات في مدينة سيدي بوزيد يوم 17 ديسمبر 2010 بعد إقدام أحد المواطنين على إحراق نفسه نتيجة الظلم الذي تعرض له من طرف القوات الأمنية والبطالة والتهميش، لتتوسع شيئا فشيئا الاحتجاجات وتطال المناطق الداخلية المعروفة بعدم استفادتها من التوزيع العادل للموارد ثم إلى جميع المحافظات. وبعد أقل من شهر، تحديدا في يوم 14 جانفي 2011، هرب الرئيس بن علي ومقربيه من البلاد ليمثل هذين الحادثن ما يعرف بالثورة التونسية التي أتت بموجة اضطرابات في دول عربية عديدة أخرى⁵⁶.

تمثل هذه الانتفاضة في منظورنا وضعا حرجا مرّت به تونس. استنادا إلى تعريف الباحثين "كوليبي" "Collier" للمنقطات الحرجة بأنها فترة من التغيير الكبير الذي يحدث عادة بطرق مختلفة في دول أو وحدات تحليل أخرى حيث يفترض أنها تنتج موروثات مميزة⁵⁷، تتصور المؤسسة التاريخية التغيير السياسي كعملية منفصلة تتميز بفترات زمنية ممتدة من مرحلة الاستقرار الكبير الذي يشار إليه بالتبعية

للمسار، هذا الاستقرار في نظرنا هو الذي ميّز مرحلة حكم بن علي بالخصوص؛ إلى لحظات تكوينية مضطربة تسمى المنعطفات الحرجة، هذا ما حدث في الثورة التي أسقطت بن علي. في هذه المنعطفات، يتم تعيين أهداف سياسية جديدة وتحديد أولويات جديدة، لتتطور بذلك تحالفات سياسية وإدارية غير معهودة للحفاظ على الاختيارات المتخذة نتيجة هذه الأوضاع⁵⁸. فالانتفاضة التي قام بها المواطنون التونسيون وما أدت إليه من ترك بن علي للسلطة ودخول تونس في سياق انتقال ديمقراطي، نعتقد أنه وضع حرج بامتياز.

أدت هذه المرحلة التكوينية إلى اختيارات مؤسسية جديدة من أبرزها مؤسسة العدالة الانتقالية التي ظهرت بوادرها مباشرة بعد سقوط بن علي بمطالب شعبية وتنظيمات مدنية وأحزاب سياسية. أين رأت مختلف القوى المشاركة في هذه المرحلة الحاسمة من التاريخ التونسي أن لا انتقال ديمقراطي دون فتح ملف الماضي ومعاقبة المتسببين والمتورطين المباشرين وغير المباشرين في الأعمال العنيفة التي مورست باسم الدولة منذ مرحلة الاستقلال. تعد هيئة الحقيقة والكرامة كنتيجة لمسار العدالة الانتقالية في تونس حيث تأسست بموجب القانون الأساسي عدد 53 لسنة 2013 في أواخر ديسمبر من نفس السنة والمتضمن إرساء العدالة الانتقالية وتنظيمها، وكان ذلك بعد أخذ ورد بين الفواعل المتعددة التي رأت وجوب فتح ملفات الدولة المستبدة لبناء دولة ديمقراطية قوامها احترام حرمة الفرد وحقوق الإنسان. ويغطي عمل هذه الهيئة الفترة الممتدة من شهر جويلية سنة 1955 إلى غاية 31 ديسمبر 2013، وتعد من أطول فترات هيئات التحقيق في العدالة الانتقالية عبر العالم؛ كما حددت فترة عملها بأربع سنوات قابلة للتديد بسنة واحدة، لتنتهي عملها في 31 ماي 2019⁵⁹.

إذن، تعد الخيارات المؤسسية التاريخية التي اتخذتها النخب السياسية خاصة منذ المرحلة الأخيرة للحركة الوطنية وبناء النظام السياسي خيارات مهمة للغاية في تحديد بروز الظواهر والمؤسسات التي تُغير من طبيعة الأنظمة السياسية؛ إضافة إلى أن الخوض في العامل التاريخي ودوره الكبير يبرز لنا متغيرات وسيطة غير ظاهرة لا تظهر لنا إلا عبر المقارنات المكثفة. فخيار تبني نظام سياسي حديث على مجتمع شهد تنظيما سياسيا تقليديا يستند للأسس الشرعية الدينية في تونس منذ قرون (بشكل خاص منذ الحكم العثماني في القرن السادس عشر) هو خيار أفقرته المسارات والظروف السياسية التي مرت بها البلاد في القرن العشرين بطبيعة الحال، غير أن كان له عواقب وخيمة تمثلت في شخصنة السلطة في مؤسسة رئاسية متحكمة في الأوضاع بشكل قسري ومتبنية توجهات غريبة على المجتمع التونسي ذو الخلفية

الاسلامية في أغلبيته الساحقة وهي توجهات علمنة الدولة وقمع الأصوات المعارضة، مما أدى إلى مواصلة القمع الدولي وتبعيته للمسار في ظل مقاومة مؤسسية نحو التغيير.

ومع أن خصائص الحالة التونسية لا تنكر شخصنة السلطة في يد الملك والمقربين منه في الحالة المغربية، لكن خيار تبني النظام الملكي واعتماد الملكية كورقة رابحة للضغط على الاحتلال في مرحلة الحركة الوطنية كان خيارا ذو عواقب إيجابية على المسار القمعي، فالملكية نظام يتمتع بشرعية مطلقة في المغرب حتى من طرف الأصوات المعارضة، وحتى إذا كان الملك حاكما مستبدا، فإن الملكية كمؤسسة تبقى مقدسة، هذا ما ظهر في العديد من المرات؛ ومن المفارقات، هو ما أشار إليه الباحث عبد السلام مغراوي حيث أن وفاة الحسن الثاني استطاعت إحداث شلل تام في الحياة السياسية والاجتماعية المغربية لعدة أيام، حين صارت الصحف المغربية تكتب قائلة أن المغرب "أصبح يتيما"، واحتشد ملايين الأشخاص في جنازة الملك الراحل الذي تميزت فترة حكمه بالممارسات القمعية الكبيرة. المفارقة حسب مغراوي هي أن المغرب لا يملك خصائص الدولة الشمولية التي تستطيع حشد ملايين الأشخاص في غضون يومين⁶⁰، فالملكية متجذرة في الثقافة السياسية للمغربيين وهي أسمى تنظيم في نظام المخزن.

الجدول 2. مقارنة ظهور العدالة الانتقالية (إعداد الباحث)

المغرب	تونس	
قمع	قمع	الخصائص
تعديل المسار القمعي	تبعية للمسار القمعي	
إصلاحات	مواصلة القمع	
شرعية المؤسسة الملكية	عدم استناد السلطة للشرعية اللازمة	عامل تفسير
عدالة انتقالية نتيجة حوار توافقي أنتجه تعديل المسار القمعي نتيجة إصلاحات توافقية (إصلاحات فوقية بالدرجة الأولى)	عدالة انتقالية نتيجة تبعية للمسار ومقاومة التغيير المؤسسي الاصلاحى، مما أدى لحدوث وضع حرج (ثورة شعبية)	النتيجة

الخاتمة:

تولّت نخب ما بعد الاستقلال في المغرب وتونس بناء الدولة العربية الحديثة بطرق متشابهة، حيث ركزت على الأساليب التحديثية واستيراد المؤسسات والمبادئ السياسية على النمط الغربي. لكن سرعان ما ظهرت نتائج عكسية للتحديث تمثلت أهمها في نمط الحكم المستند إلى أساليب قمعية واختيارات مؤسسية غير ديمقراطية قوامها الترهيب وقمع المعارضين. لكن، مع مرور الوقت وتسارع الأحداث السياسية والدولية، أخذت الدولتين منحيين مختلفين فيما يخص الأوضاع الإنسانية حيث دخلت المغرب في دوامة صراع على إصلاحات حقوقية بدأت بوادرها تظهر منذ ثمانينات القرن الماضي في وقت دخلت تونس في عدة اضطرابات سياسية واجتماعية مما أدى بالانقلاب على بورقيبة وصعود بن علي إلى الحكم أواخر هذا العقد. هذا ما فضلنا تسميته ببداية تعديل المسار في الحالة المغربية وتوجه تونس نحو تبعية مطلقة للمسار القمعي.

في وقت أظهرت فيه الحكومة المغربية نيتها في إصلاحات حقوقية وسياسية في التسعينات، أحكم نظام بن علي قبضته على الحياة السياسية في تونس، هذا ما ولد مقاومة مؤسساتية نحو التغيير للأفضل إضافة إلى تبعية للمسار فيما يخص السياسات الأمنية القمعية. ومع الإصلاحات المغربية الفوقية والتي نرى أنها لم تكن نتيجة اضطرابات سياسية كبيرة أنتجت وضعا حرجا، ظهرت مؤسسة العدالة الانتقالية سنة 2004 كشكل من أشكال تعديل المسار الناتج عن الترقيعات المتتالية لوضعية حقوق الإنسان. هذا ما أدى إلى اختيارات وترتيبات مؤسسية جديدة، منها اختيار العدالة الانتقالية كمؤسسة تحاول الاعتراف بأخطاء الدولة والنظام السلطوي السابق إضافة إلى محاولة جبر الأضرار التي لحقت بشرائح مختلفة من المواطنين. أما في تونس، فقد كانت التبعية للمسار اتجاه الاستبداد وخروقات حقوق الإنسان كما سبق وتصورنا سببا مباشرا في حدوث الوضع الحرج الذي أفرز لحظة تكوينية حاسمة في تاريخ تونس، وهي لحظة سقوط نظام بن علي، حيث أنتجت هذه اللحظة الحرجة موروثات معينة أهمها الدخول في سياق انتقال ديمقراطي واختيارات مؤسسية جديدة كالعدالة الانتقالية.

إذن، وبعد ما تطرقنا إليه، نجد أن الدولتين قد شهدتا مسارين مختلفين: تعديل للمسار القمعي نحو إصلاحات حقوقية تراكمية أنتجت ظاهرة العدالة الانتقالية؛ وتبعية مطلقة للمسار القمعي دون أدنى محاولات جدية للاعتراف بالتاريخ القمعي للدولة مع تقاوم ظواهر انتهاك حقوق الإنسان خاصة في فترة التسعينات في الحالة التونسية، هذا ما أنتج وضعا حرجا تخللته اختيارات مؤسسية جديدة حتمية مثل العدالة الانتقالية التي فرضت نتيجة ثورة شعبية. وبالتالي، سنلخص أهم النتائج المتوصل إليها في هذه الورقة إضافة إلى بعض التوصيات النظرية والعملية:

نتائج:

- فرضيات النظرية المؤسسية التاريخية فعّالة في مواضيع العدالة الانتقالية في العالم العربي.
- يتحدد ظهور العدالة الانتقالية عن طريق الاختيارات المؤسسية التاريخية.
- ظهرت العدالة الانتقالية في العالم العربي نتيجة تعديل المسار والتبعية المطلقة للمسار.
- تؤدي التبعية المطلقة للمسار القمعي ومقاومة التغيير المؤسسي نحو الأفضل إلى الدخول في وضع حرج يؤدي إلى اسقاط النظام وتبني اختيارات مؤسسية جديدة.

- يمكن للتراكمات الإصلاحية في مجال حقوق الإنسان مع منح فضاء ولو نسبي للمعارضة أن يؤدي إلى ظهور العدالة الانتقالية.
- كلما كان التنظيم السياسي أكثر تجدرا، كلما كانت هناك فرصة للحوار بين الأطراف المتصارعة.

التوصيات:

- يجب إعادة الاعتبار للعامل التاريخي لفهم التطورات السياسية والظواهر الانتقالية خاصة في العالم العربي.
- على الحكومات، أن تعتمد منطق الحوار بعيدا عن التصلب المؤسسي الذي يؤثر على القرارات السياسية، وبالتالي، عليها أن تعتمد مناهج الإصلاحات المؤسسية بشكل دوري.
- على المجتمعات التي شهدت صراعات قمعية كانت الدولة طرفا فيها أن تطالب بحقها في محاسبة المتورطين والإصرار على ذلك بالطرق السلمية.
- يساعد الفضاء التعددي وحرية التعبير (المعقولة) والحوار على تبني نموذج العدالة الانتقالية، هذا ما يجب على الحكومات العربية تفعيله.

الهوامش:

1. عبد الله الطاهر، الحركة الوطنية التونسية: رؤية شعبية قومية جديدة 1830-1956، ط2، دار المعارف للطباعة والنشر، سوسة، دت، ص ص 57-114.
2. المدني توفيق، تاريخ المعارضة التونسية من النشأة إلى الثورة: الأحزاب القومية واليسارية والإسلامية، مسكيلياني للنشر والتوزيع، تونس، 2012، ص ص 47-48.
3. يقصد بإضراب الظهائر هنا معارضة السلطان محمد الخامس ورفضه التوقيع على العديد من المشاريع المنبثقة عن إدارة الحماية الفرنسية والتي تهدف وفق السلطات المركزية-الفرنسية-للمقرطة التدريجية للنظام. جاء هذا الرفض بسبب تقرب محمد الخامس من الاستقلاليين الوطنيين خاصة منذ خطابه العلني الذي أبان فيه نواياه الرامية للتحرر من الحماية الاستعمارية في مدينة طنجة سنة 1947.
4. بنسعيد العلوي سعيد، عبد الكريم غلاب: المثقف العضوي (مسار الحركة الوطنية المغربية)، المستقبل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، المجلد 40، العدد 464، 2017، ص ص 145-146.
5. واتروري جون، الملكية والنخبة السياسية في المغرب، ترجمة: ماجد نعمة وعبود عطية، بيروت، دار الوحدة للطباعة والنشر، 1982، ص 157.
6. الطاهر عبد الله، مرجع سابق، ص ص 146-251.
7. جون واتروري، أمير المؤمنين: الملكية والنخبة السياسية المغربية، ترجمة: أبو العزم عبد الغني وآخرون، مؤسسة الغني للنشر، الرباط، 2013، ص ص 84-85.
8. بلخوجة الطاهر، الحبيب بورقيبة: سيرة زعيم شهادة على عصر، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، 1999، ص 33.
9. بشارة عزمي، الثورة التونسية المجيدة: بنية ثورة وصيرورتها من خلال يومياتها، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، 2012، ص 64.
10. Bouderbala Mohammed, Culture de sujétion et patronage autoritaire au Maroc sur une anthropologie de "la servitude volontaire", Revue Française de Science Politique, Presses de Sciences Po, vol 56, n° 4, 2006, p 716.
11. نجيب الشابي أحمد، الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، في: علي خليفة الكواري، الاستبداد في نظم الحكم العربية المعاصرة، ط1، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2005، ص 111.
12. Chomiak Laryssa, Tunisia: The colonial legacy and transitional justice, Centre for the study of violence and reconciliation, Cape Town, 2017, p 10.
13. Stepan Alfred, Tunisia's transition and the twin tolerations, Journal of Democracy, Johns Hopkins University Press, vol 23, n° 2, 2012, pp 99-100.
14. Stepan Alfred, Multiple but complementary, not conflictual, leaderships: The tunisian democratic transition in comparative perspective, The journal of the American academy of arts & sciences, MIT Press, vol 145, n° 3, 2016, p 100.
15. ويمثل المثلث الحديدي للعلمانية حسب "ألفريد ستيبان" إضافة إلى تونس بورقبيية وبن علي، كلاً من فرنسا بين سنتي 1905-1958، وهي السنة التي سمحت فيها الحكومة الفرنسية بقيادة ديغول بدعم المدارس الكاثوليكية؛ إضافة إلى تركيا في عهد أتاتورك.
16. Linn Rachel, Change within continuity: The equity and reconciliation commission and political reform in Morocco, The Journal of North African Studies, Taylor & Francis Group, Vol 16, n° 1, 2011, p 3.
17. Stepan Alfred, 2012, op.cit, p 96.

- Hammoudi Abdellah, Master and Disciple: The cultural foundations of Moroccan authoritarianism, University of Chicago Press, Chicago, 1997, p 33. .18
- Opgenhaffen Veerle & Freeman Mark, Transitional justice in Morocco: A progress report, ¹ International Center for Transitional Justice, New York, 2005, p 4. .19
- Elise Katelaars, Gendering Tunisia's transition: Transformative gender justice outcomes in times of transitional justice turmoil?, International journal of transitional justice, Oxford University Press, vol 12, 2018, p 13. .20
- Resisting and redefining state violence: The gendered politics of transitional Ahmed Zaki Hind, justice in Tunisia, The Journal of the Middle East and Africa, Taylor & Francis Group, vol 9, n° 4, 2018, pp 8-10. .21
- El Hachimi Mohammed, Democratization as a learning process: The case of Morocco, The Journal of North African Studies, Taylor & Francis Group, vol 20, n° 5, 2015, p 6. .22
- .23. بشارة عزمي، مرجع سابق، ص 84.
- José Gonzalez, Des années de plomb au 20 Février : Le rôle des organisations des droits humains dans la transition politique au Maroc, Confluences Méditerranée, L'Harmattan, n° 78, 2011, p 36. .24
- Ibid, pp 36-37. .25
- Linn Rachel, op.cit, p 4. .26
- .27. للمزيد حول الدستور التونسي لسنة 1959، أنظر:
- Constitute, Tunisia 1959 (rev. 2008), 2022. URL : [Tunisia 1959 \(rev. 2008\) Constitution - Constitute \(constituteproject.org\)](https://www.constituteproject.org/Tunisia_1959_(rev._2008))
- .28. للمزيد حول المؤسسات السياسية المغربية منذ بداية القرن العشرين لغاية دستور 2011، تجدر الإشارة إلى أهمية المرجع التالي في العودة إلى الظاهرة الدستورية في المغرب بحيث اعتمدنا عليه اعتمادًا كبيرًا: ملين نبيل، فكرة الدستور في المغرب: وثائق ونصوص (1901-2011)، تيل كيل ميديا، الدار البيضاء، 2017.
- .29. كارنزا روبين و الزواري محمد أزر، شغل، حرية، كرامة وطنية: طموح شباب تونس، لا يقف عند المسائلة من أجل الفساد، المركز الدولي للعدالة الانتقالية، نيويورك، ص 1.
- Mahoney James, Path-dependent explanations of regime change: Central America in comparative perspective, Studies in comparative international development, Springer, vol 36, n° 1, 2001, p 114. .30
- Stepan Alfred, 2012, op.cit, p 100. .31
- Gray Doris & Coonan Terry, Notes from the field: Silence kills! Women and the transitional justice process in post-revolutionary Tunisia, The international journal of transitional justice, Oxford University Press, vol 7, 2013, pp 350-352. .32
- Linn Rachel, op.cit, p 5. .33
- .34. عبد اللطيف كمال، العدالة الانتقالية والتحولت السياسية في المغرب - تجربة هيئة الإنصاف والمصالحة-، سياسات عربية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، العدد 5، 2013، ص 94.
- Rhani Zakaria, Violence politique et politique de réparation au Maroc, Anthropologie et Sociétés, n° 1, 2018, p 258. .35
- ?, Mediterranean Politics, Taylor & Frédéric Vairel, Morocco: From mobilizations to reconciliation : une Laouina Merouane, L'Instance équité et réconciliation Francis Group, vol 13, n° 2, 2008, p 231. .36
- justice transitionnelle sans transition ?, in : Gobe Eric, Des Justices en Transition dans le Monde Arabe, Des Justices en Transition dans le Monde Arabe, Centre Jaques Berque, Rabat, 2016.
- .37. عبد اللطيف كمال، العدالة الانتقالية والتحولت السياسية في المغرب - تجربة هيئة الإنصاف والمصالحة-، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، 2014، ص 33.
- Linn Rachel, op.cit, p 1. .38
- Rhani Zakaria, op.cit, p 258. .39
- Hammoudi Abdellah, pp 13-14. .40
- موزاي بلال، الملكية وسؤال الاستقرار في المغرب، مؤسسة كنوز الحكمة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2018، ص 36. .41
- Blavier Pierre, Sociogenèse de la révolution tunisienne : Expansion scolaire, chômage et inégalités régionales, Actes de la recherche en sciences sociales, Le Seuil, vol 1, n° 211-212, 2016, p 73. .42
- Collier Ruth Berins & Collier David, Shaping the political arena: Critical junctures, the labor movement, and regime dynamics in Latin America, University of Notre Dame press, Indiana, 2002. .43
- Peters Guy et al, The politics of path dependency: Political conflict in historical institutionalism, ¹ The journal of politics, The University of Chicago Press, vol 67, n° 4, 2005, p 1276. .44

45. هيئة الحقيقة والكرامة، التقرير الختامي الشامل: الملخص التنفيذي، تونس، 2019، ص ص 26-29.
46. Maghraoui Abdeslam, Monarchy and Political Reform in Morocco, Journal of Democracy, Johns Hopkins University Press, vol 12, n° 1, 2001, p 74.

